

# مَجَلَّةُ دَوْرِيَّةٍ عِلْمِيَّةٍ مَحْكَمَةٌ مَجَلَّةُ دَوْرِيَّةٍ عِلْمِيَّةٍ مَحْكَمَةٌ

مجلة دورية علمية محكمة، تُعنى بنشر بحوث الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلق بهما

## موضوعات العدد:

● فنَقَلَاتِ التَّفْسِيرِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ لِلْإِمَامِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ

د. بريك بن سعيد بن بريك القرني

● دَقَائِقُ الْمَعَانِي فِي الْمَثَلِ الْمَائِي فِي الْآيَتَيْنِ (١٩-٢٠) مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَلَطَائِفُهُ عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ

د. محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله البليمي

● الْوَحْيُ فِي الْقُرْآنِ وَالشَّرْعِ (دِرَاسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ تَأْصِيلِيَّةٌ)

د. تركي بن سليمان بن عبد العزيز النشوان

● أَحَادِيثُ بَدَأُ تَشْرِيعِ الْأَذَانِ قَبْلَ الْهَجْرَةِ

د. أحمد بن خالد بن فهد آل مجناء

● حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْبِيَّاضِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِلَاقَتُهُ بِحَدِيثِ الْمَجَامِعِ فِي رَمَضَانَ

د. علي أحمد عمران محسن

● رَوَايَاتُ نُوفِ الْبِكَالِيِّ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ التَّفْسِيرِيَّةِ

د. يحيى بن عبد ربه بن حسن الحسناني الزهراني

● ملحق بكشافات البحوث والباحثين





المملكة العربية السعودية  
وقف تعظيم الوحيين - المدينة المنورة  
خدمة القرآن الكريم والسنة المطهرة  
في بلد الرسول الكريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

# مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

مجلة دورية علمية محكمة

تُعنى بنشر بحوث الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلق بهما

العدد الثاني عشر - السنة السادسة - رجب ١٤٤٤هـ - فبراير ٢٠٢٣م

# حقوق الطبع محفوظة لمجلة تعظيم الوحيين

ترخيص وزارة الثقافة والإعلام - الرياض، المملكة العربية السعودية

برقم: (٨٠٤٤)، وتاريخ: ١٤/٤/١٤٣٦هـ

رقم الإيداع: ١٤٣٨ / ٩٩٣٩

تاريخ: ١٤٣٨ / ١ / ٢٨

ردمك: X ٧٧٤ - ١٦٥٨

## عناوين المراسلات والاستفسارات

جميع المراسلات تكون باسم رئيس تحرير المجلة:

البريد الإلكتروني للمجلة: [mjallah.wqf@gmail.com](mailto:mjallah.wqf@gmail.com)

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ، وقف تعظيم الوحيين،

حي الهدا- المدينة المنورة: ص. ب: ٥١٩٩٣، الرمز البريدي: ٤١٥٥٣،

المملكة العربية السعودية.

هاتف المجلة: ٠٠٩٦٦١٤٨٤٩٣٠٠٩

جوال المجلة وواتساب: +٩٦٦ ٥٣٥٥٢٢١٣٠

تويتر: @Journaltw

موقع المجلة: [WWW.JOURNALTW.COM](http://WWW.JOURNALTW.COM)

بفضل الله وتوفيقه تم اعتماد مجلة تعظيم الوحيين في معامل التأثير والاستشهادات

المرجعية للمجلات العلمية العربية "Arcif" لعام ٢٠٢١م



المواد العلمية المنشورة في المجلة تُعبّر عن وجهة نظر أصحابها وآرائهم

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

**فنقات التفسير في جامع البيان  
للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)  
إيرادات وأجوبة، وأسئلة وردود  
(جمعاً وتحليلاً)**

**د. بريك بن سعيد بن بريك القرني**

الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض - المملكة العربية السعودية

[bsalqarne@imamu.edu.sa](mailto:bsalqarne@imamu.edu.sa)

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ



## ملخص البحث

### موضوع البحث:

دراسة الفنقلات (الإيرادات والأجوبة عليها في تفسير الطبري)، ما معناها؟، وما أنواعها؟، وتحليل ما ورد في سورة الفاتحة من أسئلة و صدر سورة البقرة.

### هدف البحث:

١- تتبع الفنقلات عن الطبري في تفسيره وجمعها جمعاً مستقصياً؛ لتكون زاداً تفسيرياً ينفي عن المعاني ما يُورد عليها، ويُظهر الرأي والنظر عنده في أنصع صورته؛ أدلة وبراهين، ودفعاً لإيراد، وفوائد لغوية بلاغية، وأوجهاً لسانية فصاحاً.

٢- دراسة هذه الإيرادات وأجوبتها مع الموازنة والتحليل.

٣- استخلاص ما في هذه الأسئلة والأجوبة من براهين المعاني وأدلتها، ونكات الآيات ولطائفها في أسلوب يثير كامن الاهتمام، ويستجلب دواعي العناية، مع الموازنة وتحليل مضامينها بأسفار التفسير الأخرى.

### مشكلة البحث:

عمق المسائل التي ساقها الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الفنقلات التفسيرية، واكتنازها على مسائل مهمة ودقيقة، تستوجب درسها وتحليلها، وإظهار معالم التفسير بالرأي عند ابن جرير الذي حوت هذه الفنقلات جانبا كبيرا منه.

## أهم النتائج المستفادة من البحث:

١- الفنقات وأجوبة التساؤلات في جامع البيان مظهرٌ من مظاهر علو كعب الطبري في التفسير؛ فهو لا يذكر الآثار المسندة فحسب، بل يحقق الأقوال ويأيز بينها بالأدلة والقرائن، مبرزاً قدرة ومملكة واسعة في الاحتجاج للأقوال وتأييد ما يرجحه من تأويلات، ونفي ما يورد عليها من إشكال أو يكتنفها من غامض قول أو اعتراض معترض.

٢- إمامة الطبري للتفسير بالرأي والنظر لا تقل عن إمامته للتفسير بالأثر والرواية، ومن دلائلها هذه الفنقات وأجوبة الإيرادات.

٣- حوت هذه الفنقات والإيرادات - في جملة منها - القضايا اللغوية والنكات البلاغية التي تضمنها تفسير الطبري، وفي سورة الفاتحة فقط، من هذه القضايا (٣) فنقات، وعليه فمن أراد معرفة البيانات بفنونها في تفسير الجامع، فإن قطفاً منها كامنة في هذه الأسئلة والأجوبة الطبرية.

## الكلمات (الدالة) المفتاحية:

الفنقات، الطبري، تفسير.



## المقابلة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وسيد المرسلين، نبينا محمد وآله وصحابه والتابعين، وبعد..

فإنَّ تفسيرَ (جامع البيان) للإمام المجتهد الجِهيد أبي جعفر؛ محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) هو إمامُ مصنفات التفسير ومقدّمها، ولُباب كتب الآثار ولُبُّها، وأساس التأويل بالنظر وأُسُّها.

والمعتنون بعلم التفسير الباحثون في أعماق الدرس القرآني يُرون لا يقنعون بتأليف دُونت وتصانيف نُشرت ومقالات دُبِّجت، دون أن يَرِدُوا جامع الطبري - رَحْمَةُ اللَّهِ - منتفعين، ولمناهله وَاردين.

إن شاءوا أثراً فأثر، وإن التمسوا رأياً ونظراً فرأى ونظر، ولهذا غزرت الدراسات والتأليف لـ(جامع البيان)، وتوالت بما لم يحصل نظيره لتفسير، ولا مثله لمفسر؛ فمُحِّصت آراء الإمام الطبري، واستخرجت قواعده التفسيرية وأصول جامعته وترجيحاته ومنهجيته واختياراته؛ فكان بحق تفسيراً جامعاً للمعاني وطرق تحصيلها وأدلتها ومنهجية الوصول إلى راجحها، وتميز ضعيفها من قَوِيَّها، راجحها من مرجوحها.

وظهر من المعالم التفسيرية التي برع فيه الإمام الطبري ما يُورده عقب المعاني التفسيرية من إيرادات وفنقلاات وأسئلة وجوابات، مكثراً منها مستدرّاً ما تنطوي عليه من قضايا ونِكَات وفوائد وتحقيقات، ملأ بها تفسيره حتى بلغت في سورة الفاتحة (٢٧) إيراداً، وأحصاها بعضهم فكانت (٥٣٢) فنقلة تفسيرية في كل التفسير<sup>(١)</sup>؛ فلمعت فكرة تتبعها وجمعها ودراستها

(١) فنقلاات الإمام الطبري في تفسيره لمعاني المفردة القرآنية (نماذج تطبيقية)، د. صفاء الحاجم، (ص ٢١٣).

دراسة تحليلية موازنًا آراءه وأقواله بما عند جمهرة المفسرين أهل التصانيف والتحقيقات؛ رجاء أن يكون عملاً علمياً في هذا المسار من مسارات التفسير القائمة على تنقيح الأقوال وغربلة المعاني المدونة، وإبراز الفوائد المجتناة، ودفع الإيرادات المعترضة.

متوسعاً في جنبات الدراسة متقررًا لديّ أن هذا وجه من أوسم الوجوه على الرأي والنظر في (جامع الطبري)؛ فهو جامع نوعي التفسير أثرًا ونظرًا، وكانت هذه الفنقات (فإن قلت أو قيل: قلنا) مبنية للمعاني، موضحة أدلتها، نافية الإشكالات عنها، دافعة ما يعترض به على ترجيح أبي جعفر، ذابًا بها عن اختياره بوجوه مفصحة من البراهين والدلائل.

ولأجل ذلك تتبعت هذه الفنقات جامعًا تلك الإيرادات في عمل قرآني موعب؛ يُبرز هذه الجوابات الطبرية ويحللها، مسهمًا بجهد مُقل في درس هذا التفسير العظيم وتثوير فنونه، واردًا بحر طبريّه مع الواردين، والله وليُّ التوفيق.

### ● أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- براعة الإمام الطبري في أضرب التفسير بأنواعها الماثورة والرأي؛ فهو بحق إمام المفسرين وعمدة المتأولين، ومنها الفنقات التفسيرية التي تبلغ المئات، وذلك برهان عليه.

٢- أن ابن جرير معدود في الكثيرين لهذه الفنقات والسؤالات والجوابات؛ حيث أحصيت، فكانت (٥٣٢) فنقطة.

٣- تكشف هذه الإيرادات بجلاء عن القيمة التفسيرية العظيمة لابن جرير الطبري، وتؤكد تفرده وعلو كعبه؛ ففيها عمق معرفي ومنهج تفسيري قلّ نظيره.

٤- عدم وجود دراسات استقصائية تحليلية - فيما أعلم - لهذه الفنقات المتنوعة القضايا؛ ما بين استظهار معنى، وإقرار دليل، وبيان نكتة، ودرء إشكال، وزيادة تفسرة للتأويلات

واختلافاتها، وإيضاح مأخذها ووجوهها؛ فَرُمْتُ عملاً علمياً موسوعياً يكون إضافة لعلم وعلم مفسراً وتفسيراً.

### أهداف البحث:

- ١- تتبع الفنقلات عن الطبري في تفسيره وجمعها جمعاً مستقصياً؛ لتكون زاداً تفسيرياً ينفي عن المعاني ما يُورد عليها، ويُظهر الرأي والنظر عنده في أنصع صورته؛ أدلة وبراهين، ودفعاً لإيراد، وفوائد لغوية بلاغية، وأوجهً لسانية فصاحاً.
- ٢- دراسة هذه الفنقلات وأجوبتها مع الموازنة والتحليل.
- ٣- استخلاص ما في هذه الأسئلة والأجوبة (الفنقلات) من براهين المعاني وأدلتها، ونكات الآيات ولطائفها في أسلوب يثير كامن الاهتمام، ويستجلب دواعي العناية، مع الموازنة وتحليل مضامينها بأسفار التفسير الأخرى.
- ٤- إظهار جانب من جوانب تصدر الطبري وتقدمه في جانب التفسير بالرأي؛ فهذه الفنقلات دلائل مهمة لما حواه جامع الطبري من تفسير بالنظر والرأي، ولعله أمرٌ توارى بسطوع معالم التفسير الأثري على الكتاب.
- ٥- إضافة دراسة جديدة لكتاب (جامع البيان)، وهو مُستحق ذلك؛ لما اعتلاه من مكانة وتَسَنَّمه من منزلة بين تصانيف العلم الشريف.

## الدراسات السابقة:

كان من البحوث التي تناولت الفنقات التفسيرية ما يلي:

١- (فنقات المفسرين - دراسة نظرية وتطبيقية على سورة الفاتحة -)، د. خلود العبدلي، بحث منشور مُحكَّم في مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، العدد (٣)، المجلد (١٢)، ربيع ثاني، ١٤٤٠ هـ.

٢- (فنقات الزمخشري البلاغية في سورة يوسف - دراسة تفسيرية -)، د. نزار عطا الله أحمد صالح، بحث منشور محكم، في مجلة البحوث والدراسات القرآنية، التابعة لمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، العدد (١٦) السنة العاشرة، ٢٠١٣ هـ.

٣- (الفنقات في كتب القراءات - جمعًا ودراسة -)، د. خالد عزيز الموصلي، رسالة دكتوراه في كلية الإمام الأعظم - العراق، ٢٠/٨/١٤٣٨ هـ.

٤- (الفنقات في كتب القراءات السَّبْع - جمعًا ودراسة -)، رسالة دكتوراه، د. أحمد خورشيد رؤوف، كلية الإمام الأعظم - العراق، ٢٩/٨/١٤٣٨ هـ.

٥- (الفنقات التفسيرية في كتاب "التسهيل لعلوم التنزيل")، د. محمد مرضي الشراي - بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، العدد (١٩٦)، شعبان، ١٤٤٢ هـ.

٦- (فنقات الإمام الطبري في تفسيره لمعاني المفردة القرآنية - نماذج تطبيقية -)، د. صفاء عبد اللطيف الحاجم، بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، عدد (٥٩).

وغني عن القول أوجه التباين بين هذه الدراسة وتلكم البحوث؛ فالبحث الأخير وهو المختص بالإمام الطبري عَرَضَ نماذج يسيرة لمعاني المفردة القرآنية فقط، والدراسة المزمعة

هذه مسآوعة لا آآآص بنماذج؁ ولا آآصر بالمفرداآ مع الآللل والموازنة بأقوال المفسرفن<sup>(١)</sup>.

### ● آءوء الءراسآة:

شملت الءراسة الفنقلاآ الطبرفة من مؤفآح الفآآآة آآى صدر سورة البقرة؛ فآرآ عن آءوءها مقءمة الطبرف لآفسفره؁ والاسآعاذة والبسملة؁ وففها عءء وافرف من الفنقلاآ؁ آسآآق الإفراد بالآآ.؁

### ● منهآ البآآ:

- ١- ؤمع الفنقلاآ والإفراداآ من آفسفر (ؤامع البفان)؛ مربة آسب سور القرآن.
- ٢- أآعل كلام الطبرف بنصه مآآ؁ وءراسة الإفراداآ آاشفة؁ فقفوها هامش فف آءمة النصوص<sup>(٢)</sup>.
- ٣- أبسط ءراسة الفنقلاة مقارنآً كلام الطبرف بكلام أئمة الآفسفر مع الآللل والنقء والآعلف.
- ٤- لم أآرآم الأعلام إشارآً للإفآاز إلا علفاً واحءاً للآآآة لآرآمته؁ ولا الإمام الطبرف فآرآمة مثله على نآو مآبآسر؛ إبهام لمسفرآه الآفلة وإمامته فف الفن.
- ٥- عزو الآثار والنقول إلى مصادرها المعآمة.
- ٦- وآآآ البفوت الشعرفة فف نصوص الطبرف من ءواوفنهام.
- ٧- ذفآلآ الءراسة بفهرس المصادر والمراجع.

(١) أما الءراساآ والآصافف عن آفسفر (ؤامع البفان)؛ ففف مؤلف صاءر عن مركز آفسفر القرآن للءراساآ القرآفة بلآآ آآى عام ١٤٣٥هـ-أزفء من (١٠١) مؤلفاً وبآآ؁ وبعء هذا الآرفآ ءراساآ أآرى وسواها فف الطرفق لم آآرآ؁ والآآاب مسآآق مؤسع لها.

(٢) لم فكن هناك بءٌ من نقل كلام الطبرف بنصه؁ وإن ظهر مطولاً مآبآ؛ للآآآة إلى اسآآراح كلامه وآللله.

## ● خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة، وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وخمسة مباحث، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع.

١. المبحث الأول: لمحة عن الفنقات مفردة منحوتة، وجذور الفنقات التفسيرية في كتب التفسير والمعاني، مع تعريف الفنقات لغة واصطلاحًا.

٢. المبحث الثاني: أنواع الفنقات في جامع البيان، وطريقة عرضها.

٣. المبحث الثالث: الفنقات في سورة الفاتحة.

٤. المبحث الرابع: الفنقات في صدر سورة البقرة.

٥. الخاتمة.

٦. المصادر والمراجع.





## المبحث الأول:

### لمحة عن النقلات مُفردة منحوتة،

### وجذور النقلات التفسيرية في كتب المعاني والتفسير

النحت من الظواهر اللغوية وله صور عديدة، والعرب أغنى الناس بتلخيص العبارات وأسرعهم في فهم الرموز والإشارات، واستعمالهم للنحت في كثير من الألفاظ التي يكثر دورها في كلامهم واستعمالها في محاوراتهم طلباً لسهولة التعبير وإيجازه، وهو معدود من قسم الاشتقاق الأكبر<sup>(١)</sup>؛ قال الثعالبي: "العرب نَحَت من كلمتين وثلاث كلمة واحدة، وهو من جنس الاختصار"<sup>(٢)</sup>.

### وقد عُرِّف النحت بتعاريف عديدة:

ف قيل: "هو - أخذ كلمة من كلمتين متعاقبتين، واشتقاق فعل منها"<sup>(٣)</sup>.

وقيل: "أن تُؤخذ كلمتان، وتُنحت منهما كلمة تكون آخذة منهما جميعاً بحظ"<sup>(٤)</sup>.

- أو "أن تَعمد إلى كلمتين أو ثلاث أو إلى جملة؛ فتؤلف من بعض حروفها كلمة جديدة تكون دلالتها موافقة لدلالة ما أُخذت منه"<sup>(٥)</sup>.

قال عبد القادر المغربي: "والنحت ما يعرفه أهل اللغة أنفسهم، وجروا عليه في كلامهم،

وفي المعاجم اللغوية شواهد كثيرة على ذلك"<sup>(٦)</sup>.

(١) النحت حقيقته ونبذة من قواعده، لمحمود الألوسي، (ص ١٨).

(٢) فقه اللغة، لصبحي صالح، (٢/٦٥٧).

(٣) العَيْن، للخليل، (١/٦٠)؛ ونقده صاحبُ النحت بين مؤيديه ومعارضيه، لفارس البطاينة، (ص ١٢١)، بأنه قيِّده بلفظ (متعاقبين)؛ فيخرج بعض الألفاظ المنحوتة المسموعة عن العرب؛ مثل: (بسمَل)، و(حوقل).

(٤) مقاييس اللغة، لابن فارس، (١/٣٢٨ - ٣٢٩).

(٥) النحت في العربية قديماً وحديثاً، د. رفعت هزيم، (ص ٨١).

(٦) الاشتقاق والتعريب، لعبد القادر المغربي، (ص ٢١).

وعرّفه د. نهاد الموسى؛ فقال: "هو بناء كلمة جديدة من كلمتين أو أكثر أو من جملة بحيث تكون الكلمتان أو الكلمات متباينة في المعنى والصورة، وبحيث تكون الكلمة الجديدة آخذة منها جميعاً بحظ في اللفظ، دالة عليها جميعاً في المعنى"<sup>(١)</sup>.

وعقد له السيوطي باباً في النوع الرابع والثلاثين سمّاه: (معرفة النحت) ذاكراً أن أبا علي الحسن بن الخطير الفارسي العماني<sup>(٢)</sup> له كتاب سمّاه (تنبيه البارعين على المنحوت من كلام العرب)<sup>(٣)</sup>، وسبقه إلى هذا ابن فارس في (الصاحبي)<sup>(٤)(٥)</sup>.

### مصطلح الفنقلة المنحوت وجذور استعماله في مصنفات العلماء:

مصطلح الفنقلة صيغة وأسلوباً كان له نصيبٌ من الدراسات الحديثة، وتوصل الدكتور خالد الموصللي إلى تأخر ظهور المصطلح في القرن الثالث عشر على نطاق ضيق، ثم توسع استعماله<sup>(٦)</sup>.

أما الفنقلة أسلوباً فقديم جداً، استعمله من الأوائل الخليل بن أحمد في كتابه (العين)<sup>(٧)</sup>.

(١) النحت في اللغة العربية، لرفعت هزيم، (ص ٦٧).

(٢) الحسن بن الخطير، أبو علي الفارسي، المعروف بالخطير، كان فقيهاً نحوياً لغوياً، عالماً بفنون من العلم؛ كالقرآن والفقهاء واللغة وغيرها، قيل: كان يحفظ في كل فن كتاباً، وغلب عليه الأدب، له غير (تنبيه البارعين) شرح على "الصحيحين" سمّاه (الحجة)، و(اختلاف الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار)، ولم يُتمه، مات في القاهرة (ت: ٥٩٨ هـ). معجم الأدباء، لياقوت الحموي، (٢/ ٨٥٧-٨٦٠)؛ حُسن المحاضرة، للسيوطي، (١/ ٣١٤)، رقم الترجمة (٦٧).

(٣) المزهري، للسيوطي، (١/ ٤٨٢).

(٤) الصاحبي، للفارسي، (ص ٤٦١).

(٥) هناك دراسات ومقالات في هذا الموضوع؛ منها: (النحت وبيان حقيقته ونبذة من قواعده)، لمحمود الألوسي، و(الاشتقاق)، لعبد الله أمين، (ومن أسرار اللغة)، د. إبراهيم أنيس، (النحت في اللغة العربية)، د. نهاد الموسى، (الاشتقاق والتعريب)، لعبد القادر المغربي، (النحت في اللغة العربية)، د. محمد السيد علي بلاسي، بحث في مجلة الدرعية، عدد (١٨، ١٩)، ١٤٢٣ هـ وفي هامش صدر البحث ثبت حافل بأبرز الكتب والدراسات والمقالات في موضوع النحت في اللغة العربية، (دراسات في فقه اللغة)، لصبحي الصالح، وقد أفدّت هنا من بحث د. خلود العبدلي، وهو بعنوان: (فنقلات المفسرين)، نشر في مجلة جامعة القصيم، العدد (٣)، عام ١٤٤٠ هـ وأضيف من الدراسات في الموضوع على ما ذكر: (النحت)، د. سليم النعمي، (النحت وتوليد المصطلحات العلمية)، د. علي القاسمي، دراسات مصطلحية - العدد الخامس - ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، (النحت في اللغة العربية)، للدكتور أحمد مطلوب، بحث منشور في مجلة مجمع اللغة العربية ٢٠٠١ م.

(٦) ذكر ذلك في مقالة له في ملتقى أهل التفسير: <https://shortest.link/3Xu>

(٧) د. خالد الموصللي في رسالته: الفنقلات في كتب القراءات العشر، (ص ١٠).

وما يهم هنا - وينبغي العناية به - هو الفنقلة أسلوباً، أما ظهور الصيغة والاستعمال اللفظي للمفردة فأمر يسير لا سيما أن في مصطلح الفنقلة خشونة لفظية، ويسع استبدالها بإيرادات المفسرين والجوابات عنها، وكيفما كان؛ فالاختلاف والتوسع في المصطلح غير ضائر، والفنقلة أسلوباً على نسق: - فإن قلت: قيل، أو فالجواب عليه كذا - مستعمل في مصنفات الفنون المختلفة؛ ككتب ابن جني<sup>(١)</sup>، وبكثرة ظاهرة في كتاب سيويه<sup>(٢)</sup>، والفراء في (معاني القرآن)<sup>(٣)</sup>، والجصاص في (أحكام القرآن)<sup>(٤)</sup>، و(المخصص) لابن سيده<sup>(٥)</sup>.

أما مصطلح الفنقلة في كتب التفسير والمعاني فذو جذور قديمة؛ إذ هو أسلوب تشويقي فيه استجلاب لعناية المخاطبين وعرض الإشكال أو التساؤل، أو الاعتراض على هيئة سؤال وجواب، وفيه من الفوائد ما يُجَلِّي المسائل ويُلفت النظر.

وفي تطواف على كتب المعاني والتفاسير وأحكام القرآن كانت الفنقلة - وهي إيرادات وجوابات - مستعملة في مثل مؤلفات ابن قتيبة في (تأويل مشكل القرآن)<sup>(٦)</sup>، والسمرقندي في (تفسيره)<sup>(٧)</sup>، والبغوي في (معالم التنزيل)<sup>(٨)</sup>، والواحدي في (بسيطه)<sup>(٩)</sup>، والمهدوي في (الهداية)<sup>(١٠)</sup>، والسمعاني في (تفسيره)<sup>(١١)</sup>، وابن العربي في (أحكام القرآن)<sup>(١٢)</sup>.

(١) الخصائص، لابن جني (١/٥٠ - ٥٤، ٥٦، ٧٢، ٨٥، ٩١، ١٠٤، ١١٩)، وكل الأمثلة من المجلد الأول فقط.

(٢) الكتاب، لسيويه (٢/١٦١)، (٣/٥٣)، (٤/٤٨١).

(٣) معاني القرآن، للفراء (١/٥٠، ٥١، ٦٠، ٢٥٣، ٣٣٦، ٣٨٩)، والأمثلة كثيرة.

(٤) أحكام القرآن، للجصاص (١/٩، ١٠)، (١١/١٤، ١٥، ٢١).

(٥) المخصص، لابن سيده، (١/٩٧)، (٢/٧٩)، (٣/٧٠، ١٤١).

(٦) تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة (ص ٤٠، ٤٢، ٨٦، ١٠٠).

(٧) تفسير السمرقندي، (١/٨٢، ٨١، ٨٣، ٩٠، ٩٢، ٩٣، ٩٥، ١٠٦)، وهو من المكثرين، وإيراداته ذات قيمة.

(٨) معالم التنزيل، للبغوي، (١/٥٤، ١٠١، ١١١، ١٢٩، ٢٠٥، ٢٥٥)، وهذه أمثلة فقط.

(٩) البسيط، للواحدي، (١/٤٩٦، ٥١٠، ٥١٧، ٥٢١)، (٢/٢٦، ٥٧، ١٣٤).

(١٠) الهداية، لمكي، (١/١٠٢، ١٢٩، ١٦١، ٤٤٨)، ويستخدم عبارة: فإن قيل: فالجواب.

(١١) تفسير أبي المظفر السمعاني، (١/٣٧، ٣٨، ٤٨، ٥٠، ٥١، ٥٦، ٥٩، ٦٨، ٧١، ٧٢، ٧٣) إلخ، وهو من المكثرين، وتميز بإيجاز الإيراد وإيجاز الجواب.

(١٢) أحكام القرآن، للجصاص، (١/٦، ٧، ١١، ٢٦)، (٣٩/٤٠، ٤٥، ٦٢، ٧٦).

ومن الكثيرين لها الزمخشري كما تقدم<sup>(١)</sup>، وكذا الفخر الرازي<sup>(٢)</sup>، والطبري رأس هؤلاء، وإنما المقصود ضرب أمثلة لفشو هذا الأسلوب للفظة المنحوتة عند أئمة التفسير المتقدمين.

وإذا استبان هذا، فإن الفنقلات إيرادات من المفسرين على المعاني ومتعلقات الآية، وتقديم أجوبتهم عنها، فإن شئت قلت: فنقلات، وهو لفظ عربي صحيح منحوت، وإن شئت قلت: الإيرادات والأجوبة عنها، أو أسئلة المفسرين وجواباتهم عنها؛ فاللفظ دال على المقصود، ولا مشاحة في الاصطلاح. ويبقى أمر قيمة هذه الإيرادات وقوة الأجوبة ومردود ذلك على المعاني والأقوال والترجيحات، ميدان تسابق بين أئمة التفسير، ولكل مورد ومُشرب، ومطلع ومغرب، ولهذا شاع عند أهل العلم إلقاء المسائل الصعبة بطريقة السؤال؛ نحو: (فإن قلت)؛ للاهتمام، كما يقوله ابن عاشور<sup>(٣)</sup>.

وعليه، فإلقاء المسائل على هذا الأسلوب من الفنقلة؛ من نحو: (فإن قيل، أو قال قائل، قلنا...) فيه فوائد:

- أ- أنه أسلوب تشويقي؛ فيه استدعاء نظر المخاطب ولفت اهتمامه.
- ب- تُطرح هذه السؤالات في الغالب بعد بيان المعاني التفسيرية؛ فتكون زيادة إيضاح وتفسر واستدلالات لما سبقها من الأقوال والتأويلات.
- ج- أنها لدقيق المسائل وغامضها، ولهذا صُدّرت باستفهام فيه إيراد مستوجب للجواب، أو إشكال يستحق الدفع أو الرفع.

(١) الكشف، للزمخشري، (١/ ١٣٤، ١٣٢، ١٣٥، ١٤١، ١٤٢، ١٤٥، ١٤٨، ١٥٣)، وهو من الكثيرين جدًا.

(٢) التفسير الكبير، للرازي، (١/ ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٤٥، ٢٥١، ٢٦٠، ٢٦٦).

(٣) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١/ ٦٩٢).

## أما تعريف الفنقلة اصطلاحاً منحوتاً قيل :

١- "مسائل ونُكت تطرح في أسلوب الحوار والجدال العلمي، وهو أسلوب تعليمي مشهور عند المتقدمين والمتأخرين قائم على السؤال المشوق والجواب المحقق"<sup>(١)</sup>.

وهذا التعريف ظاهرٌ أنه حد للفنقلة دون إضافتها لعلم من العلوم.

٢- وجاء في تعريف الفنقلات التفسيرية: "عبارة عن إيراد إشكال وجوابه في قضية تفسيرية بصيغة: فإن قلت... قلت، وما شابهها"<sup>(٢)</sup>.

وجعل الإيراد إشكالاً ليس بجيد؛ لأن جملة كبيرة من الفنقلات لا إشكال فيها، هذا من وجه، ومن وجه آخر فإن القضايا الواردة متنوعة لا تحصر في القضايا التفسيرية، بل ربما كانت بلاغية أو نحوية أو قرآنية... إلخ.

٣- فأما ما أصوغه تعريفاً لمصطلح الفنقلات التفسيرية فهي: (ما يُورد عند تفسير الآية من سؤال وجواب على هيئة: فإن قيل.. قلنا؛ لتقرير معنى، أو بيان دليله، أو دفع ما يُشكل عليه، أو لقضية لغوية أو بلاغية).

وهذا التعريف المصاغ جاء مختصاً بفنقلات التفسير، مشتملاً على صيغ ورودها في تصانيف المفسرين، مع حصر أنواعها الغالبة من تقريرات المعاني وأدلتها، ودفع موهماتها، وكشف مُلح الآيات ونكاتها.

وعليه؛ فيُعلم أن الفنقلات لها تعريف عام دون إضافته إلى علم من العلوم، وتعريف خاص بما أضيف لها من فنون؛ فهناك فنقلات لغوية، ونحوية، وأصولية، وبلاغية، و... إلخ.

(١) فنقلات الزمخشري البلاغية في سورة يوسف عَلَيْهِ السَّلَام... دراسة تفسيرية، د. نزار عطا الله أحمد صالح، (ص ٥٢).

(٢) الفنقلات التفسيرية في التسهيل، لابن جزي، د. محمد الشراي، ص ٤٤١، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد ١٩٦، شعبان ١٤٤٢ هـ.

وبناء عليه، فإنَّ محددات الفنقلات ما يلي:

- ١- أنها متعلقة إما بألفاظ الآية، وإما بمعانيها.
- ٢- الغالب ورودها عقب تبين التفسير والمعنى؛ فهو نوع من التعقيب واستثارة سؤال من المفسر وافترضه، أو مما يفهم من كلام الموردين على المعنى، والجواب عليه.
- ٣- هو على طريقة السؤال والجواب: فإن قيل، أو فإن قال قائل، ونحوها؛ فالجواب عليه، وقيل... إلخ.
- ٤- أن الفنقلات على أنواع وأقسام؛ منها ما هو استدلال على المعنى المختار، ومنها ما هو رد لما يعترض به على المعنى، ومنها جوانب متعددة ذات تعلق باللغويات والبلاغيات القرآنية.



## المبحث الثاني:

### أنواع النقلات التفسيرية في

### (جامع البيان)، وطريقته في عرضها

من يتتبع أفراد النقلات التفسيرية عند ابن جرير الطبري يقف على أنواع مختلفة ذات وجهات معانية ومسالك بيانية؛ ومن أبرزها:

١- أن يختار الطبري معنى، ثم يشرع في تقريره وإيضاحه وتبيينه؛ ومن شواهد:

\* لما اختار معنى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١]،

"أي: أكثر من اثنتين؛ قال: فإن قال قائل، فهذا فرض الواحدة من النساء وما فوق الاثنتين، فأين فريضة الاثنتين؟ قيل: فريضتهن بالسنة المنقولة"<sup>(١)</sup>.

\* ومثال آخر: رجح أن معنى الاستتار في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ

سَمْعَكُمْ وَلَا أَبْصَرَكُمْ وَلَا جُلُودَكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢]، الاختفاء؛ "قال: فإن قال قائل: وكيف يستخفي الإنسان عن نفسه مما يأتي؟ قيل: قد بينا أن معنى ذلك إنما هو الأمان، وفي تركه إتيانه: إخفاؤه عن نفسه"<sup>(٢)</sup>.

٢- أن يعرض من أدلته ما بنى عليه قوله التفسيري، ورجح بموجبه بين المعاني المختلفة

المأثورة، وهذا من أمثله:

\* في سورة الفاتحة حين فسر: ﴿عَبْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾، باليهود، و﴿الصَّالِينَ﴾ بالنصارى-

أفاض في أدلة هذا القول، وهي أحاديث نبوية: حديث عدي بثلاثة طرق، وحديث

(١) جامع البيان، للطبري، (٥/٤٦١).

(٢) جامع البيان، للطبري، (٥/٤٦١).

عبد الله بن شقيق بأربعة طرق، وآثار الصحابة عن ابن عباس، وابن مسعود، وناس من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعن مجاهد، والربيع، وابن زيد، وزيد بن أسلم<sup>(١)</sup>.

وأدلته المسوقة متنوعة؛ فربما استدل بآثار مرفوعة وموقوفة، وربما استشهد بمنظوم كلام العرب في أشعارهم، كما فعل ذلك في معنى: ﴿أَهْدِنَا﴾، وأن الهداية بمعنى: التوفيق، فهناك أورد آية قرآنية كريمة وشاهدين شعريين.

٣- أن تكون الفنقلة منطوية على سر بلاغي ونكتة بيانية تتصل بالتقديم والتأخير، أو سر التكرار لمفردة، أو وجه لغوي، أو جانب نحوي متصل بوجه إعرابي، ونحو ذلك من فنون اللغة واللسان.

وأمثلتها: سر تقديم العبادة على الاستعانة<sup>(٢)</sup>.

وقوله: "فإن قال لنا قائل: وكيف قيل: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقُولُونَ أَنْبِيََاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩١]؛ فابتدأ الخبر على لفظ المستقبل، ثم أخبر أنه مضي"<sup>(٣)</sup>.

وقوله: "فإن قال قائل: وكيف قيل: ﴿فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، فأضيف (العشر) إلى (الأمثال)، وهي (الأمثال)؟، وهل يُضاف الشيء إلى نفسه؟"<sup>(٤)(٥)</sup>.

٤- في مواطن (من الجامع) كانت الفنقلة وسيلة إلى بيان المعنى وذكره، وهو أن يأتي بالفنقلة؛ ليبين عن المعنى ابتداءً ويشعر في تأويله، وهذا مخالف جادة هذه الفنقلات والإيرادات التي شأنها أن تأتي بعد ذكر المعاني؛ لتستدل لها أو تزيدها إيضاحاً أو تنفي عنها مشكلاً، ومن أمثلة ذلك:

- (١) جامع البيان، للطبري، (١/١٨٦، ١٨٩، ١٩٤، ١٩٧).
- (٢) جامع البيان، للطبري، (١/١٦٢).
- (٣) جامع البيان، للطبري، (٢/٢٥٧).
- (٤) جامع البيان، للطبري، (١٠/٤٣).
- (٥) ومثال آخر: جامع البيان، للطبري، (١٢/٢٤٣).



\* بيانه المراد من قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] <sup>(١)</sup>.

\* في إيضاح معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِينِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾

[المائدة: ٥] <sup>(٢)</sup>.

٥- نفي الإشكالات وحل ما يتوهمه الناظر من اختلاف أو تضاد عن الآيات والأقوال؛ فابن جرير حين يقرر تفسير الآية ويكون فيها ما يتوهم أو يشكك - يرفع المتوهم ويحل المظنون من المشكلات بأسلوب الفنقلة والسؤال.

مثاله: استشكال سؤال زكريا عَلَيْهِ السَّلَامُ بقوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي يَكُونُ لِي عِلْمٌ﴾ [آل عمران: ٤٠]: وقد بشرته الملائكة بما بشرته بأمر الله؛ فما معنى سؤاله: أَشَكُّ فِي صَدَقَتِهِمْ وَهُوَ مَا لَا يَجُوزُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فَضْلًا عَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، أَوْ اسْتِنكَارًا لِقُدْرَةِ اللَّهِ، وَذَلِكَ أَعْظَمُ فِي الْبَلِيَّةِ؟! <sup>(٣)</sup>.

ومثال آخر: السؤال عن معنى: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ﴾ [البقرة: ٢١٣]: "أَهْدَاهُمْ لِلْحَقِّ أَمْ هِدَاهُمْ لِلاخْتِلاَفِ؟ فَإِنْ كَانَ هِدَاهُمْ لِلاخْتِلاَفِ فَقَدْ أَضَلَّهُمْ، وَإِنْ كَانَ هِدَاهُمْ لِلْحَقِّ؛ فَكَيْفَ قِيلَ: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ﴾ [البقرة: ٢١٣]:؟! <sup>(٤)</sup>.

ولما بيّن المراد بقوله تعالى: ﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، أورد سؤالاً مفاده: وما معنى هذا القول من الله: ﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾، وأنت ترى كثيراً من البشر يدعون الله؛ فلا يُستجاب لهم دعاء؟ ثم وجّه بوجهين من المعاني <sup>(٥)</sup>.

٦- أن تنطوي الفنقلة على تعقب واستدراك لرأي عالم وقول مفسر، يعرض ما أورده مناقشاً مجيباً عارضاً أدلته وبراهينه على سبيل الجواب والرد لقول مخالف.

(١) جامع البيان، للطبري، (١/١٨٥ - ١٩٤).

(٢) جامع البيان، للطبري، (٨/١٥٢).

(٣) جامع البيان، للطبري، (٥/٣٨٢).

(٤) جامع البيان، للطبري، (٣/٦٣٤).

(٥) جامع البيان، للطبري، ومثال آخر: (١٣/٦٩٧).

ومن أمثلته: ما عَقَّب به اختيار الفراء في معاني الحروف المقطعة أوائل السور<sup>(١)</sup>.

٧- ربما أورد السؤال وجوابه في جانب يثير سؤالاً وبسيط معنى في الآية، بمعنى: من باب التوسع في استجلاء جوانب الآيات ووجوه الروايات في مثل فن القصص القرآني وغيره.  
ومن أمثلته: "فإن قال قائل: ولأية علة أمر يوسف فتياه أن يجعلوا بضاعة إخوته في رحالهم؟"<sup>(٢)</sup>.

### مميزاتها وأعدادها:

فأما فنقلات التفسير عند ابن جرير المعداد من ضمن المكثرين المبرزين في هذا الأسلوب الذي يقوم على البيان والإيضاح والمحاكاة والإفصاح، فأحصى مُحْصٍ ما في سورة الفاتحة؛ فبلغت (٢٧) فنقلة<sup>(٣)</sup>، وهذا عدد متعقب يحتاج إلى تفصيل.

فإن في الاستعاذة والبسمة - وأولهما ليست آية بالإجماع، والثانية فيها خلاف شهير- فنقلات تبلغ مقداره (١٢) فنقلة.

وفي الفاتحة (١٤) فنقلة، وأما السابع والعشرون منها - على أساس العد الكلي مع الاستعاذة والبسمة - فسؤال يسأله أهل الإلحاد والطاعنون في القرآن عن إطالة الكلام بمثل سورة أم القرآن بسبع آيات، وقد حوت معاني جميعها منها آيتان؟ وإنما طعنوا به<sup>(٤)</sup>.

وهذه شبهة طاعنة من هؤلاء لا تعلق لها بالمعاني وأوجه التأويلات، وقد ردها الإمام الطبري مطولاً مفصلاً، وإن كانت داخلية في الفنقلات بحكم الصيغة والورود في (جامعه)، وأنها دفع شبهة عن السورة، خارجة بحكم الموضوع والحقيقة؛ فليست في المعاني والقضايا اللغوية البيانية، وهي موضوعات الإيرادات الغالبة.

(١) سأوردها في الدراسة التطبيقية مفصلة.

(٢) جامع البيان، للطبري، (١٣/٢٢٨).

(٣) فنقلات المفسرين، (ص ١٥٦٣)، بحث الدكتورة/ خلود العبدلي، نشر في مجلة جامعة القصيم، العدد (٣)، عام ١٤٤٠هـ.

(٤) جامع البيان، للطبري، (١/١٩٩).

وتتميز هذه الفنقلات وجملة الإيرادات بأمور:

- ١- تنوعها ما بين إيضاح قول وتقديم دليله وبرهانه إلى نفي نُقود على معنى يرجحه الإمام الطبري إلى ملحة ولطيفة تفسيرية لغوية أو بيانية، إلى سوق قضية لغوية لفظية أو معنوية.
- ٢- لاحظتُ أن ابن جرير كان متتهجاً طريقة الإطناب والإسهاب في كل ما يورده من أسئلة وأجوبتها، على حين أنها ترد في بعض التفاسير موجزة غير مطولة، وفي أحيان عنده منغلقة غامضة، فلا تسعف طريقة الإمام وأسلوبه بوضوح مقصوده ولب موضوعه التفسيري بادي الرأي مع دمج قضايا في قضية، فالمتعين فك عبارته أولاً، ثم استظهار المسألة وتفصيلاتها المنطوية بعضها على بعض ومآخذها، ثم موازنتها بقول طوائف أهل العلم غيره.
- ٣- في الأسئلة والجوابات ما يتوافق عليه جماعات من المفسرين، وفيها ما ينفرد به الطبري دون غيره، والتوافق يكاد أن يكون أكثر، لكن مع تمايز وتباين بين الطبري وغيره في نهج ما يعرض وطوله، وتعدد قضايا السؤال الوارد، مع حسن استدلال وتعصيد منه.

فمن أمثلة التوافق:

مسألة تقديم العبادة على الاستعانة في سورة الفاتحة؛ فدواوين التفسير قاطبة تذكرها بإيجاز حيناً وتطويل في مطولات الفن؛ كالرازي، والألوسي، وابن عاشور.

ومن أمثلة الانفراد:

ما أورده في الانتصار لرأيه الذي ذهب إليه في معنى الحروف المقطعة، وكذلك علة تكرار (يَّاكَ) في رابع آيات فاتحة الكتاب.

٤- اعتنى الإمام الطبري بصورة غالبية بالأدلة والشواهد لما يقرره من جواب، أو يسهب فيه من ردود أو نقوض، وأدلته متنوعة ما بين الآثار والأشعار والتعليقات وقواعد التفسير.

مع وضوح عنايته بالشاهد الشعري؛ ففي فنقلاته التي أوردها وفي معانيه كلها حتى نهاية سورة البقرة جرى استشهاده وتضييده بعشرات الشواهد الشعرية<sup>(١)</sup>.

٥- هذه الإيرادات وأجوبتها مظهر مهم في (تفسير الطبري) بالرأي والاجتهاد؛ فمتقرر أن (جامع البيان) أعلى كتب المأثور وأجلها، وهو رأس مصنفات التفاسير بالأثر، لكنه مشتمل على رأي كثير، وإن غلب الأثر فيه الرأي؛ ففيها مناقشات واعتراضات وجوابات تتحقق بها المعاني وتُحص بها الآراء، ورأي ابن جرير ونظيره واستنباطه ظاهر مستبان، مع جودة في قضايا اللغة والإعراب ومناحي اللسان المختلفة.



(١) فقد عدت له حتى قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ من البيوت الشعرية (١١٥) شاهداً، و(٤٨) بيتاً من الرجز.

## المبحث الثالث:

### الفنقلات في سورة الفاتحة

#### الفنقلة الأولى:

"فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ: وَمَا وَجْهُ إِدْخَالِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ فِي الْحَمْدِ؟ وَهَلَا قِيلَ: حَمْدًا لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ! قِيلَ: إِنَّ لِدُخُولِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ فِي (الْحَمْدِ) مَعْنَى لَا يُؤَدِّيهِ قَوْلُ الْقَائِلِ: حَمْدًا، بِإِسْقَاطِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ دُخُوهُمَا فِي (الْحَمْدِ) مُنْبِئٌ عَلَى أَنَّ مَعْنَاهُ: جَمِيعُ الْمُحَامِدِ وَالشُّكْرِ الْكَامِلِ لِلَّهِ. وَلَوْ أُسْقِطْنَا مِنْهُ لِمَا دَلَّ إِلَّا عَلَى أَنَّ حَمْدَ قَائِلٍ ذَلِكَ لِلَّهِ، دُونَ الْمُحَامِدِ كُلِّهَا؛ إِذْ كَانَ مَعْنَى قَوْلِ الْقَائِلِ: حَمْدًا لِلَّهِ، أَوْ حَمْدُ اللَّهِ: أَحْمَدُ اللَّهُ حَمْدًا، وَلَيْسَ التَّأْوِيلُ فِي قَوْلِ الْقَائِلِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، تَالِيًا سُورَةَ أَمِّ الْقُرْآنِ: أَحْمَدُ اللَّهُ، بَلِ التَّأْوِيلُ فِي ذَلِكَ مَا وَصَفْنَا قَبْلُ مِنْ أَنَّ جَمِيعَ الْمُحَامِدِ لِلَّهِ بِالْوَهَيْتِهِ وَإِنْعَامِهِ عَلَى خَلْقِهِ، بِمَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّعْمِ الَّتِي لَا كُفَاءَ لَهَا فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَالْعَاجِلِ وَالْآجِلِ" (١).

#### دراسة الفنقلة:

قد اختلف المفسرون في نوع (أل) في (الحمد)؛ ما معناها؟ وأي شيء تفيد؟

فذهب جماعة؛ منهم ابن كثير والواحدي إلى جعلها محتملة للجنس والعهد، وذهب ابن عطية إلى أنها للاستغراق (٢)، وهو ما أشار إليه الطبري هنا وبَيَّن ثمرته، والنسفي الذي عد اختياره للاستغراق خلافًا لمذهب المعتزلة (٣)، وفسرها القرطبي بأنها لاستغراق الجنس من المحامد (٤)، ووافقه الشوكاني؛ فجعلها لاستغراق أفراد الحمد (٥).

(١) جامع البيان، للطبري، (١/١٣٨).

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (١/٢٠٧)؛ البسيط، للواحدي، (١/٤٨٢، ٤٨٣)؛ مدارك التنزيل، للنسفي، (١/٢٩)؛ المحرر الوجيز، لابن عطية، (١/٧١)؛ الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١/١٧٧).

(٣) مدارك التنزيل، للنسفي، (١/٢٩).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١/٢٠٥).

(٥) فتح القدير، للشوكاني، (١/١٦).

واختار ابن عاشور - موافقاً للمخشري - أنها لتعريف الجنس؛ لأن المصدر هنا الأصل عوض عن الفعل، فلا جرم أن يكون الدال على الفعل الساذ مسده دالاً على الجنس<sup>(١)</sup>، ومحمد عبده من المعاصرين<sup>(٢)</sup>.

ومن العلماء من جعل اللام محتملة قولين:

الأول: إن كان مسبوقةً بمعهود سابق انصرف إليه، وإلا يُحمل على الاستغراق صوتاً للكلام عن الإجمال.

الثاني: أنه لا يفيد العموم، إلا أنه يفيد الماهية والحقيقة فقط.

ثم ركب الرازي المعنى على الاحتمالين<sup>(٣)</sup>.

وعند البيضاوي أنها للجنس، ومعناه: "الإشارة إلى ما يعرف كل أحد أن الحمد ما هو؟ أو للاستغراق؛ إذ الحمد في الحقيقة كله له"<sup>(٤)</sup>.

و(أل) عند أبي حيان محتملة ثلاثة معانٍ:

- إما للعهد: أي: الحمد المعروف منكم لله.

- وإما لتعريف الماهية؛ ك(الدينار خير من الدرهم)؛ فيستلزم إذ ذاك الأحمدة كلها.

- وإما لتعريف الجنس؛ فيدل على استغراق الأحمدة كلها بالمطابقة<sup>(٥)</sup>.

وعند السمين الحلبي ثلاثة أقوال كشيخه، مع استبدال عبارة تعريف الماهية بالاستغراق<sup>(٦)</sup>.

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١/١٥٩).

(٢) تفسير المنار، (١/٤٩)؛ قال: "لأنه لا يُصار إلى كل منهما - الاستغراق والعهد - في فهم الكلام إلا بدليل، وهو غير موجود في الآية".

(٣) التفسير الكبير، للرازي، (١/٢٢٥).

(٤) أنوار التنزيل، للبيضاوي، (١/١٣).

(٥) البحر المحیط، لأبي حيان، (١/٥٤).

(٦) الدر المصون، للسمين الحلبي، (١/٣٧).

وقد منع الزمخشري من كونها للاستغراق، وقال: "الاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس وَهُمْ" (١).

ولم يبين وجه ذلك، وبينه السمين الحلبي؛ فقال: "ويشبه أن يقال: إن المطلوب من العبد إنشاء الحمد لا الإخبار به، وحينئذ يستحيل كونها للاستغراق؛ إذ لا يمكن العبد أن ينشئ جميع المحامد منه ومن غيره، بخلاف كونها للجنس" (٢).

وقد بسط الخلاف كاشفاً عن جذور القولين الإمام الألويسي في (تفسيره)، وقال: "وقد صار هذا - يقصد الخلاف في (أل) مضرب الأفهام - ومعتك أفكار العلماء الأعلام" (٣)، وقبله الإمام السيوطي (٤).

ونصر - أي: الألويسي - القول بأنها للاستغراق أتمَّ نصرٍ، وأنشأ وأفاد بجمع حجج الفريقين: مَنْ يقول: إنها للجنس، ومن يقول بأنها للاستغراق.

وأرجع المسألة والخلاف فيها إلى قضية خلق أفعال العباد؛ فإن أفعال العباد لما كانت مخلوقة لهم عند المعتزلة كانت المحامد عليها راجعة إليهم، فلا يصح تخصيص المحامد كلها لله تعالى، وقال: "ولا يبعد أن يقال: إن اختيار الزمخشري في كون التعريف للجنس وكون القول للاستغراق وهم - لا يبعد أن يكون رعايته لنزعة اعتزالية، وأن يكون لنكتة غريبة؛ لأنه جعل أصل المعنى: يحمده الله حمداً، وزعم أن ﴿يَاكَ تَبَهُدُّ وَيَاكَ نَسْتَعِيرُ﴾ [الفاتحة: ٥]، بيان لحمدهم ...، إلخ" (٥).

(١) الكشاف، للزمخشري، (١/١١٢).

(٢) الدر المصون، للسمين الحلبي، (١/٣٨).

(٣) روح المعاني، للألويسي، (١/٧٢).

(٤) نواهد الأبيكار حاشية على تفسير البيضاوي، (١/١٦٣ - ١٧٣).

(٥) روح المعاني، للألويسي، (١/٧٢).

## وجملة احتجاجات من منعها للاستغراق:

١- لما كانت أفعال العباد عندهم مخلوقة كانت المحمودة راجعة إليهم؛ فلا يصح تخصيص المحامد كلها لله تعالى.

والجواب: أن اختصاص الجنس يستلزم اختصاص أفراده أيضاً؛ إذ لو وجد فرد منه لغيره ثبت الجنس له في ضمنه، وصح هذا؛ لأن الأفعال الحسنة التي يستحق بها الحمد إنما هي بأقدار الله تعالى وتمكينه، فبهذا الاعتبار يرجع الأمر إليه كله، وأما حمد غيره فاعتداد أن النعمة جرت على يده.

٢- أن جعل الجنس في المقام الخطابي منصرفاً إلى الكامل؛ كأنه كل الحقيقة.

والجواب: أنه لا يجوز في الاستغراق أن يجعل ما عدا محامده كالعدم؛ فلا فرق بين اختصاص الجنس والاستغراق في منافاتهما لظاهر مذهبه ودفعهما بالعناية.

٣- أن المصادر نائبة مناب الأفعال، وهي لا تعدو دلالتها على الحقيقة إلى الاستغراق.

الجواب: لا ينافي ذلك قصد الاستغراق بمعونة القرائن.

٤- أنه المتبادر الشائع لا سيما في المصادر عند خفاء القرائن.

الجواب: أن المَحَلَّ بلام الجنس في المقامات الخطابية يتبادر منه الاستغراق، وهو الشائع هناك مطلقاً، وأي مقام أولى بملاحظة الشمول والاستغراق من مقام تخصيص الحمد لله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - تعظيماً؛ فقرينة الاستغراق كناية على علم؛ قال الشهاب: "وقد وقع في الشروح هنا كلمات كلها مجروحة مرجوحة، كما قيل: إن الوهم في كون الاستغراق معنى تعريف الجنس، لا كونه مستفاداً من المعرف باللام بمعونة المقام؛ فقلوه: (بتوهمه)، أي: يتوهم أنه معنى تعريف الجنس؛ بدليل قوله: ما معنى التعريف؟"



وقيل: إنه معنى على مسألة خلق الأعمال؛ فإن أفعال العباد لما كانت مخلوقة لهم عند المعتزلة كانت المحامد عليها راجعة إليهم؛ فلا يصح تخصيص المحامد كلها لله تعالى.

وفساده ظاهر؛ لأن اختصاص الجنس به يستلزم اختصاص أفراده أيضًا؛ إذ لو وجد فرد منه لغيره ثبت الجنس له في صحته، وصح هذا عندهم؛ لأن الأفعال الحسنة التي يستحق بها الحمد عندهم إنما هي بتمكين الله وإقداره عليها، فبهذا الاعتبار رجع الحمد كله إليه، وأما حمد غيره فاعتداد بأن النعمة جرت على غيره<sup>(١)</sup>.

قال الخفاجي: "ومنه ظهر أن في الحمل على الجنس محافظة على مذهبه، ويُرد بأنه يجوز في الاستغراق - أيضًا - بأن يجعل ما عدا محامده منزلًا منزلة العدم بالقياس إلى محامده؛ فلا فرق بين اختصاص الجنس والاستغراق في أنهما ظاهرًا منفيان مذهب الاعتزال"<sup>(٢)</sup>، ثم نقل ملخص ما عند الألويسي، وكأن الألويسي استفاد منه، وهذا شأن المتأخر في الإفادة من المتقدم..

ولما رأى (البيضاوي) أن كل ما ذكره من الوجوه مقتض لمرجوحية الاستغراق دون كونه وهمًا - عدل عن عبارته في (الكشاف)، ومبناه على أن معاني اللام كل منها أصل برأسه كما مر؛ فاندفع عنده ما قيل إنه: إن أراد أن التعريف للاستغراق في مقابلة كونه للجنس فهو ظاهر البطلان؛ إذ اللام لتعريف مدخولها قطعًا، وليس مدلول لام الجنس الاستغراق.

وإن أراد أن الحمد محمول على الاستغراق بمعونة المقام فصحيح<sup>(٣)</sup>.

والحقيقة: أن هذه المسألة طويلة الذبول، وبيان التطويل في أدلة كل فريق وأجوبته عن مستمسكات المخالفين، وبدا قول الجمهور في مقابل قول الزمخشري؛ فهو رأس القائلين بأنهما

(١) حاشية الشهاب الخفاجي، (١/ ٨٤، ٨٥).

(٢) حاشية الشهاب الخفاجي، (١/ ٨٥-٨٦-٨٧).

(٣) حاشية الشهاب الخفاجي، (١/ ٨٦)، يقول أهل العربية: "إن إفادة اللام لتعريف الجنس معنى أصلي يكفي فيه مجرد العلم بالوضع؛ إذ اللام موضوعة للتعريف، بينما إفادته للاستغراق لا يكفي فيه مجرد العلم بالوضع، بل لا بد من قرينة خارجة هي دلالة الحال والمقال". حاشية شيخ زاده على البيضاوي، (١/ ٣٣).

للجنس لا للاستغراق، مع قول ثالث أنها للعهد، وليس له حظوة الأولين، وعامة العلماء هَوَّنُوا من شأن الخلاف في المسألة؛ فلم يعطوها هذا البعد العقدي؛ فذكروا الراجح في (أل) دون استتباعه بخوضٍ في الخلاف العقدي الذي تصوره فئة من المفسرين.

ومن الملاحظات: أن الطبري ذكر معنى الألف واللام، وأنها للاستغراق دون لفظ ذلك بقوله: "وَذَلِكَ أَنَّ دُخُولَهُمَا فِي (الْحَمْدِ) مُنْبِئٌ عَلَى أَنَّ مَعْنَاهُ: جَمِيعُ الْمُحَامِدِ وَالشُّكْرِ الْكَامِلِ لِلَّهِ. وَلَوْ أُسْقِطْنَا مِنْهُ لَمَا دَلَّ إِلَّا عَلَى أَنَّ حَمْدَ قَائِلِ ذَلِكَ لِلَّهِ، دُونَ الْمُحَامِدِ كُلِّهَا".

### المسألة الثانية:

وما ذكره الطبري من الفرق بين الحمد مرفوعاً ومنصوباً أكَّده مكِّي بن أبي طالب في (الهداية)<sup>(١)</sup>، وقال أبو السعود: "وإيثار الرفع على النصب الذي هو الأصل؛ للإيدان بأن ثبوت الحمد له لذاته، لا لإثبات مثبت، وأن ذلك أمر دائم مستمر لا حادث متجدد، كما تفيده قراءة النصب"<sup>(٢)</sup>، وبمثله عند الطيبي<sup>(٣)</sup>، والشوكاني<sup>(٤)</sup>.

### الفتنة الثانية:

"فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ: وَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾؟ أَحْمَدُ اللَّهُ نَفْسَهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ؛ فَأَثْنَى عَلَيْهَا، ثُمَّ عَلَّمَنَاهُ لِنَقُولَ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ وَوَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ؟ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَمَا وَجْهُ قَوْلِهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ إِذَا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وَهُوَ - عَزَّ ذِكْرُهُ - مَعْبُودٌ لَا عَابِدٌ؟ أَمْ ذَلِكَ مِنْ قِيلِ جَبْرِيلَ أَوْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَدْ بَطَلَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لِلَّهِ كَلَامًا. قِيلَ: بَلْ ذَلِكَ

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي، (١/٥٤).

(٢) إرشاد العقل السليم، لأبي السعود، (١/٢٩).

(٣) فتوح الغيب، للطبيبي، (١/٧٢١).

(٤) فتح القدير، للشوكاني، (١٦).

كُلُّهُ كَلَامُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ؛ وَلَكِنَّهُ - جَلَّ ذِكْرُهُ - حَمِدَ نَفْسَهُ وَأَثْنَى عَلَيْهَا بِمَا هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ عَلَّمَ ذَلِكَ عِبَادَهُ، وَفَرَضَ عَلَيْهِمْ تِلَاوَتَهُ اخْتِيَارًا مِنْهُ لَهُمْ وَإِتِّلَاءً؛ فَقَالَ لَهُمْ: قُولُوا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، وَقُولُوا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]؛ فَقَوْلُهُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ ﴿مِمَّا عَلَّمَهُمْ - جَلَّ ذِكْرُهُ - أَنْ يَقُولُوهُ وَيَدِينُوا لَهُ بِمَعْنَاهُ. وَذَلِكَ مَوْضُوعٌ بِقَوْلِهِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، وَكَانَتْهُ قَالَ: قُولُوا هَذَا وَهَذَا، فَإِنْ قَالَ: وَأَيْنَ قَوْلُهُ: (قُولُوا)؛ فَيَكُونُ تَأْوِيلُ ذَلِكَ مَا ادَّعَيْتَ؟ قِيلَ: قَدْ دَلَّلْنَا فِيهَا مَضَى أَنَّ الْعَرَبَ مِنْ شَأْنِهَا إِذَا عَرَفَتْ مَكَانَ الْكَلِمَةِ وَلَمْ تَشْكُ أَنْ سَامِعَهَا يَعْرِفُ بِمَا أَظْهَرَتْ مِنْ مَنْطِقِهَا مَا حَذَفَتْ - حُذِفَ مَا كَفَى مِنْهُ الظَّاهِرُ مِنْ مَنْطِقِهَا، وَلَا سِيَّيَا إِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْكَلِمَةُ الَّتِي حُذِفَتْ قَوْلًا أَوْ تَأْوِيلَ قَوْلٍ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

وَأَعْلَمُ أَنَّنِي لَا كُونُ رَمْسًا      إِذَا سَارَ النَّوَاعِجُ لَا يَسِيرُ

فَقَالَ السَّائِلُونَ: لِمَنْ حَفَرْتُمْ؟      فَقَالَ الْمُخْبِرُونَ لَهُمْ: وَزِيرُ

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: يُرِيدُ بِذَلِكَ: فَقَالَ الْمُخْبِرُونَ لَهُمْ: الْمَيْتُ وَزِيرُ؛ فَأَسْقَطَ الْمَيْتَ، إِذْ كَانَ قَدْ أَتَى مِنْ الْكَلَامِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْآخَرِ:

وَرَأَيْتَ زَوْجَكَ فِي الْوَعَى      مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُحْحًا

وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الرُّمْحَ لَا يُتَقَلَّدُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: وَحَامِلًا رُحْحًا، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ مَعْلُومًا مَعْنَاهُ اِكْتَفَى بِمَا قَدْ ظَهَرَ مِنْ كَلَامِهِ عَنْ إِظْهَارِ مَا حَذَفَ مِنْهُ. وَقَدْ يَقُولُونَ لِلْمُسَافِرِ إِذَا وَدَّعُوهُ: مُصَاحِبًا مُعَافَى، يَحْذِفُونَ: سِرٌّ وَآخِرُجْ؛ إِذْ كَانَ مَعْلُومًا مَعْنَاهُ وَإِنْ أُسْقِطَ ذِكْرُهُ. فَكَذَلِكَ مَا حُذِفَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، لَمَّا عَلِمَ بِقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ مَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، مِنْ مَعْنَى أَمْرِهِ عِبَادَهُ، أَغْنَتْ دَلَالَةُ مَا ظَهَرَ عَلَيْهِ

مِنَ الْقَوْلِ عَنِ إِبْدَاءِ مَا حُذِفَ، وَقَدْ رُوِيَنا الْحَبَرَ الَّذِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ مُبْتَدَأً فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "إِنَّ جَبْرِيلَ قَالَ لِمُحَمَّدٍ: قُلْ يَا مُحَمَّدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وَبَيْنَا أَنَّ جَبْرِيلَ إِنَّمَا عَلَّمَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أُمِرَ بِتَعْلِيمِهِ إِيَّاهُ، وَهَذَا الْحَبْرُ يُنْبِئُ عَنِ صِحَّةِ مَا قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ" (١).

## الدراسة:

يذكر الإمام الطبري أن آية الحمد خبر يحمد الله تعالى فيه نفسه، وهو متضمن تعليم عباده أن يقولوا ذلك.

ومفاد قوله هنا: أنها جملة خبرية متضمنة الإنشاء، أي: الأمر للخلائق بالحمد.

قال طائفة من المفسرين: هذا لفظ خبر؛ كأنه يخبر أن المستحق للحمد هو الله، وفيه تعليم الخلق، تقديره: قولوا: الحمد لله.

هذا لفظ المُفسِّر البغوي، وتبعه على ذلك فثامٌ من أهل العلم؛ كالشنقيطي (٢).

وعَدَّ ابنُ الأنباري الآية محتملة على كونه خبراً أخبر الله تعالى به، أو هو ثناء أثنى به على نفسه عَلَّمَ عباده في كل كتابه ثناء عليه وشكراً له (٣).

والاحتمال في الآية يعني التوجه نحو قول منها، لا بهما جميعاً.

وقال قوم: إنها إخبارية، كما هو الظاهر، ونسب إلى معظم العلماء (٤)، وارتضاه الألويسي

قال: "كما عليه معظم، ويد الله مع الجماعة، والمراد: الإخبار أن الله مستحق الحمد" (٥).

(١) جامع البيان، للطبري، (١/ ١٣٨).

(٢) معالم التنزيل، للبغوي، (١/ ٥٢).

(٣) نقله الواحدي، في البسيط، والوسيط، (١/ ٦٦).

(٤) كما قاله الألويسي، في تفسيره، (١/ ٧٦، ٧٧).

(٥) روح المعاني، للألويسي، (١/ ٧٦).

وعند الزمخشري: "أنها خبر عُذِلَ به عن الأمر" (١).

وفي (مشكل العز بن عبد السلام): "أنه ليس وعدًا ولا خبرًا، بل إنشاء" (٢).

وعليه؛ فجملة الأقوال في جملة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ ثلاثة:

١- أنها خبر، ولا إشعار فيها بالإنشائية.

٢- أنها خبر لا محالة، إلا أنه أريد منه الإنشاء.

٣- أنها إنشاء محض، لا إشعار له بالخبرية (٣).

واختار ابن عاشور القول الثاني واصفًا إياه بأنه الحق الذي لا محيد عنه، وإنما عدل إلى الخبرية؛ لما لجملة الحمد من الخصوصيات ما يناسب جلالة المحمود بها من الدلالة على الدوام والثبات والاستغراق والاختصاص والاهتمام، وفي وجوه مدح الله لنفسه وحمده لها ثلاثة؛ منها: أنه عَلَّمنا كيف نحمده، وكلفنا حمده والثناء عليه، أو أنه قال بعض الناس ما معناه: قولوا: الحمد لله؛ فيكون على فائدة ذلك التكليف لنا (٤) (٥).

ومن ثراء المسألة عند الطبري أنه استدل محتجًا لقوله بيت من الشعر، موضحًا وجه الاستشهاد به، وأن خبرية الجملة مستفاد من ظاهرها، وأن تعليم العباد أن يقولوا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، على تقدير محذوف من الجملة؛ أي: قولوا، فعُرف من

(١) الكشاف، للزمخشري، (١/١١٢).

(٢) فوائد في مشكل القرآن، للعز بن عبد السلام، (ص ٤٢).

(٣) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١/١٦١، ١٦٢).

(٤) أحكام القرآن، لابن العربي، (١/٩).

(٥) ومقتوع أن صورة الجملة في الآية جملة خبرية، لكن يبقى النظر بلاغيًا في أمرين:

١. هل ظاهر الإخبار كحقيقته، أم أنه ظاهر الخبرية مُستبطن الإنشاء؟

٢. ما حدود الحكم على ما جاء خبرًا بأنه يفيد الإنشاء والطلب، بمعنى: ما أمارات ذلك ودلائله في الجملة عند

البلاغيين؟

المنطوق ما حُذِفَ منها، وهذا إرجاع لمعروف كلام العرب في لغتهم ولسانهم.

والآيات المستشهد بها عنده خلاصة الاحتجاج بها: أنه أسقط منها ما علمه السامع بما ظهر منها؛ فالمحذوف دل عليه المنطوق، وكذلك في الآية حُذِفَ منها: (قولوا)، على حسب قوله.

وقبل ذلك وأصل منه: الاستدلال بأثرٍ عن ابن عباس؛ قال فيه: "إن جبريل قال لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قل يا محمد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]"<sup>(١)</sup>، ففيه دليل على أنها إنشائية جاءت على صورة الخبر.

ومثل هذا التعيد بالأثر واللغة للمسألة لم أجده عند غير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ.

ولو قيل بأنها خبرية كما هو الظاهر، إنشائية بحسب المفهوم منها؛ لاحتملت المعنيين، وقررت الفائدتان، وذلك أتم وأثرى، والله أعلم.

### الفتحة الثالثة:

"قَدْ مَضَى الْبَيَانُ عَنْ تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، فِي تَأْوِيلِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]؛ فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى الْإِبَانَةِ عَنْ وَجْهِ تَكْرِيرِ اللَّهِ ذَلِكَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ إِذْ كُنَّا لَا نَرَى أَنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ آيَةٌ؛ فَيَكُونُ عَلَيْنَا لِسَائِلِ مَسْأَلَةٍ بِأَنْ يَقُولَ: مَا وَجْهُ تَكْرِيرِ ذَلِكَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَقَدْ مَضَى وَصَفُ اللَّهِ بِهِ نَفْسَهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، مَعَ قُرْبِ مَكَانِ إِحْدَى الْآيَتَيْنِ مِنَ الْأُخْرَى وَمَجَاوَرَتَهَا لِصَاحِبَيْهَا؟ بَلْ ذَلِكَ لَنَا حُجَّةٌ عَلَى خَطَأِ دَعْوَى مَنْ ادَّعَى أَنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ آيَةٌ؛ إِذْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَكَانَ ذَلِكَ إِعَادَةً آيَةٍ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَلَفْظٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ

(١) جامع البيان، للطبري (١/١٤١).

مِنْ غَيْرِ فَضْلِ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا، وَغَيْرُ مَوْجُودٍ فِي شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ آيَاتَانِ مُتَجَاوِرَتَانِ مُكَرَّرَتَانِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَمَعْنَى وَاحِدٍ، لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا مِنْ كَلَامٍ يُخَالِفُ مَعْنَاهُ مَعْنَاهُمَا، وَإِنَّمَا يَأْتِي بِتَكَرِيرِ آيَةٍ بِكَمَا هِيَ فِي السُّورَةِ الْوَاحِدَةِ، مَعَ فُضُولٍ تَفْصِلُ بَيْنَ ذَلِكَ، وَكَلَامٍ يُعْتَرِضُ بِهِ بِغَيْرِ مَعْنَى الْآيَاتِ الْمُكَرَّرَاتِ أَوْ غَيْرِ أَلْفَاظِهَا، وَلَا فَاصِلَ بَيْنَ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ مِنْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾، مِنْ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَإِنَّ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، فَاصِلٌ بَيْنَ ذَلِكَ! قِيلَ: قَدْ أَنْكَرَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، وَقَالُوا: إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمُؤَخَّرِ الَّذِي مَعْنَاهُ التَّقْدِيمُ، وَإِنَّمَا هُوَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ. وَاسْتَشْهَدُوا عَلَى صِحَّةِ مَا ادَّعَوْا مِنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، فَقَالُوا: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ تَعْلِيمٌ مِنَ اللَّهِ عَبْدَهُ أَنْ يَصِفَهُ بِالْمَلِكِ فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ (مَلِكِ)، وَبِالْمَلِكِ فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ﴿مَلِكِ﴾، قَالُوا: فَالَّذِي هُوَ أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مُجَاوِرَ وَصْفِهِ بِالْمَلِكِ أَوْ الْمَلِكِ مَا كَانَ نَظِيرُ ذَلِكَ مِنَ الْوَصْفِ، وَذَلِكَ هُوَ قَوْلُ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، الَّذِي هُوَ خَبْرٌ عَنِ مُلْكِهِ جَمِيعِ أَجْنَاسِ الْخَلْقِ، وَأَنْ يَكُونَ مُجَاوِرَ وَصْفِهِ بِالْعِظَمَةِ وَالْأُلُوْهِةِ مَا كَانَ لَهُ نَظِيرًا فِي الْمَعْنَى مِنَ الشَّيْءِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾؛ فَزَعَمُوا أَنَّ ذَلِكَ لَهُمْ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ بِمَعْنَى التَّقْدِيمِ قَبْلَ ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وَإِنْ كَانَ فِي الظَّاهِرِ مُؤَخَّرًا. وَقَالُوا: نَظَائِرُ ذَلِكَ مِنَ التَّقْدِيمِ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى التَّأخِيرِ، وَالْمُؤَخَّرُ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى التَّقْدِيمِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَفْشَى، وَفِي مَنْطِقِهَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى؛ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ جَرِيرِ بْنِ عَطِيَّةَ:

فَارْجِعْ لِرُؤُوكَ بِالسَّلَامِ سَلَامًا

طَافَ الْخَيْالُ وَأَيْنَ مِنْكَ لِمَا مَا؟

بِمَعْنَى: طَافَ الْخَيْالُ لِمَا مَا وَأَيْنَ هُوَ مِنْكَ؟

وَكَمَا قَالَ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - فِي كِتَابِهِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾ [الكهف: ١]، الْمَعْنَى: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ قِيًّا وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ شَاهِدٌ عَلَى صِحَّةِ قَوْلٍ مَنْ أَنْكَرَ أَنْ تَكُونَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ آيَةً<sup>(١)</sup>.

### دراسة الفنقلة:

يرى أبو جعفر الطبري أن البسمة ليست آية من الفاتحة، ويستدل على ذلك بقوله: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣]؛ فلو كانت البسمة آية - وهي متضمنة للاسمين الكريمين الواردين تاليًا من الفاتحة - لكان ذلك تكرارًا بمعنى واحد ولفظ واحد؛ فلا فاصل بينهما.

وقال بقوله النسفي قائلًا: "إذ لو كان فيها لما أعادهما؛ لخلو الإعادة عن الإفادة! قلت: وليست كل إعادة خلوًا من الفائدة؛ فهذا إطلاقٌ فيه نظر"<sup>(٢)</sup>.

وتبعه كذلك مكّي بن أبي طالب في تفسيره (الهداية)؛ قال: "والفصل بينهما بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] كلا فصل..."<sup>(٣)</sup>؛ لأنه مؤخر يراد به التقديم، تقديره: الحمد لله الرحمن الرحيم رب العالمين، وقد ردّ عليه أبو حيان بقوة، كما سيأتي.

ومن المفسرين مَنْ جعل ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مكررة للتعليل، على ما قاله البيضاوي<sup>(٤)</sup>.

ومعنى قوله: للتعليل - على ما بينه المحشون على تفسيره - أي: تعليل؛ لكونه تعالى مستحقًا للحمد، كما أن الواقع في التسمية إنما وقع تعليلًا للاستعانة باسمه، في كون قراءته متعبدًا بها شرعًا<sup>(٥)</sup>.

(١) جامع البيان، للطبري، (١/ ١٤٧-١٤٩).

(٢) مدارك التنزيل، للنسفي، (١/ ٣٠).

(٣) الهداية، لمكي، (١/ ١٠٢-١٠٣).

(٤) أنوار التنزيل، للبيضاوي، (١/ ١٤).

(٥) حاشية شيخ زاده على البيضاوي، (١/ ٧٠، ٧١)؛ حاشية الشهاب الحفاجي، (١/ ٩٦).



هذا بناء على مذهبه أن البسملة من الفاتحة أو جواباً لما قيل: إن البسملة ليست من السورة، وإلا لزم تكرار الاسمين<sup>(١)</sup>: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، وجعل إيرادهما عقب وصف الربوبية من باب قرن الترغيب بالترهيب الذي هو أسلوب التنزيل الحكيم.

هذا يعني أن البسملة آية من الفاتحة؛ لأنه ذكر نكتة ذكر الاسمين الكريمين، فالذكر بعد اشتماله البسملة عليهما لهذه النكتة، وهي عند القاسمي كذلك<sup>(٢)</sup>.

ودعوى مَنْ تعلق بأنها لو كانت البسملة آية من الفاتحة للزم فيه تكرار قوله: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ أُجيب عنها:

أن التكرار لأجل التأكيد كثير في القرآن، وتأكيد كون الله تعالى رحماناً رحيمًا من أعظم المهمات<sup>(٣)</sup>.

قول مكّي في الآية ودعوى التقديم والتأخير قد رَدَّه أبو حيان بقوة، ونَعَتَه بأنه مدخول من غير وجه، ولولا جلالة قائله نزهت كتابي هذا عن ذكره، والترتيب القرآني جاء في غاية الفصاحة؛ لأنه تعالى وصف نفسه بصفة الربوبية وصفة الرحمة، ثم ذكر شيئين أحدهما ملكه يوم الجزاء، والثاني العبادة؛ فناسب الربوبية للملك، والرحمة العبادة، فكان الأول للأول، والثاني للثاني<sup>(٤)</sup>.

وقيل: إن الشاء الذي بالفاتحة من الرحمة إشارة إلى الرحمة التي تعم كل مرحوم، وفي البسملة إشارة إلى ما في الفعل المتلبس به من الرحمة؛ فالذي في الفاتحة عام، والذي في البسملة خاص؛ فلا تكرار<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: حاشية الشهاب الخفاجي، (١/٩٦).

(٢) محاسن التأويل، للقاسمي، (٢/٨).

(٣) التفسير الكبير، للرازي، (١/٢٠٧).

(٤) البحر المحيط، لأبي حيان، (١/٥٨).

(٥) فوائد في مشكل القرآن، للعز بن عبد السلام، (ص ٤٥).

وعند أبي حيان أن نكتة تكرار الاسمين على القول بأن البسمة آية من الفاتحة بينة على قدر هاتين الصفتين وتأكيد أمرهما، وهو موافق لقول أئمة تواردوا على هذه النكتة<sup>(١)</sup>.

وجعل الألويسي قول من قال: إن التكرار دليل على أن البسمة ليست آية من الفاتحة قولاً ليس بقوي؛ لأن التكرار لفائدة، فهي مع البسمة للابتداء باسمه، وهنا ذكرهما؛ لاستحقاقه تعالى الرحمة.

ثم أتى بنكتة التكرار عند الرازي، وقال: "في القلب منه شيء؛ فإن الألوهية مكرر كما ترى، وعَقَّب بمسلك صوفي، كما قال: إن ذكر ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ تفصيل من وجه لما في ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ من الإجمال"، ثم بسط اللطيفة<sup>(٢)</sup>.

ومن مسالك الاستدلال عند ابن عاشور بأن البسمة آية من الفاتحة: الاستدلال من طريق الاستعمال العربي، وبيانه: أنه لا يحمّد في باب البلاغة تكرار لفظين في كلام غير طويل ليس بينهما فصل كثير، ودفع جواب الرازي بأن التكرار وإن كانت له مواقع محمودة في الكلام البليغ إلا أن الفاتحة لا مناسبة لها بأغراض التكرير ولا سيما التوكيد؛ لأنه لا ينكر لكونه رحماناً رحيمًا.

والتكرار شرط أن يبعد ما بين المكررين بعداً يُقْصِيهِ عن السمع، وعُدَّ من فصاحة الكلام: خلوصه من كثرة التكرار، والقُرب بين الرحمن الرحيم حين كُرِّرَا يمنع ذلك.

ثم أجاب عن نكتة التكرير الواردة عند البيضاوي في كلام مطنب<sup>(٣)</sup>.

وحاصل ما قرره محمد رشيد رضا: أن معنى الرحمة في بسمة كل سورة هو أن السورة منزلة برحمة الله وفضله؛ فلا يُعَدُّ ما عساه يكون في أول السورة أو أثنائها من ذكر الرحمة

(١) البحر المحيط، لأبي حيان، (٥٨/١).

(٢) روح المعاني، للألويسي، (٨٢/١).

(٣) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١٤١/١).

مكرراً مع باقي البسمة؛ لأن الرحمن في البسمة للمعنى العام في الوحي والتنزيل، وفي السور للمعنى الخاص الذي تعنيه السورة.

كذلك الفاتحة بالبسمة المتضمنة لذكر الرحمة، وهو غير منافٍ أن يكون من موضوع السورة: بيان رحمة الله تعالى مع بيان ربوبيته للعالمين<sup>(١)</sup>.

وفي (تيسير النسفي) تقرير التكرار للاسمين، ومن ثمَّ ساق خمس نكات في سبب ذلك<sup>(٢)</sup>.

ثم أورد الطبريُّ إيراداً آخر حاصله: أن هناك فاصلاً بين الجملتين بقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، وأجاب بأن ذلك ليس بفصل؛ لأنه من المقدم الذي حقه التأخير؛ فتكون الجملة في أصل نظمها: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ)، واستدل على ذلك أن التقديم والتأخير في كلام العرب أكثر من أن يُحصى، ثم استشهد بأول آية من سورة الكهف، وبيت للشاعر الأموي جرير بن عطية الخطفي<sup>(٣)</sup>.

ودعوى التقديم والتأخير هي على خلاف الأصل، وهو قول ادَّعي في الآية، كما هو قول مكّي بن أبي طالب، ورَدّه أبو حيان - كما تقدم - بعبارة شديدة، وليس هذا القول بذئ حذوة عند أهل التفسير، ولذا كان نادراً من تبناه أو عرَّج على ذكره، فهو قول متروك في معظم تصانيف التفاسير.

(١) تفسير المنار، لرشيد رضا (١/٥٢).

(٢) التيسير في التفسير، لنجم الدين عمر بن محمد النسفي الحنفي (١/١١٢، ١١٣).

(٣) وقد أبدع الإمام في ذكر قاعدة في قضية التكرار القرآني، وهو مستأهل للدراسة والتحريير.

## ومحصلة ما سبق:

١- رأى الطبري أن البسملة ليست آية من الفاتحة، ويستدل على ذلك بقوله: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾؛ إذ لو كانت البسملة آية للزم تكرار الاسمين بلفظ واحد ونص واحد بلا فصل، وتبعه على هذا جماعة؛ كالنسفي ومكي بن أبي طالب.

٢- الفريق الثاني يرى أن البسملة آية من الفاتحة، وقوله بعدها: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ دليل ذلك؛ لأنها مكررة بلا فاصل بينها وبين البسملة، وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] بلا فاصل، كما بينه مكي بن أبي طالب.

٣- من ينفي التكرار يميل إلى أن لقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، نكتة وفائدة تُخرجها عن التكرار المذموم، وقد تنوعت مُلح ذلك وفائدته، كما تقدم، وليعلم أن استدلال طائفة بقوله: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ على آية البسملة ليس دليلاً وحيداً، بل هناك مسالك مختلفة للاستدلال، وهذا أحدها، ولا ينهض وحده لحسم المسألة وتقويتها، وعليه فمن يقول بالتكرار ينفية آخرون ذاكرين نكتة ذلك وفائدته.

وابن عاشور دفع جواب الرازي والبيضاوي عما تعلق به مخالفوهم من دعوى التكرار في الاسمين الكريمين.

٤- من يرى أن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ له فائدة ونكتة، وأسبق الاسمين الكريمين في البسملة لا يلزم من قول هذا: أن البسملة آية من الفاتحة، فلا تلازم بين القولين، لكن القول بأن البسملة آية يرد عليه تكرار ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ في الفاتحة.

٥- الذي يتقوى لديّ - والله أعلم - أنه لا تكرار، ولو لم تترجح البسملة آية من الفاتحة، وإنما لكل من الاسمين الكريمين نكتة ومعنى في موقعها من البسملة ومن الفاتحة، والله أعلم.

٦- دعوى التقديم والتأخير في الآية لم يذهب إليه - بحسب ما اطلعت عليه - إلا الطبري ومكي بن أبي طالب، والجمهرة الكاثرة لم تذكر هذا القول أصلاً، وردّه أبو حيان بعبارة بليغة قوية .

### الفنقلة الرابعة:

"فإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا مَعْنَى أَمْرِ اللَّهِ عِبَادَهُ بِأَنْ يَسْأَلُوهُ الْمَعُونَةَ عَلَى طَاعَتِهِ؟ أَوْ جَائِزٌ وَقَدْ أَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِ إِلَّا يُعِينُهُمْ عَلَيْهَا؟ أَمْ هَلْ يَقُولُ قَائِلٌ لِرَبِّهِ: إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ عَلَى طَاعَتِكَ إِلَّا وَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ ذَلِكَ مُعَانٌ، وَذَلِكَ هُوَ الطَّاعَةُ؛ فَمَا وَجْهُ مَسْأَلَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ مَا قَدْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ؟ قِيلَ: إِنَّ تَأْوِيلَ ذَلِكَ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبْتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا الدَّاعِي رَبَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُعِينَهُ عَلَى طَاعَتِهِ إِيَّاهُ، دَاعٍ أَنْ يُعِينَهُ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِهِ عَلَى مَا كَلَّفَهُ مِنْ طَاعَتِهِ، دُونَ مَا قَدْ تَقَضَّى وَمَضَى مِنْ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ فِيمَا خَلَا مِنْ عُمْرِهِ. وَجَازَتْ مَسْأَلَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ إِعْطَاءَ اللَّهِ عَبْدَهُ ذَلِكَ - مَعَ تَمَكِينِهِ جَوَارِحَهُ لِأَدَاءِ مَا كَلَّفَهُ مِنْ طَاعَتِهِ وَافْتِرَاضِ عَلَيْهِ مِنْ فَرَائِضِهِ - فَضْلٌ مِنْهُ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - تَفَضَّلَ بِهِ عَلَيْهِ، وَلُطْفٌ مِنْهُ لَطْفٌ لَهُ فِيهِ، وَلَيْسَ فِي تَرْكِهِ التَّفَضُّلَ عَلَى بَعْضِ عِبِيدِهِ بِالتَّوْفِيقِ مَعَ اشْتِغَالِ عَبْدِهِ بِمَعْصِيَتِهِ وَأَنْصِرَافِهِ عَنْ مَحَبَّتِهِ، وَلَا فِي بَسْطِهِ فَضْلَهُ عَلَى بَعْضِهِمْ - مَعَ إِجْهَادِ الْعَبْدِ نَفْسَهُ فِي مَحَبَّتِهِ وَمُسَارَعَتِهِ إِلَى طَاعَتِهِ - فَسَادٌ فِي تَدْبِيرٍ وَلَا جَوْرٌ فِي حُكْمٍ؛ فَيَجُوزُ أَنْ يَجْهَلَ جَاهِلٌ مَوْضِعَ حُكْمِ اللَّهِ، وَأَمْرَهُ عَبْدَهُ بِمَسْأَلَتِهِ عَوْنَهُ عَلَى طَاعَتِهِ، وَفِي أَمْرِ اللَّهِ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - عِبَادَهُ أَنْ يَقُولُوا: ﴿إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، بِمَعْنَى مَسْأَلَتِهِمْ إِيَّاهُ الْمَعُونَةَ عَلَى الْعِبَادَةِ أَدُلُّ الدَّلِيلِ عَلَى فَسَادِ قَوْلِ الْقَائِلِينَ بِالتَّفْوِيزِ مِنْ أَهْلِ الْقَدَرِ، الَّذِينَ أَحَالُوا أَنْ يَأْمُرَ اللَّهُ أَحَدًا مِنْ عِبَادِهِ بِأَمْرٍ أَوْ يُكَلِّفَهُ فَرَضَ عَمَلٍ إِلَّا بَعْدَ إِعْطَائِهِ الْمَعُونَةَ عَلَى فِعْلِهِ وَعَلَى تَرْكِهِ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي قَالُوا مِنْ ذَلِكَ كَمَا قَالُوا لَبَطَلَتِ الرَّغْبَةُ إِلَى اللَّهِ فِي الْمَعُونَةِ عَلَى طَاعَتِهِ؛ إِذْ كَانَ عَلَى قَوْلِهِمْ - مَعَ وُجُودِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالتَّكْلِيفِ - حَقًّا وَاجِبًا عَلَى اللَّهِ لِلْعَبْدِ

إِعْطَاؤُهُ الْمُعَوْنَةَ عَلَيْهِ، سَأَلَهُ عَبْدُهُ ذَلِكَ أَوْ تَرَكَ مَسْأَلَةَ ذَلِكَ؛ بَلْ تَرَكَ إِعْطَائِهِ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ مِنْهُ جَوْرًا. وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا قَالُوا، لَكَانَ الْقَائِلُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]:  
إِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ أَلَّا يَجُورَ! وَفِي إِجْمَاعِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ جَمِيعًا عَلَى تَصْوِيبِ قَوْلِ الْقَائِلِ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ؛ وَتَخْطِئْتَهُمْ قَوْلِ الْقَائِلِ: اللَّهُمَّ لَا تَجْرِعْ عَلَيْنَا، دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى خَطَأِ مَا قَالَ الَّذِينَ وَصَفَتْ قَوْلَهُمْ؛ إِنْ كَانَ تَأْوِيلُ قَوْلِ الْقَائِلِ عِنْدَهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ، اللَّهُمَّ لَا تَتْرُكْ مَعُونَتَنَا الَّتِي تَرَكُّهَا جَوْرًا مِنْكَ".

### دراسة الفنقلة:

ما أورده الطبري - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] ثلاث مسائل:

- ١- ما معنى سؤال إعانته - تعالى - على طاعتهم؟
- ٢- هل يجوز أن يأمرهم بطاعته ثم لا يعينهم عليها؟
- ٣- أن من يقول: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ هو مُعَانٌ على طاعته؛ فما وجه سؤاله ما قد أعطاه ربه؟  
فأما معنى سؤال الإعانة على الطاعة؛ فعند الطبري: أنه يدعو للإعانة فيما بقي من عمره على ما كَلَّفَهُ من الطاعة، وليست على ما تقضى من أعماله الصالحة فيما خلا من عمره.  
وهذا من الطبري رَحِمَهُ اللهُ أَنْ الْجَمَلَتَيْنِ عَلَى أَصْلَهُمَا فِي تَرْتِيبِ النِّظْمِ الْقِرْآنِيِّ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ لِأَيِّ مِنْهُمَا؛ بَيْنَمَا طَوَائِفُ غَفِيرَةٍ مِنَ الْمَفْسُرِينَ يَرُونَ أَنَّ تَقْدِيمَ الْعِبَادَةِ عَلَى الْإِسْتِعَانَةِ؛ لِأَنَّهَا غَايَةٌ وَوَسِيلَةٌ، فَقُدِّمَتِ الْغَايَةُ عَلَى الْوَسِيلَةِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ يَسْتَعِينُ بِاللَّهِ عَلَى طَاعَاتِهِ وَمِنْهَا طَاعَتُهُ الَّتِي يُؤَدِّيهَا<sup>(١)</sup>.

(١) سيأتي في الفنقلة التالية بسط قضية تقديم العبادة على الاستعانة.

وقال الرازي في حكمه: "تأخير الاستعانة على العمل بينما هي تحسن قبل الشروع في العمل: أن المصلي كأنه يقول: شرعت في العبادة؛ فأستعين بك في إتمامها، فلا تمنعني من إتمامها بالموت ولا بالمرض ولا بقلب الدواعي وتغييرها"<sup>(١)</sup>.

ثم أتم خمسة وجوه للحكمة في ذلك.

وما جعله الطبري من أن الإعانة على ما بقي من عمر الداعي من تكليفات: أنه بهذا يرى الإعانة لا تختص بالعبادة الحاضرة؛ لأنها قد حصلت له، فكيف يدعو بشيء حاصل؟! وهذا ليس بقوي، بل الإعانة تُسأل عليها وعلى غيرها مما يستقبل من أنواع العبادات؛ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: "فالعبودية مخوفة بإعانتين: إعانة قبلها على التزامها والقيام بها، وإعانة بعدها على عبودية أخرى، وهكذا أبداً حتى يقضي العبد نَجَبَهُ"<sup>(٢)</sup>.

وعند البغوي ملحظ مهم، وفيه إيحاء لنصرة مذهب أهل السنة والجماعة بعد سؤالٍ عن تقديم العبادة على الاستعانة، والاستعانة تكون قبلها؛ قال: "فلهذا يلزم من يجعل الاستعانة قبل الفعل، ونحن - بحمد الله - نجعل التوفيق والاستعانة مع الفعل؛ فلا فرق بين التقديم والتأخير. ويقال: الاستعانة نوع تعبد؛ كأنه ذكر جملة العبادة أولاً، ثم ذكر ما هو من تفاصيلها"<sup>(٣)</sup>.

فقوله: فهذا يلزم من يجعل الاستعانة قبل الفعل إشارة منه لمذهب المعتزلة، ومن يقول بأن الاستعانة مع الفعل مقارنة له لا تتقدمه ولا تتأخر عنه، وهو مذهب الأشاعرة<sup>(٤)</sup>، والقول بالتفصيل مذهب أهل السنة، وأن الاستعانة منها ما هو قبل الفعل، ومنها ما هو مع الفعل مقارنة له<sup>(٥)</sup>.

(١) التفسير الكبير، للرازي، (٢٥٧/١).

(٢) مدارج السالكين، لابن القيم، (٨٨/١).

(٣) معالم التنزيل، للنسفي، (٥٤/١).

(٤) مقالات الإسلاميين، للأشعري، (٣٠٠/١)؛ الإرشاد، للجويني، (ص ٢١٨-٢١٩)؛ معالم أصول الدين، للرازي، (٨٩، ٩٠).

(٥) مجموع فتاوى شيخ الإسلام، (٣٧١-٣٧٢)، (١٨/١٧٢-١٧٣)؛ منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (٤٠٨/١-٤٠٩).

المسألة الثانية: عند الطبري في هذا الإيراد: هل يجوز أن يأمرهم بطاعته، ثم لا يعينهم عليها؟

وملخص جوابه: أن هذا محض تفضل من الله ولطف منه بعباده؛ فترك التفضل على بعض عبيده بذلك جائز، وليس فيه فساد في الحكم، ولا جور في التدبير.

ومعنى هذا الجواب: أن كل عابد ومأمور منهم من يتفضل الله عليه بالإعانة، ومنهم من لا يُعان ولا يتفضل عليه بذلك؛ لحكم إلهية عظيمة.

المسألة الثالثة: تضمنت الرد على القدرية النفاة الذين ينفون الاستطاعة بالمعنى الثاني، مع إثباتهم لها بالمعنى الأول؛ فيثبتون الاستطاعة من جهة الصحة والوسع والتمكن وسلامة الآلات، وينفونها من جهة الاستطاعة.

وقولهم - أي: القدرية المفوضة - يقولون هنا - كما ذكر الطبري - : "إن إقدار الله للمؤمن والكافر والبر والفاجر سواء؛ فلا يقولون: إن الله خص المؤمن المطيع بإعانة حصل بها الإيثار، بل يقولون: إن إعانته للمطيع والعاصي سواء، ولكن هذا بنفسه رجح الطاعة، وهذا بنفسه رجح المعصية؛ كالوالد الذي أعطى كل واحد من ابنيه سيفاً، فهذا جاهد به في سبيل الله، وهذا قطع به الطريق، أو أعطاهما مالاً، فهذا أنفقه في سبيل الله، وهذا أنفقه في سبيل الشيطان.

وهذا القول فاسد باتفاق أهل السنة والجماعة المثبتين للقدر؛ فإنهم متفقون على أن الله على عبده المطيع [المؤمن] نعمة دينية خصه بها دون الكافر، وأنه أعانه على الطاعة إعانة لم يعن بها الكافر؛ كما قال تعالى: ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧]، فبيّن أنه حبيب إليهم الإيمان وزينه في قلوبهم<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام: "فلما كان أصل قول القدرية: أن فاعل الطاعات وتاركها كلاهما في الإعانة والإقدار سواء، امتنع على أصلهم أن يكون مع الفعل قدرة تخصه؛ لأن القدرة التي

(١) منهاج السنة النبوية، لشيخ الإسلام، (٣/٤٣ - ٤٥).



تخص الفعل لا تكون للتارك، وإنما تكون للفاعل، والقدرة لا تكون إلا من الله، وما كان من الله لم يكن مختصًا بحال وجود الفعل. ثم لما رأوا أن القدرة لا بد أن تكون قبل الفعل، قالوا: لا تكون مع الفعل؛ لأن القدرة هي التي يكون بها الفعل والتارك، وحال وجود الفعل يمنع التارك؛ فلهذا قالوا: القدرة لا تكون إلا قبل الفعل، وهذا باطل قطعاً<sup>(١)</sup>.

### واستدل الطبري لنقض قولهم بأمرين:

١ - أنه لو صح ما قالوا لبطلت الرغبة إلى الله في سؤاله الإعانة ما دام حقًا واجبًا عليه.

٢ - لو كان الأمر على ما قالوا لكان معنى الآية من سؤاله الإعانة، أي: لا تجر علينا بترك معونتنا، وهناك إجماع من المفسرين على تصويب قول القائل: اللهم إنا نستعينك، وتخطئة قول من قال: اللهم لا تجر علينا بترك المعونة.

وفي عمله هذا وضوح على منهج متبع في تفسيره في الرد على الفرق الضالة والمخالفة، وفيه كذلك حسن استنباط وجوده نظر على الاستدلال بالآيات القرآنية في الرد عليهم، وهذه ميزة مهمة مندرجة في مسالك التفسير بالرأي عند الإمام الطبري.

وفي الآية - وهي قلب سورة الفاتحة - استدلال في الرد على القدرية ونقض مذهبهم وتحججهم، كما فعل غيره من العلماء من أمثال: القرطبي، وابن تيمية، وابن القيم، وأبي حيان، والألوسي، والسعدي<sup>(٢)</sup>.

(١) منهاج السنة النبوية، لشيخ الإسلام، (٣/٤٧).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١/٢٢٤)؛ مدارج السالكين، لابن القيم، (١/١٠٣ - ١١١)؛ البحر المحيط، لأبي حيان، (١/٧٦)؛ روح المعاني، للألوسي، (١/٨٧)؛ تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٢٨).

## الفنقلة الخامسة:

"فإن قال قائل: وكيف قيل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]؛ فقدّم الخبر عن العبادة، وأخّرت مسألة المعونة عليها بعدها؟ وإنما تكون العبادة بالمعونة؛ فمسألة المعونة كانت أحقّ بالتقديم قبل المعان عليه من العمل والعبادة بها! قيل: لما كان معلوماً أنّ العبادة لا سبيل للعبد إليها إلا بمعونة من الله جلّ ثناؤه، وكان محالاً أن يكون العبد عابداً إلا وهو على العبادة معان، وأن يكون معاناً عليها إلا وهو لها فاعل - كان سواءً تقديم ما قدم منها على صاحبه، كما سواءً قولك للرجل إذا قضى حاجتك فأحسن إليك في قضائها: قضيت حاجتي؛ فأحسنّت إليّ، فقدّمت ذكر قضائه حاجتك، أو قلت: أحسنّت إليّ؛ فقضيت حاجتي، فقدّمت ذكر الإحسان على ذكر قضاء الحاجة؛ لأنّه لا يكون قاضياً حاجتك إلا وهو إليك محسنٌ، ولا محسناً إليك إلا وهو لحاجتك قاضٍ؛ فكذلك سواءً قول القائل: اللهم إنا إياك نعبد؛ فأعنا على عبادتك، وقوله: اللهم أعنا على عبادتك؛ فإننا إياك نعبد. قال أبو جعفر: وقد ظنّ بعض أهل الغفلة أنّ ذلك من المقدم الذي معناه التأخير، كما قال امرؤ القيس:

ولو أن ما أسعى لأدنى معيشة  
كفاني ولم أطلب قليل من المال

يريد بذلك: كفاني قليل من المال ولم أطلب كثيراً. وذلك من معنى التقديم والتأخير، ومن مشابهة بيت امرئ القيس بمعزلٍ؛ من أجل أنّه قد يكفيه القليل من المال ويطلب الكثير، فليس وجود ما يكفيه منه بموجب له ترك طلب الكثير؛ فيكون نظير العبادة التي بوجودها وجود المعونة عليها، وبوجود المعونة عليها وجودها، ويكون ذكر أحدهما دالاً على الآخر؛ فيعتدل في صحّة الكلام تقديم ما قدم منها قبل صاحبه أن يكون موضوعاً في درجته ومرتباً في مرتبته" (١).

(١) جامع البيان، للطبري، (١/١٦٢ - ١٦٣).

## الدراسة:

مسألة تقديم العبادة على الاستعانة - مع أن الأولى غاية والثانية وسيلة - مما تدارسه العلماء وكشفوا عن نكته، والإمام الطبري له رأي واضح في أن العابد مُعان على عبادته؛ فلا سبيل إلى العبادة إلا بمعونة من الله، فسواء تقديم العبادة أو الاستعانة، واستشهد لمن قضى حاجة رجل وأحسن إليه؛ فإن قال: أحسنت إليّ؛ فقضيت حاجتي، أو قضيت حاجتي؛ فأحسنت إليّ، فكلاهما سواء.

وأما جماعات المفسرين فقالوا: الواو لا توجب ترتيباً، وإنما هي للجمع؛ قاله الواحدي<sup>(١)</sup>، وبنحوه المهدي<sup>(٢)</sup>، قلت: وكأن هذا التصريح بما تدل عليه الواو هو ما يعنيه الطبري في نكتة ذلك، وضربه الشاهد المسوق له يدل على هذا التقرير، لكنه سلك سبيلاً لا صراحة فيه بالوجه النحوي المظهر الجواب عن السؤال التفسيري.

وهذا الوجه قاله البغوي؛ فعنده لا فرق بين التقديم والتأخير، وزاد أن الاستعانة نوع تعبد؛ فكأنه ذكر العبادة أولاً، ثم ذكر ما هو من تفاصيلها، وهذا ما عند البغوي<sup>(٣)</sup> هو بنصه عند السمعاني قبله<sup>(٤)</sup>.

وحكى الراغب قول الطبري ومَن معه، واختار أن الله أعلم خلقه بذلك أن يُقدّموا حقه ثم يسألوه؛ ليكونوا مستحقين للإجابة<sup>(٥)</sup>.

وقال آخرون: تقديم العبادة على الوسيلة؛ لأن تقديم الوسيلة مثل طلب الحاجة؛ ليستوجبوا الإجابة إليها<sup>(٦)</sup>.

(١) البسيط، للواحدي، (١/٥١٧).

(٢) الهداية، لمكي، (١/١٧).

(٣) معالم التنزيل، للبغوي، (١/٥٣).

(٤) تفسير أبي المظفر السمعاني، (١/٣٧).

(٥) جامع التفاسير، (ص ١٢٩).

(٦) الكشاف، للزمخشري، (١/١٢٠).

وهذه من الزمخشري نفثة اعترالية تعقّبها عليها ابن المنير؛ فإن العبد لا يستوجب على ربه جزاء، فالثواب من الإعانة على العبادة في الدنيا وصنوف النعيم في الآخرة ليس بواجب على الله تعالى، بل فضل منه وإحسان<sup>(١)</sup>.

فالزمخشري سلك مسلك القدرية في قوله بوجوب الثواب من الله، وهذا مذهب ظاهر الفساد مخالف للأدلة من الكتاب والسنة<sup>(٢)</sup>.

وقيل: سر التقديم أن العبادة هي المقصودة والاستعانة وسيلة إليها، والاهتمام والحزم هو تقديم ما هو الأهم فالأهم<sup>(٣)</sup>، وبنحوه عند ابن رجب، وزاد أن الغايات مقدمة على الوسائل في الذكر والقصد وإن كانت مؤخرة في الفعل والعمل<sup>(٤)</sup>.

وهذا السر مغاير لما اختاره الطبري ومَن تبعه من المفسرين، ومفاده: تقديم ما هو الأهم على ما دونه، ولا شك أن العبادة غاية والاستعانة وسيلة.

وأنه لما نسب المتكلم العبادة إلى نفسه أوهم ذلك تبجحًا واعتدادًا منه بما يصدر عنه؛ فعقّب به بقوله: ﴿وَيْأَيُّكَ نَسْتَعِينُ﴾؛ ليدل على أن العبادة - أيضًا - مما لا تتم ولا تستتب إلا بمعونة منه وتوفيق.

والغايات أولى بالتقديم اهتمامًا بها وعناية بشأنها، ومن المفسرين من جعل تقديم العبادة على الاستعانة؛ ليتوافق رؤوس الآي، ويُعلم من ذلك أن تقديم الوسيلة على طلب الحاجة أدعى إلى الإجابة، قاله البيضاوي<sup>(٥)</sup>.

(١) الانتصاف من الكشاف، (١/١٢٠).

(٢) المسائل الاعتزالية في تفسير الكشاف، د. صالح الغامدي، (١/١٤٦-١٤٧).

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (١/٢١٦).

(٤) تفسير الفاتحة، لابن رجب الحنبلي، (ص١٠٦).

(٥) أنوار التنزيل، للبيضاوي (١/١٥).

والنكلا الالالال عللله اللفها أبو ءفال الأناالسل (١)، والسمفل الءلبف (٢)، وهو قول ابن القفل رءمهللله (٣)، وبنءوه عن الكورانف (٤)، ونوع لائلل اللقللم أبو السعول على عاالته فف اللفنن البلالغف والأبلاع البفال، وهف عللله على وءوه:

أ- اللقللم العباله لما أنلها من ملقلللال الاسم الءللل، أما الاستعانة فمن الأحكام المبنفة على الصفاال الماأورة.

ب- لأن العباله من ءقوق الله الال، والاستعانة من ءقوق المسالفلن.

ء- لأن العباله واجة ءلماً، والاستعانة الابعة للمسالفلن ففه من الوءوب وعلمه.

د- أنه لما كان المسؤول هو المعونة فف العباله والالفلق؛ لإقامة مراسمها على ما فنبغف، فإن اسالالته مسبوقه بملاءظة فعل من أفعالل؛ لفسالفلنل الال فف إلقاعل، ولقلل فعل ذلك بالللللل العباله به أوأاً، وبالاساللاء الهلافة إلى ما فوصل إليه آءراً؛ كأنل قال: وإفاك نسالفلن فف ذلك؛ فإنا فلر قاءرفلن على ألاء ءقوقك من فلر إعانة منك، وففه من الإشعار بعلو رلبله عبالته - الال - وعزة منالها، وبكونها علل العابل أشرف المبالغف والمقاصا، وبكونها من مواهبه الال، لا من أعمال نفسه (٥).

ثم عرض لقل من قال: إن الوال للءال، وسفاأف.

والإمام العزل بن عبالالسلام وافق قول من ءعل اللقللم اهالماً بالءر العباله، وهم فقللمون الأهم فالأهم، وزاا أنه قلل النصف الال الله على النصف المءللل بالعباا (٦). وقفل:

(١) البءر المءلل، لأف ءفال، (٧٦/١).

(٢) الال المصلون، للسمفل الءلبف، (٦١/١).

(٣) قال: "والقللم العباله على الاستعانة فف الفالءة من باب اللقللم الغافال على الوسالل".

(٤) غاية الأمانف، (١٢٤/١).

(٥) إرشاا العقل السلللم، لأف السعول، (٢٧/١ - ٢٨).

(٦) فوائد فف مشكل القرآن، للعلز بن عبالالسلام، (ص ٥٠ - ٥١).

إن هذا أقرب لكمال الافتقار وخلص النية؛ فإذا أقر بعد الفعل أن الاستعانة له عليه إلا بالله كان نفيًا للثمة وأقرب لمقام التذلل والخضوع، بخلاف العكس<sup>(١)</sup>.

وعدّد الألويسي أحد عشر وجهًا اتفق في بعضها مع ما تقدم، وزاد وجوهًا ختمها بما قاله الطبري، ومنها:

أ- أن العبادة أمانة؛ فاهتم للأداء فقَدَّمها.

ب- أن العبادة مما يتقرب فيه إلى الله تعالى، والاستعانة ليست كذلك؛ فقَدَّم الأهم.

ج- أن العبادة مطلوبة لله تعالى، والاستعانة مطلوب العباد، فتقديم العبد ما يريد مولاة عنه أدلُّ على صدق العبودية من تقديم ما يريد من مولاة.

د- أن العبادة أشد مناسبة بذكر الجزاء، والاستعانة أقوى التثامًا بطلب الهداية، وقاله ابن رجب بنحوه<sup>(٢)</sup>.

قلت: ومراده: قرب العبادة من قوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، وقرب الاستعانة من ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]<sup>(٣)</sup>، وثلاث نكات كانت هي سر تقديم العبادة على الاستعانة عند ابن عاشور، وهي إيفاء حق فواصل السورة، وأن العبادة تقرب لله الخالق؛ فهي أجدر بالتقديم في المناجاة، وأما الاستعانة فهي لنفع المخلوق للتيسير عليه؛ فناسب أن يقدم المناجي ما هو من عزمه وصنعه على مسألة ما يعين على ذلك.

ولأن الاستعانة بالله تتركب على كونه معبودًا للمستعين به، ولأن جملة ما تطلب الإعانة عليه العبادة، فكانت متقدمة على الاستعانة في التعقل<sup>(٤)</sup>.

(١) جواب ابن عرفة في تفسيره، (٣٦-٣٧)؛ ونقل ثلاثة أجوبة عن القاضي العماد. انظر تفسيره، (٣٧/١).

(٢) تفسير الفاتحة، لابن رجب الحنبلي، (ص ١٠٦)؛ قال: "فقوله: ﴿وَيَاكَ نَسْتَعِينُ﴾ طلب الهداية؛ فأخبر؛ ليقرب من سؤال الهداية، فإنها متقاربان في المعنى".

(٣) روح المعاني، للألويسي، (١٨٨-١٨٩).

(٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١٨٦/١).

ولابن القفم - رآمه الله - كلام مالف فف أسرار الالآفم آعلاها فف آسعة وآوه؛ هف بفآآاز:

١- من باب الالآفم الآفاا على الوسائل، وسبقه ووافقه بهذا آماعة، كما الالآفم.

٢- لأن ﴿إفآك عبء﴾ مآعلق بالوهفآه واسمه (الله)، ﴿وإفآك نسآعف﴾ مآعلق بربوفآه واسمه (الرب)؛ فآدم ﴿إفآك عبء﴾ على ﴿وإفآك نسآعف﴾؛ كما آدم اسم الله على الرب فف أول السورة.

٣- ﴿إفآك عبء﴾ قسم الرب؛ فكان من الشرط الأول الالآفم الالآفم هو آناء على الله آعالف؛ لآونه أولف به، ﴿وإفآك نسآعف﴾ قسم العباءة؛ فكان من الشرط الالآفم له، وهو ﴿أهنا الفرط المسآفم﴾ [الفآآة: ٦] إلآ السورة.

٤- العباءة المطلقة آآضمّن الاستعانة من آفر عآس؛ فآل عابء الله عبوآفة آامة مسآعفن به، ولا فنعآس؛ فكانآ العباءة أآمل وآأم، ولهذا كانت قسم الرب، والاستعانة آزاء من العباءة من آفر عآس، ولأن الاستعانة طلب منه، والعباءة طلب له، والعباءة لا آآون إلا من مآلص، والاستعانة آآون من مآلص ومن آفر مآلص، والعباءة آقه الالآفم أو آبه علك، والاستعانة طلب العون من العباءة، وهو بفان صآآقه الالآفم آصآق بها علك.

٥- العباءة شكر نعمآه علك، والإعانة فعله بك وآوفقه لك؛ فإذا آآمآ عبوآفة وآآلآ آآ رآها أعانك علفها؛ فكان الآزامها والآآول آآ رآها سبباً لفل الإعانة.

٦- لأن ﴿إفآك عبء﴾ له، ﴿وإفآك نسآعف﴾ به، وما له مآدم على ما به.

٧- ولأن ما له فآعلق بمآآبه ورضاه، وما به مآعلق بفآشآه، وما آعلق بمآآبه أآمل مما آعلق بمآآرء مشآآه<sup>(١)</sup>.

وما قفل من الأسرار فف سر الالآفم العباءة على الاستعانة: هو من اللطائف الالآفم لا آآراآم، ولعل ما آوافق علفه آماعة أآظف وأشهر مما انفرد به آآاء المفسرفن، ومع ذلك ففمآن القول بها، وهف لا آآعارض ففما بفنهما.

(١) مآارج السالآفن، لابن القفم، (١/٨٧-٨٨).

وكان الإمام ابن القيم والمفسر الجهد الألويسي أوسع من بسط نكات تقديم العبادة على الاستعانة.  
والخلاصة:

أن العلماء على فريقين؛ فريق لا يرى الواو تقييداً ترتيبياً؛ فاستوى التقديم والتأخير، وعلى رأسهم الطبري ومن وافقه؛ كالواحدي، والمهدوي، والبغوي، وغيرهم.

لكن الحق أن التقديم واقع لفظاً، ولا تعلق للواو به؛ فلو قيل: إنها ليست للترتيب، كما هو الراجح من قَوْلِي النحاة<sup>(١)</sup>، وهو قول الجمهور، فإن التقديم واقع رتبة ولفظاً، وعلى هذا تعامل المفسرون في اكتشاف سر التقديم، وهو محل استنباط وتدبر، وهذا رأي الفريق الثاني.

إذا تقرر هذا؛ فإن نكات التقديم متعددة الوجوه متنوعة المطالع، وفيها ما توارد عليه جماعة وما انفرد به آحاد؛ فمن النكت المتوافق عليها: أن تقديم الغاية (العبادة) على الوسيلة (الاستعانة) إنما قدم اهتماماً به وعناية بالأهم فالأهم.

وهذا كله على أن (الواو) عاطفة في كل ما تقدم من نكات وأقوال، وقيل: إن الواو حالية، حكاة غير واحد من المفسرين؛ كالبيضاوي وأبي السعود<sup>(٢)</sup>.

لكن جمهرة المفسرين وأئمة اللغة وأهل الإعراب لم يَحْتَفُوا بهذا القول؛ فلم يذكره إلا من ذكرته، وُضِعَّفَ بأن المضارع المثبت إذا وقع حالاً يجب إخلاؤه من الواو، ويكفي ارتباطه بالمضمر وحده<sup>(٣)</sup>، وذهب لهذا السمين؛ فقال عن نظيره عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحج: ٢٥]: "إن القول بأن الجملة حال فاسد؛ لأنه مضارع مثبت، وما كان كذلك لا تدخله الواو، وما ورد على قَلْبِهِ مُؤُول؛ فلا يعول عليه"<sup>(٤)</sup>.

(١) مغني اللبيب، لابن هشام، (٤/ ٣٥٣ - ٣٥٤)، وقد نقل إجماع النحويين اللغويين السيرافي على أنها لا تقييد الترتيب، كما في همع الهوامع، للسيوطي، (٥/ ٢٢٤)، ورَدَّه ابنُ هشام في مغنيهِ، وهو قول جمهور اللغويين والنحويين والأصوليين. انظر: شرح الكوكب المنير، لابن النجار، (١/ ٢٢٩ - ٢٣٠)؛ الواضح في أصول الفقه، لابن عقيل، (٣/ ٢٩٦ - ٢٩٩)؛ العدة، لأبي يعلى، (١/ ١٩٤).

(٢) أنوار التنزيل، للبيضاوي، (١/ ١٧)؛ إرشاد العقل السليم، لأبي السعود، (١/ ٢٨).

(٣) حاشية شيخ زاده على البيضاوي، (١/ ٤٤)؛ وانظر: شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك، (٢/ ٢٧٩)؛ المقاصد الشافية، للشاطبي (٣/ ٤٩٥ - ٥٠١)؛ ارتشاف الضرب، لابن حيان، (٣/ ١٦٠٦).

(٤) الدر المصون، للسمين الحلبي، (٨/ ٢٠).



وهناك مَنْ جوز ذلك؛ قال: "ومنها ألا يتقدم معمولات المضارع عليه، فلو تقدم معموله عليه اقترنت الجملة بالواو، ولهذا جَوَزَ البيضاوي في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] حالاً من الضمير المستتر وجوباً في ﴿نَعْبُدُ﴾" (١).

والإمام الطبري وهو يقرر ما يراه في تقديم العبادة على الاستعانة، وأن الواو لا تفيد ترتيباً، فإن تقدمت العبادة أو تقدمت الاستعانة؛ فهي سواء - تَقَدَّ قَوْلٌ مَنْ قَالَ: إن ذلك من المقدم الذي معناه التأخير، ونَعَتَهُ بالغفلة، وأن هذا ليس مثل قول امرئ القيس:

فلو أن ما أسعى لأدنى معيشة  
كفاني ولم أطلب قليل من المال

فهو عن مشابهة بيت امرئ القيس بمعزل.

قال: "فليس وجود ما يكفيه بموجب له ترك طلب الكثير؛ فيكون نظير العبادة التي بوجودها وجود المعونة عليها، وبوجود المعونة عليها وجودها؛ فيكون ذكر أحدهما دالاً على الآخر، فيعتدل في صحة الكلام تقديم ما قُدِّمَ منهما على صاحبه: أن يكون موضوعاً في درجته ومرتباً في مرتبته (٢)؛ فترتيب قول امرئ القيس: كفاني قليل من المال ولم أطلب، أي: لم أطلب الكثير".

والقول بالتقديم والتأخير حكاه جماعة؛ كالراغب في (تفسيره) (٣)، لكنه قول لا تحفل به مصنفات التفسير، وهو خلاف الأصل؛ لأن الأصل الترتيب، كما في النظم القرآني، ولا يُصَارُ لدعوى التقديم والتأخير إلا بدليل، ولا دليل عليه؛ فنقد الطبري لمن قال به نقد صحيح، ولم أعثر على صاحب هذا القول الموصوف من الإمام الطبري بأنه من أهل الغفلة.

(١) منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، (٢/٢٨١).

(٢) جامع البيان، للطبري، (١/١٥٨).

(٣) جامع التفاسير، (ص ١٢٩).

## الفنقلة السادسة:

"فإن قال: فما وجه تكراره ﴿إِيَّاكَ﴾، مع قوله: ﴿وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، وقد تقدم ذلك قبل نَعْبُدُ؟ وهَلَّا قِيلَ: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَنَسْتَعِينُ؛ إذ كان المُخْبِرُ عَنْهُ أَنَّهُ الْمُعْبُودُ هُوَ الْمُخْبِرُ عَنْهُ أَنَّهُ الْمُسْتَعَانُ؟ قِيلَ لَهُ: إِنَّ الْكَافَ الَّتِي مَعَ (إِيَّا) هِيَ الْكَافُ الَّتِي كَانَتْ تَتَّصِلُ بِالْفِعْلِ، أَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿نَعْبُدُ﴾ لَوْ كَانَتْ مُؤَخَّرَةً بَعْدَ الْفِعْلِ. وَهِيَ كِنَايَةٌ اسْمِ الْمُخَاطَبِ الْمُنْصُوبِ بِالْفِعْلِ، فَكَثُرَتْ بِ(إِيَّا) مُتَقَدِّمَةً؛ إِذْ كَانَ الْأَسْمَاءُ إِذَا انْفَرَدَتْ بِأَنْفُسِهَا لَا تَكُونُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا كَانَتْ الْكَافُ مِنْ ﴿إِيَّاكَ﴾ هِيَ كِنَايَةٌ اسْمِ الْمُخَاطَبِ الَّتِي كَانَتْ تَكُونُ كَافًا وَحْدَهَا مُتَّصِلَةً بِالْفِعْلِ إِذَا كَانَتْ بَعْدَ الْفِعْلِ، ثُمَّ كَانَ حَظُّهَا أَنْ تُعَادَ مَعَ كُلِّ فِعْلٍ اتَّصَلَتْ بِهِ؛ فَيُقَالُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُكَ وَنَسْتَعِينُكَ وَنَحْمَدُكَ وَنَشْكُرُكَ، وَكَانَ ذَلِكَ أَفْصَحَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِنْ أَنْ يُقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُكَ وَنَسْتَعِينُ وَنَحْمَدُ؛ كَانَ كَذَلِكَ إِذَا قُدِّمَتْ كِنَايَةُ اسْمِ الْمُخَاطَبِ قَبْلَ الْفِعْلِ مَوْصُولَةً بِ(إِيَّا)، كَانَ الْأَفْصَحُ إِعَادَتَهَا مَعَ كُلِّ فِعْلٍ، كَمَا كَانَ الْأَفْصَحُ مِنَ الْكَلَامِ إِعَادَتَهَا مَعَ كُلِّ فِعْلٍ إِذَا كَانَتْ بَعْدَ الْفِعْلِ مُتَّصِلَةً بِهِ، وَإِنْ كَانَ تَرْكُ إِعَادَتِهَا جَائِزًا. وَقَدْ ظَنَّ بَعْضُ مَنْ لَمْ يُمَعِّنِ النَّظَرَ أَنَّ إِعَادَةَ ﴿إِيَّاكَ﴾ مَعَ ﴿نَسْتَعِينُ﴾ بَعْدَ تَقَدُّمِهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ بِمَعْنَى قَوْلِ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ الْعِبَادِيِّ:

بَيْنَ النَّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَدْ فَصَلَا

وَجَاعِلِ الشَّمْسِ مِصْرًا لَا خِفَاءَ بِهِ

وَكَقَوْلِ أَعْشَى هَمْدَانَ:

بَخْ بَخْ لَوَالِدِهِ وَلِلْمَوْلُودِ

بَيْنَ الْأَشْجِ وَبَيْنَ فَيْسٍ بَادِخِ

وَذَلِكَ جَهْلٌ مِنْ قَائِلِهِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ حَظَّ ﴿إِيَّاكَ﴾ أَنْ تَكُونَ مُكْرَرَةً مَعَ كُلِّ فِعْلٍ؛ لِمَا وَصَفْنَا أَنْفًا مِنْ الْعِلَّةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ حُكْمَ (بَيْنَ)؛ لِأَنَّهَا لَا تَكُونُ - إِذَا اقْتَضَتْ اثْنَيْنِ - إِلَّا تَكْرِيرًا إِذَا أُعِيدَتْ؛

إِذْ كَانَتْ لَا تُتَفَرَّدُ بِالْوَاحِدِ، وَأَنَّهَا لَوْ أُفْرِدَتْ بِأَحَدِ الْإِسْمَيْنِ فِي حَالِ اقْتِضَائِهَا اثْنَيْنِ كَانَ الْكَلَامُ كَالْمُسْتَحِيلِ، وَذَلِكَ أَنَّ قَائِلًا لَوْ قَالَ: الشَّمْسُ قَدْ فَصَلَتْ بَيْنَ النَّهَارِ، لَكَانَ مِنَ الْكَلَامِ خَلْفًا لِنُقْصَانِ الْكَلَامِ عَمَّا بِهِ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ مِنْ تَمَامِهِ الَّذِي يَقْتَضِيهِ (بَيْنَ). وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، لَكَانَ ذَلِكَ كَلَامًا تَامًا، فَكَانَ مَعْلُومًا بِذَلِكَ أَنَّ حَاجَةَ كُلِّ كَلِمَةٍ كَانَتْ نَظِيرَةَ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ إِلَى ﴿إِيَّاكَ﴾ كَحَاجَةِ ﴿نَعْبُدُ﴾ إِلَيْهَا، وَأَنَّ الصَّوَابَ أَنْ تُكْرَرَ مَعَهَا ﴿إِيَّاكَ﴾؛ إِذْ كَانَتْ كُلُّ كَلِمَةٍ مِنْهَا جُمْلَةً خَبَرَ مُبْتَدَأً، وَبَيَّنَّا حُكْمَ مُخَالَفَةِ ذَلِكَ حُكْمَ (بَيْنَ) فِيمَا وَفَّقَ بَيْنَهُمَا الَّذِي وَصَفْنَا قَوْلَهُ" (١).

### دراسة الفنقلة:

يُحَرَّرُ ابْنُ جَرِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مَسْأَلَةَ تَكَرُّرِ ﴿إِيَّاكَ﴾ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿نَسْتَعِينُ﴾، وَكُونِهَا عَلَى ﴿نَسْتَعِينُ﴾ بِـ﴿إِيَّاكَ﴾ الْأُولَى الَّتِي مَعَ قَوْلِهِ: ﴿نَعْبُدُ﴾، وَمَجْمَعُ جَوَابِهِ عَنْ هَذَا.

وَالْقَوْلُ الَّذِي جَهَّلَ الطَّبْرِيُّ قَائِلَهُ جَاءَ مَنْسُوبًا إِلَى ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ، كَمَا عِنْدَ الْوَاحِدِيِّ (بَسِيطُهُ) (٢)، وَتَبَنَّاهُ مُسْتَشْهِدًا بِالْبَيْتَيْنِ عَيْنَهُمَا الثَّلَعْبِيُّ (٣).

أَمَّا آرَاءُ الْمَفْسِرِينَ فِي مَسْأَلَةِ تَكَرُّرِ ﴿إِيَّاكَ﴾ الثَّانِيَةَ مَعَ قَوْلِهِ ﴿نَسْتَعِينُ﴾؛ فَقَالُوا: التَّكَرُّارُ لِلتَّأَكِيدِ؛ كَمَا تَقُولُ: الْمَالُ بَيْنَ زَيْدٍ وَعَمْرُو، بَيْنَ زَيْدٍ وَبَيْنَ عَمْرُو؛ فَتَعِيدُ (بَيْنَ) لِلتَّأَكِيدِ.

وَقِيلَ: عِلَّةُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ اخْتِلَافِ الْفَعْلَيْنِ؛ إِذْ أَحَدُهُمَا عِبَادَةٌ وَالْآخَرُ اسْتِعَانَةٌ؛ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْفَعْلَيْنِ يَتَطَلَّبُ مَفْعُولًا عَلَى حِجَّتِهِ، حَكَى الْقَوْلَيْنِ مِنَ الْمَفْسِرِينَ الْوَاحِدِيِّ، نَاقِلًا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَالْمَهْدَوِيِّ، وَاخْتَارَ ابْنُ عَطِيَّةِ الثَّانِي، وَالوَاحِدِيُّ الْأَوَّلَ (٤).

وَقِيلَ: لَثَلَا يَتَوَهَّمُ: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَنَسْتَعِينُ غَيْرَكَ، قَالَهُ الْقُرْطُبِيُّ (٥).

(١) جامع البيان، للطبري، (١/١٦٤).

(٢) البسيط، للواحد، (١/٥١٦).

(٣) الكشف والبيان، للثعلبي، (٢/٤٣٠-٤٣١).

(٤) الهداية، لمكي، (١/١٠٦-١٠٧)؛ البسيط، للواحد، (١/٥١٦-٥١٧).

(٥) المحرر الوجيز، لابن عطية، (١/٨٣)؛ الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١/٢٢٤).

أو للتخصيص على أنه المستعان به لا غير، وهو قريب مما قبله<sup>(١)</sup>.

وعند الثعلبي؛ ليكون أدل على الإخلاص والاختصاص والتأكيد<sup>(٢)</sup>.

ولدى أبي حيان ما لا يخرج عما سبق، وإن جاء بلفظ متقارب؛ قال: "ليكون كل من العبادة والاستعانة سبقًا في جملتين، وكل منهما مقصودة، وللتخصيص على طلب العون منه، بخلاف لو كان ﴿إِيَّاكَ﴾ بعد ﴿نَسْتَعِينُ﴾؛ فإنه كان يحتمل أن يكون إخبارًا بطلب العون، أي: ونطلب العون من غير أن يعين ممن يطلب"<sup>(٣)</sup>.

قال أبو السعود: "للتخصيص على تخصيصه - تعالى - بكل واحدة من العبادة والاستعانة، ولإبراز الاستلذاذ بالمناجاة والخطاب"<sup>(٤)</sup>. وذكر الألويسي القولين الشهيرين، وزاد ثالثًا: أنه تعليم لنا؛ لتجديد ذكره - تعالى - عند كل حاجة.

ثم اختار أنه للإشعار أن حيثية تعلق العبادة به - تعالى - غير حيثية طلب الاستعانة منه سبحانه، ولو قال: إياك نعبد ونستعين؛ لتوهم أن الحيثية واحدة، والشأن ليس كذلك؛ إذ لا بد في طلب الإعانة من توسط صفة، ولا كذلك في العبادة، فلاختلاف التعلق أعاد المفعول؛ ليشير بها إليه<sup>(٥)</sup>.

ولابن عاشور أن بين الحصريين فرقًا؛ فالحصر في ﴿إِيَّاكَ تَبَدُّ﴾ حقيقي، والقصر في ﴿وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ادعائي؛ فإن المسلم قد يستعين بغير الله تعالى؛ كيف وقد قال تعالى: ﴿وَنَعَاوُؤًا عَلَىٰ آلِيٍّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا نَعَاوُؤًا عَلَىٰ الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]؟ ولكنه لا يستعين في عظام الأمور إلا بالله، ولا بعد الاستعانة حقيقة إلا الاستعانة بالله تعالى<sup>(٦)</sup>.

وقيل: لأن في التقديم فائدة، وهي قطع الاشتراك، ولو حذف لم يدل على التقديم؛ لأنك

(١) أنوار التنزيل، للبيضاوي، (١٥/١).

(٢) الكشف والبيان، للثعلبي، (٢/٤٣٠ - ٤٣١).

(٣) البحر المحيط، لأبي حيان، (٧٦/١).

(٤) إرشاد العقل السليم، لأبي السعود، (٢٧/١).

(٥) روح المعاني، للألويسي، (٩٠/١).

(٦) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١٨٦/١).

لو قلت: إياك نعبد ونستعين - لم يظهر أن التقدير: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] <sup>(١)</sup>، أو حثاً على المبالغة في طلب العون <sup>(٢)</sup>.

وقد احتج أبو جعفر في تضعيف قول من قال: إنها للتوكيد، كما تقع في نحو قول القائل: بَيْنَ النَّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَدْ فَصَلَا، ومن قال: بَيْنَ الْأَشَجِّ وَبَيْنَ قَيْسٍ بَادِخٌ؛ بأن هناك فرقاً بين ﴿إِيَّاكَ﴾ وبين (بَيْنَ)؛ فبَيْنَ أُمَّهَا لَا تَكُونُ إِذَا اقْتَضَتْ اثْنَيْنِ إِلَّا تَكْرِيحاً إِذَا أُعِيدَتْ؛ إِذْ كَانَتْ لَا تَنْفَرِدُ بِالْوَاحِدِ، وَأُمَّهَا لَوْ أُفْرِدَتْ بِأَحَدِ الْأَسْمَاءِ فِي حَالِ اقْتِضَائِهَا اثْنَيْنِ كَانَ الْكَلَامُ كَالْمُسْتَحِيلِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَائِلاً لَوْ قَالَ: الشَّمْسُ قَدْ فَصَلَتْ بَيْنَ النَّهَارِ، لَكَانَ مِنَ الْكَلَامِ خُلْفًا لِنُقْضَانِ الْكَلَامِ عَمَّا بِهِ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ مِنْ تَمَامِهِ الَّذِي يَقْتَضِيهِ (بَيْنَ).

ومعناه: أن (بين) تقتضي التكرار، ولو لم تتكرر لاختل الكلام، بينما ﴿إِيَّاكَ﴾ أن الأوضح إذا كانت كاف المخاطب مع (إيّا) أن تعاد مع الفعل.

وعند أهل النحو: (بين) إن أضيفت لمفرد - وكان ضميراً لا يدل على تعدد - وجب تكرارها مع عطف المكررة بالواو؛ كقوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨]، وإن كان اسماً ظاهراً فالكثير أنه لا يتكرر، ويكتفى بالعطف بالواو على الاسم الظاهر المضاف إليه مع جواز التكرار <sup>(٣)</sup>.

والقول الذي رده الطبري نسبة الواحدي لأبي بكر بن الأنباري، وهو المذكور بنحوه بالبيتين اللذين استشهد بهما الطبري في (تفسير الثعلبي) <sup>(٤)</sup>.

وملاحظ اختلاف متعلق المسألة ما بين مَنْ رَدَّهَا لِأَمْرٍ نَحْوِي، وَمَنْ جَعَلَهَا مَنْطُويَةً عَلَى

(١) بصائر ذوي التمييز، للفيروز آبادي، (١/ ١٣٠).

(٢) نظم الدرر، (١/ ٣٣).

(٣) النحو الوافي، لحسن عباس، (٢/ ٢٨٧).

(٤) البسيط، للواحد، (١/ ٥١٦ - ٥١٧)؛ الكشف والبيان، للثعلبي، (٢/ ٤٣٠ - ٤٣١).

نكتة بيانية، والطبري أوردتها من وجهها النحوي اللغوي لا البلاغي.

### الفتنلة السابعة:

"فإن قال قائل: وأنى وجدت الهداية في كلام العرب بمعنى التوفيق؟ قيل له: ذلك في كلامها أكثر وأظهر من أن يخصى عدد ما جاء عنهم في ذلك من الشواهد؛ فمن ذلك: قول الشاعر:

وَلَا أَكُونَنَّ كَمَنْ أَوْدَى بِهِ السَّفَرُ

لَا تَحْرِمَنِي - هَدَاكَ اللَّهُ - مَسْأَلَتِي

يعني به: وفقك الله لقضاء حاجتي، ومنه قول الآخر:

فَإِنْ لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالَا

وَلَا تُعْجِلَنِي هَدَاكَ الْمَلِيكُ

فمعلوم أنه إنما أراد: وفقك الله لإصابة الحق في أمري، ومنه قول الله جل ثناؤه: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ في غير آية من تنزيله. وقد علم بذلك أنه لم يعن أنه لا يبين للظالمين الواجب عليهم من فرائضه، وكيف يجوز أن يكون ذلك معناه، وقد عم بالبيان جميع المكلفين من خلقه؟ ولكن عني - جل وعز - أنه لا يوفقهم، ولا يشرح للحق والإيمان صدورهم".

ثم ضعف الطبري - في كلام مطول - تفسير من فسّر الهداية بالزيادة على أحد المعنيين في تفسير نوع الهداية، وكذلك من فسرها ب: اسلك بنا طريق الجنة في المعاد، أي: قدمنا له، وامض بنا إليه<sup>(١)</sup>.

### دراسة الفتنلة:

فسر ابن جرير الهداية هنا بهداية الإلهام والتوفيق، وقد صدر الآية بقوله: "ومعنى قوله:

﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، في هذا الموضع عندنا: وفقنا للثبات عليه.

(١) جامع البيان، للطبري، (١/١٦٧-١٦٩).

وقد علم أن الهداية نوعان: هداية بيان وتبيين، وهداية إلهام وتوفيق".

والطبري أقام الشواهد التي بنى عليها معنى الهداية المختار بأية وبيّني شعر كلها تأتي فيها الهداية بمعنى التوفيق، وللعلماء المفسرين في معنى الهداية ههنا أقوال:

فقال فريق: ﴿أَهْدِنَا﴾، الهداية: الإرشاد والتوفيق. وهو قول ابن كثير، والسمعاني، وعبارته: أرشدنا وثبتنا<sup>(١)</sup>.

وفريق قال: وبنحوه قال البغوي والسعدي: ثبتنا على الهداية، وهو تأويل السمرقندي، والزعجج، ومكي بن أبي طالب، والرازي، والنسفي<sup>(٢)</sup>.

وفسر ﴿أَهْدِنَا﴾ بـ(أرشدنا)، فسره بذلك، وهو تفسير النحاس، وظاهر قول ابن عطية، والقرطبي، وبنحوه - على معنى الدلالة - والواحدي، وابن عرفة<sup>(٣)</sup>.

وفسره الأخفش بأن المراد: عرّفنا<sup>(٤)</sup>.

واختار ابن القيم أن الهداية المسؤولة هي طلب التعريف والبيان والإرشاد والتوفيق والإلهام<sup>(٥)</sup>؛ فهو موافق لأصحاب القول الأول.

ولأبي حيان أقوالٌ سرّدها عن أهل التفسير وصلت إلى ستة أقوال، وهي متداخلة، وبعضها لازم لبعض، لا تخرج عن معنيين؛ إما الإرشاد وإما التوفيق<sup>(٦)</sup>.

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٢١٨/١)، تفسير السمعاني، (٣٨/١).

(٢) تفسير السمرقندي، (٨٢/١)؛ معاني القرآن وإعرابه، للزعجج، (٤٩/١)؛ الهداية، لمكي (١٠٩/١)؛ التفسير الكبير، للرازي، (١/٢٦٠)؛ مدارك التنزيل، للنسفي، (٣٢/١).

(٣) معاني القرآن، للفراء، (٦٦/١)؛ المحرر الوجيز، لابن عطية، (٨٥/١)؛ الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١/٢٢٦)؛ البسيط، للواحدي، (١/٥٢٠)؛ تفسير ابن عرفة، (١/٣٧).

(٤) معاني القرآن، للفراء، (١/١٦).

(٥) بدائع الفوائد، لابن القيم، (٢/٤٤٨).

(٦) البحر المحيط، لأبي حيان، (١/٨١، ٨٢)، وهي: أرشدنا، وفقنا، قومنا، ألهمنا، بين لنا، ثبتنا.

وأنقص الفيروزآبادي من الستة واحداً، وقال: "وكلها أقوال متقاربة"<sup>(١)</sup>.

وعند أبي السعود ما يُفهم منه أن المعنى زيادة الهداية والثبات عليها<sup>(٢)</sup>.

وحام ابنُ عاشور حول تقرير أن المطلوب بقوله: ﴿أَهْدِنَا﴾ بحسب حال الداعي؛ فبعض أنواع الهداية مطلوب حصوله لمن لم يبلغ إليه، وبعضها مطلوب دوامه لمن كان حاصلًا له<sup>(٣)</sup>. والمختار: أن الهداية هنا في هذه المسألة: هداية التوفيق والإلهام، وهي ثمرة هداية الدلالة والإرشاد، إذ هي حاصلة لهؤلاء المهتدين الطالبين ما هو حاصل لهم، ودعاء الهداية التوفيقية مستلزم لحصول الهداية الأخرى: الهداية الدلالية الإرشادية على الصراط السوي والدين المصطفوي.

ولا يُنكر ورود الهداية والشواهد بمعنى التوفيق والإلهام، لكنها كذلك ترد الهداية في كلامهم بمعنى الدلالة الموصلة إلى المطلوب.

وهو معناها اللغوي في اللسان العربي<sup>(٤)</sup>، ومن شواهد ذلك قول الشاعر:

وغداة صَبَّحَن الجِفَار عوابسًا يهدي أوائلهن شُعْتُ شُرْبُ<sup>(٥)</sup>.

وأما رَدُّ الطبري لمعنى مَنْ قال: ﴿أَهْدِنَا﴾: زدنا هداية؛ فقال به جماعة؛ منهم: البيضاوي،

"فالمطلوب: إمَّا زيادة ما مُنحوه من الهدى والثبات عليه..."<sup>(٦)</sup>، والكوراني، وظاهر تفسير

ابن كثير، والشهاب الخفاجي، والزمخشري<sup>(٧)</sup>.

(١) بصائر ذوي التمييز، للفيروز آبادي، (٥/٣١٢).

(٢) إرشاد العقل السليم، لأبي السعود، (١/٢٩).

(٣) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١/١٨٩).

(٤) الصحاح، للجوهري، (٦/٢٥٣٣)؛ لسان العرب، لابن منظور، (٦/٤٦٣٩).

(٥) ديوان عبيد الأبرص، (ص ٣٢).

(٦) أنوار التنزيل، للبيضاوي، (١/١٦).

(٧) غاية الأمان، (١/١٢٩)؛ تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (١/٢٢٢)؛ حاشية الشهاب الخفاجي، (١/١٢٩)؛ الكشف،

للزمخشري، (١/١٢١).



ويلاحظ هنا أن المفسرين ممن قالوا بمعنى الزيادة من مراتب ومسالك الهداية ذكره مع الثبات عليها؛ فلم يُفرقوا بين المعنيين: الثبات والزيادة.

لكن هل بينهما فرق؟

قيل: إن حُمِلَ لفظ الهداية على التثبيت كان مجازاً، وإن حُمِلَ على الزيادة - فإن كان مفهوم الزيادة داخلاً في المعنى المستعمل فيه - كان مجازاً أيضاً، وإن جُعِلَ خارجاً عنه مدلولاً عليه بالقرائن كان حقيقة؛ لأن الهداية الزائدة هداية، كما أن العبادة الزائدة عبادة؛ فلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز<sup>(١)</sup>.

وردَّ الطبريُّ لمعنى: "زدنا هدى وهداية" سببه: أن مَنْ فسره بـ: "زدنا هداية" لا يخلو من أمرين: إمَّا أن قائله يظن أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أمر بسؤال ربه الزيادة في البيان، أو الزيادة في المعونة والتوفيق؛ فأما الأول فلا وجه له؛ لأن الله لا يكلف عبداً فرضاً من فرائضه إلا بعد البيان وإقامة الحجة، ولو كان المعنى مسألة البيان لكان الدعاء بأن يُبين له ما فرضه عليه، وهذا من الدعاء حُلفٌ؛ لأنه لا يفرض فرضاً إلا مبيّناً لمن فرضه عليه، أو يكون أمر أن يدعو ربه أن يفرض عليه الفرائض التي لم يفرضها بعد عليه، وهذا فاسد.

وأما الثاني: وهو ظن سؤال الزيادة في المعونة والتوفيق، وذلك لا يخلو من أمرين: أن تكون سؤال المعونة على ما مضى، أو على ما يحدث.

وقد علم ارتفاع حاجة العبد السؤال للإعانة على ما مضى، فتعين أنها مسألة الزيادة على ما يحدث من عمل، وبصحة هذا فساد أهل القدر القائلين: إن كل مأمور بأمر أو مكلف فرضاً فقد أعطي من المعونة عليه ما ارتفعت معه في ذلك الفرض حاجته إلى ربه، ولو كان

(١) حاشية الشهاب الحفاجي، (١/١٢٩ - ١٣٠).

الأمر كما قالوا لبطل معنى قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] <sup>(١)</sup>، قلت: وهذه المسألة الأخيرة قد تقدمت فيما سبق.

فتحصل ممن سبق تقريره والتطويل فيه من الإمام الطبري: أنه يرد تفسير زيادة الهدى بزيادة البيان على ما احتمل من معنيين، وعليه؛ فالهداية ليست هداية إرشاد وبيان ودلالة، ويقرر أنها بمعنى: الثبات على الهدى فيما بقي من عمره، وقد سبق بيان ذلك.

ولم أجد ممن فسر الهداية بالزيادة من مراتبها بجعلها طلباً لزيادة البيان على أي وجه من الوجهين الذين ذكرهما الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ، بل جمهورهم جعلوها الزيادة أو الثبات في سؤال المهتدي الهداية زيادة في مراتبها أو ثباتاً عليها أو بهما جميعاً؛ كما تقدم ذكره.

ومن حمل الهداية على المعنيين لم يُفصّل هذا التفصيل الذي أورده ابن جرير، وأظن الاحتمالين في غاية البعد أن يقصد الداعي بهداية الدلالة والبيان أن يبين له الفريضة التي هو قائم بها؛ إذ لا فرض إلا ومعه البيان التام الشافي، وأبعد منه وهو فاسد - كما وصفه الطبري - أن يقصد فرض فرائض جديدة عليه لم تُفرض بعد، وهذا كله على تفسير الهداية بالدلالة والبيان، لكن لو فسرت بهداية التوفيق والإلهام - وعُدت الهداية ذات مراتب ومسالك - لصح سؤال الزيادة منها بغير وجه مستنكر، بل هو مطلوب للتخلص من إيراد: كيف يدعو الداعي بما هو حاصل له؟

وأورد الألويسي أربعة وجوه من جوابات سؤال السائل عن طلب المؤمن المهتدي ما هو تحصيل حاصل، وهي: ثبتنا على الدين، أعطنا زيادة هدى، اهدنا طريق الجنة، دُلّنا على طريق الحق في مستقبل عمرنا كما دَلّلتنا عليه في ماضيه <sup>(٢)</sup>.

(١) جامع البيان، للطبري، (١/ ١٦٨).

(٢) روح المعاني، للألويسي، (١/ ٩٣).

### الفنقلة الثامنة:

"فإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَأَيْنَ تَمَامُ هَذَا الْحَبْرِ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ لِأَخْرَجَ: أَنْعَمْتُ عَلَيْكَ، مُقْتَضِي الْحَبْرِ عَمَّا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِ؛ فَأَيْنَ ذَلِكَ الْحَبْرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِرَطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، وَمَا تِلْكَ النِّعْمَةُ الَّتِي أَنْعَمَهَا عَلَيْهِمْ؟ قِيلَ لَهُ: قَدْ قَدَّمْنَا الْبَيَانَ فِيهَا مَضَى مِنْ كِتَابِنَا هَذَا عَنِ اجْتِزَاءِ الْعَرَبِ فِي مَنْطِقِهَا بَعْضٌ مِنْ بَعْضٍ؛ إِذَا كَانَ الْبَعْضُ الظَّاهِرُ دَالًّا عَلَى الْبَعْضِ الْبَاطِنِ وَكَافِيًّا مِنْهُ؛ فَقَوْلُهُ: ﴿مِرَطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَمْرَ اللَّهِ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - عِبَادَهُ بِمَسْأَلَتِهِ الْمُعُونَةَ وَطَلَبِهِمْ مِنْهُ الْهُدَايَةَ لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ لَمَّا كَانَ مُتَقَدِّمًا قَوْلُهُ: ﴿مِرَطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ الَّذِي هُوَ إِبَانَةٌ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَإِبْدَالٌ مِنْهُ - كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ النِّعْمَةَ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَى مَنْ أَمَرْنَا بِمَسْأَلَتِهِ الْهُدَايَةَ لِطَرِيقِهِمْ هُوَ الْمِنْهَاجُ الْقَوِيمُ وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي قَدْ قَدَّمْنَا الْبَيَانَ عَنْ تَأْوِيلِهِ آفَافًا؛ فَكَانَ ظَاهِرًا مَا ظَهَرَ مِنْ ذَلِكَ مَعَ قُرْبِ تَجَاوُرِ الْكَلِمَتَيْنِ مُغْنِيًا عَنْ تَكَرُّرِهِ؛ كَمَا قَالَ نَابِعَةُ بِنِي ذُبْيَانَ:

كَأَنَّكَ مِنْ جَمَالِ بَنِي أَفَيْشٍ      يُقَعِّعُ خَلْفَ رِجْلَيْهِ بِشَنٍّ

يُرِيدُ: كَأَنَّكَ مِنْ جَمَالِ بَنِي أَفَيْشٍ جَمَلٌ يُقَعِّعُ خَلْفَ رِجْلَيْهِ بِشَنٍّ؛ فَكَتَفَى بِمَا ظَهَرَ مِنْ ذِكْرِ الْجَمَالِ الدَّالِّ عَلَى الْمُحْدُوفِ مِنْ إِظْهَارِ مَا حُدِفَ، وَكََمَا قَالَ الْفَرَزْدَقُ بْنُ غَالِبٍ:

تَرَى أَرْبَاعَهُمْ مُتَقَلِّدِيهَا      إِذَا صَدَيْتِ الْحَدِيدُ عَلَى الْكُمَاةِ

يُرِيدُ: مُتَقَلِّدِيهَا هُمْ؛ فَحَدَفَ هُمْ، إِذْ كَانَ الظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِهِ: أَرْبَاعَهُمْ دَالًّا عَلَيْهَا. وَالشَّوَاهِدُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ شِعْرِ الْعَرَبِ وَكَلَامِهَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى؛ فَكَذَلِكَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِرَطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ " (١).

(١) جامع البيان، للطبري، (١/١٧٨-١٨٠).

## دراسة الفنقلة:

يقرر الإمام الطبري أن النعمة التي أنعمها على أهل الصراط المستقيم - وهو ما أمر الله عباده أن يسألوه الهداية لها والمعونة عليها - هي المنهاج القويم من الصراط المستقيم، ودليله في ذلك: أن جملة ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ مبدلة من قوله: ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] (١).

فكان هذا الظاهر مع تجاور الكلمتين مُغنياً عن تكرارها، أي: عن قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ بالهداية للصراط المستقيم.

وأورد من الشواهد من كلام العرب بيت النابغة:

كَأَنَّ جَمَالَ بَنِي أَقِيْشٍ، وَبَيْتًا آخَرَ لِلْفَرَزْدَقِ.

ومحل الشاهد: كأن جمال بني أقيش، والتقرير: كأن جمال جمال...، وإنما حذف المضاف أو الموصوف؛ استغناء بالكلمة المجاورة: (جمال)، وهذا الشاهد عند أهل العربية ذكره ابن جني تحت مسألة: قضايا حرف الكاف، وأنه من ضرورة الشعر حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، وهو عند ابن جني قبيح، ثم وَجَّه ما ورد في نصب ﴿وَدَانِيَةً﴾ من قوله تعالى: ﴿وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلُّهَا وَذُلَّتْ أَطْوْفُهَا نَذِيلًا﴾ [الإنسان: ١٤] - على النصب على الحال، لا من حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه (٢).

ومحل الشاهد في بيت الفرزدق: أرباقهم متقلديها، والتقدير: هم متقلديها، والبيت أوردته ابن الأنباري شاهداً في مسألة: القول في إبراز الضمير إذا جرى الوصف لغير صاحبه، والتقدير عنده في البيت: أصحاب متقلديها؛ فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه (٣).

(١) أعرب طائفة من العلماء (صراط) الثانية: (بدلاً من) (الصراط) الأولى. تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (١/ ٢٢٢).

(٢) سر صناعة الإعراب، لابن جني، (١/ ٢٨٣ - ٢٨٤).

(٣) الإنصاف في مسائل الخلاف، لابن الأنباري، (ص ٥٨).

والوراء المأثور عن ابن عباس من طرف الضحاك: ﴿صَرَطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾: "بطاعتك وعبادتك..."، ذكره ابن كثير<sup>(١)</sup>.

وقال عكرمة: "أنعمت عليهم بالثبات على الإيمان والاستقامة، وهم الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ"<sup>(٢)</sup>.

وقال علي بن الحسين بن واقد: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ بالشكر على السراء وعلى الضراء"، وقال مالك بن أنس: "بمتابعة سنة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، وهذه الآثار ساقها الثعلبي في (تفسيره)، ويكاد أن يفرد بذكرها، ولم يذكرها الطبري ولا غيره من مُسندي الآثار في التفسير<sup>(٣)</sup>.

وإنما أورد الطبري أثرًا عن الضحاك عن ابن عباس: "طريق من أنعمت عليهم بطاعتك وعبادتك من الملائكة والنبين"<sup>(٤)</sup>.

وصرح الكوراني أن المنعم به هو الإسلام، ثم قال بعد استشهاده بأية النساء في بيان (المنعم عليهم): "ولا خلاف في المنعم به، ولذلك أطلق؛ لأن مَنْ فاز به لم تُفُتْه نعمة"<sup>(٥)</sup>.

ونكتة إطلاق الإنعام وعدم تقيدها؛ ليعم جميع الإنعام<sup>(٦)</sup>.

ومن الأقوال في تعيين الإنعام: أنعم الله عليهم بخلقهم للسعادة، وقيل: بإن نجاهم من الهلكة. وقيل: بالهداية واتباع الرسول<sup>(٧)</sup>.

ورجح أبو حيان الإطلاق؛ لأنه ليس في اللفظ ما يدل على تعيين قَيْدٍ<sup>(٨)</sup>.

وما قاله الطبري هو المعنى نصًّا، وما قاله غيره هو من تفسير باللازم أو بالمثال، أو بالعموم، وأياً ما كان؛ فالأقوال تؤول إلى التوافق لا التنافر؛ فلا تعارض بينها، والله أعلم.

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (١/٢٢٣).

(٢) البسيط، للواحي، (١/٥٤٣).

(٣) الكشف والبيان، للثعلبي، (٢/٤٥٧).

(٤) جامع البيان، للطبري، (١/١٧٧)، وما بين القوسين في حاشية الصفحة في نسخة (م): "بطاعتك وعبادتك".

(٥) غاية الأمان، (١/١٣٣).

(٦) البحر المحيط، لأبي حيان، (١/٨٤).

(٧) البحر المحيط، لأبي حيان، (١/٨٤).

(٨) البحر المحيط، لأبي حيان، (١/٨٥).

## الفنقلة التاسعة، والعاشر:

"فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ: فَمَنْ هَؤُلَاءِ الْمُغْضُوبُ عَلَيْهِمُ الَّذِينَ أَمَرَنَا اللَّهُ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - بِمَسْأَلَتِهِ أَلَّا يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ؟ قِيلَ: هُمْ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - فِي تَنْزِيلِهِ؛ فَقَالَ: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكَ مُثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠]، فَأَعْلَمْنَا - جَلَّ ذِكْرُهُ - بِمَنْ مَّا أَحَلَّ بِهِمْ مِنْ عُقُوبَتِهِ بِمَعْصِيَتِهِمْ إِيَّاهُ، ثُمَّ عَلَّمْنَا - مِنَّةً مِنْهُ عَلَيْنَا - وَجْهَ السَّبِيلِ إِلَى النِّجَاةِ مِنْ أَنْ يَحِلَّ بِنَا مِثْلَ الَّذِي حَلَّ بِهِمْ مِنْ الْمُثَلَّاتِ، وَرَأْفَةً مِنْهُ بِنَا. فَإِنْ قِيلَ: وَمَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُمْ أَوْلَاءُ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ وَذَكَرَ نَبَأَهُمْ فِي تَنْزِيلِهِ عَلَى مَا وَصَفَتْ؟

عن عدي بن حاتم، قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المغضوب عليهم اليهود»، ثلاث روايات بأسانيدها عن عدي بن حاتم.

وحدث عن عبد الله بن شقيق «أن رجلاً أتى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو محاصر وادي القرى؛ فقال: مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَحَاصِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: هَؤُلَاءِ الْمُغْضُوبُ عَلَيْهِمُ (اليهود)»، وساق الحديث من طريق عن عبد الله بن شقيق، وأثراً عن الضحاک عن ابن عباس في "أن المغضوب عليهم هم اليهود"، وكذلك عن عبد الله بن عباس من طريقين، وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، كما سبق، ثم أثاراً عن الربيع وعن ابن عباس من طريق ابن جريج، وعن زيد بن أسلم وابنه عبد الرحمن.

قال الطبري: "فإن قال لنا قائل: ومن هؤلاء الضالون الذين أمرنا الله بالاستعاذة بالله أن يسلك بنا سبيلهم ونضل ضلالتهم؟ قيل: هم الذين وصفهم الله في تنزيله؛ فقال: ﴿قُلْ يَا هَلْ أَكْتَبَ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

فإن قال قائل: وما برهانك على أنهم أولاء؟".

فأورد الآثار المرفوعة إلى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في بيان ذلك، كما تقدم في قوله:

﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] (١).

فإن قال قائل: أوليس ذلك - أيضًا - من صفة اليهود؟

قيل: بلى؛ فإن قال: فكيف خص النصارى بهذه الصفة، وخص اليهود بما وصفهم به من أنهم مغضوب عليهم؟

قيل: إن كلا الفريقين ضالٌّ مغضوب عليهم، غير أن الله - جل ثناؤه - وسمَّ كلَّ فريق منهم من صفته لعباده بما يعرفونه به إذا ذكره لهم أو أخبرهم عنه، ولم يسم واحداً من الفريقين إلا بما هو له صفة على حقيقته، وإن كان له من صفات الذم زيادات عليه".

#### دراسة الفنقلة:

هذا الإيراد في الموضوعين وهاتان الفنقلتان استخدمهما ابن جرير الطبري في بيان المقصود بـ ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ و﴿الضَّالِّينَ﴾؛ فكان خارجاً عن جادة الفنقلات والإيرادات؛ من حيث إنه انتقال لجزء من الآية وتفسيرها ابتداء، والإيرادات والفنقلات: أن يُورد المفسر على المعنى أو الآية ما في تقرير تفسيرها وبيان تأويلها، وهذا توسع وتجاوز من الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي اسْتِعْمَالِ هَذَا الْأَسْلُوبِ.

وقوله هنا في تعيين المغضوب عليهم والضالين باليهود والنصارى - كان محل إجماع بين العلماء المفسرين؛ فابن أبي حاتم في (تفسيره) نقل الإجماع على أن ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: هم اليهود، و﴿الضَّالِّينَ﴾: النصارى، وحكى الاتفاق عليه - كذلك - السمرقندي والماوردي (٢).

(١) جامع البيان، للطبري، (١/١٩٤-١٩٦)؛ والحديث رواه الترمذي، (٥/٦٩-٧١)، ح(٢٩٥٣-٢٩٥٤)؛ والإمام أحمد في المسند، (٣٢/١٢٤)، ح(١٩٣٨١)؛ وأبو داود الطيالسي، (٢/٣٧١)، ح(١١٣٥)؛ وابن حبان وصححه، (١٤/١٣٩-١٤٠)، ح(٦٢٤٦-٧٢٠٦)؛ والطبراني في الأوسط، (٤/١٣٩)، ح(٣٨١٣)، وقال الهيثمي في المجمع عن حديث عبد الله بن شقيق: "رجاله رجال الصحيح" (٢٦/١٥)، ح(١٠٨٥٥-١٠٨٥٦).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم، (١/٣١)؛ والنكت والعيون، للماوردي، (١/٦٠-٦١)؛ تفسير السمرقندي، (١/٨٣).

ومع هذا الإجماع المحكي، إلا أن هناك خلافاً في الآية؛ ف قيل في ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ و ﴿الضَّالِّينَ﴾ غير ما جاء مرفوعاً، فمما قيل: ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: المشركون، ﴿الضَّالِّينَ﴾: المنافقون. وقيل: ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: باتباع البدع، و ﴿الضَّالِّينَ﴾ عن سنن الهدى. وقيل: يتجه أن ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: العصاة، و ﴿الضَّالِّينَ﴾: الجاهلون بالله، كما يميل إليه البيضاوي<sup>(١)</sup>.

قال القرطبي معلقاً على من فسرها باتباع البدع، والضالين عن سنن الهدى: "وهذا حسن، وتفسير النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أولى وأعلى وأحسن"<sup>(٢)</sup>.

وجعل الرازي تفسيرها بما حكى عليه الإجماع مشهوراً، وحكى تضعيفه؛ لأن منكري الصانع المشركين أخبث ديناً من اليهود والنصارى؛ فكان الاحتراز من دينهم أولى.

وإن الأولى عند هؤلاء: حمل المغضوب عليهم على كل من أخطأ في الأعمال الظاهرة، وهم الضالون، والضالين في الاعتقاد؛ لأن اللفظ عام، والتقييد خلاف الأصل، وختم باحتمال أن يقال: إن المغضوب عليهم: اليهود، والضالين هم المنافقون استناداً إلى ما ذكر عنهم في سورة البقرة<sup>(٣)</sup>.

والقول بالعموم في كل مغضوب عليه وكل ضال في الآية وَرَدَ بِأَرْبَعَةِ وَجُوهِ؛ أولها: الرواية عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وكفى بهذا<sup>(٤)</sup>.

وعلق أبو حيان على القول المشهور: "وإذا صح هذا وجب المصير إليه"<sup>(٥)</sup>؛ فعلق تعين القول بما في الخبر على صحة إسناده، وقد صح بحمد الله.

(١) أنوار التنزيل، للبيضاوي، (١/ ٢٠ - ٢١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١/ ٢٣١).

(٣) التفسير الكبير، للرازي (١/ ٢٦٤ - ٢٦٥).

(٤) التسهيل، لابن جزي، (١/ ١٨٣ - ١٨٤)؛ البحر المحيط، لأبي حيان، (١/ ٩٢).

(٥) البحر المحيط، لأبي حيان، (١/ ٩٢).



ومن المفسرين من جعله قول جماهير من علماء التفسير، وأن الخبر جاء به النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من حديث عدي بن حاتم<sup>(١)</sup>.

وردَّ الألويسي ما قيل في الآية مخالفاً ما صح في الحديث، وجعل زعم أن الحمل على ذلك ضعيف ضلالاً بعيداً أن بلغه ما صح عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وتجاسر على تفسير كتاب الله بالجهل بأحاديث رسوله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وما قاله في منكري الصانع لا يُعتد به؛ لأن مَنْ لا دين له لا يُعتد به<sup>(٢)</sup>.

ورجح الكوراني أن المقصود بهما كل من مات كافراً؛ لظهور العموم، ولمجيء الوعيد لغير الطائفتين، ولو صح رفعه إلى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لكان منه إشارة إلى رسوخ هؤلاء في الغضب وأولئك في الضلال<sup>(٣)</sup>.

والحق: أن الرواية المأثورة عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قاطعة في تعيين المراد بـ(المغضوب عليهم والضالين)؛ فيتعين القول به والمصير إليه.

ومن صحح الروايات المرفوعة في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وابن حجر - حَسَنَ إِسْنَادِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ -، وابن كثير، والألباني من المتأخرين، وأحمد شاكر كذلك<sup>(٤)</sup>.

لكن مَنْ شابه هاتين الطائفتين فيما استحقوا به الوصف والضلال أُلْحِقَ بهما، ولو كان من المسلمين، ولذا أثير عن السلف: "مَنْ فَسَدَ مِنْ عُلَمَائِنَا فِيهِ شِبْهُ مِنَ الْيَهُودِ، وَمَنْ فَسَدَ مِنْ عِبَادِنَا فِيهِ شِبْهُ مِنَ النَّصَارَى".

(١) أضواء البيان، للشنقيطي، (٥٣/١).

(٢) روح المعاني، للألويسي، (٩٦/١).

(٣) غاية الأمان، (١٣٤-١٣٥).

(٤) منهاج السنة النبوية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، (٣٥٢-٣٥٣)؛ وتكرر في مواطن في مجموع الفتاوى؛ مثل (٦٤/١)، (٣٠٧/٢٢)؛ بدائع الفوائد، لابن القيم، (٤٠٨/١)؛ مفتاح دار السعادة، لابن القيم، (١٠٠/١)؛ تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٢٥٧-٢٥٨)؛ فتح الباري، لابن حجر، (١٥٩/٨)؛ السلسلة الصحيحة، للألباني، (٧٨٣-٧٨٥)؛ جامع البيان، للطبري، (١٨٥-١٨٦).

قلت: ومع صحة التفسير المرفوع؛ فإن مجيء الوعيد بالغضب والضلال لغير اليهود والنصارى صحيح، لكن لم يكثر الوصف ويتكرر بهما لغير هاتين الطائفتين؛ مما يعني مزيد إمكان وكثرة اتصافهما بهما من غير سائر الموصوفين.

وابن القيم يرى أنه ليس المراد بهذا التفسير التخصيص؛ فإن اليهود ضالون والنصارى مغضوب عليهم، وإنما ذكر كل طائفة بأشهر وصفها وأحقها به وألصقه بها، وأن ذلك هو الوصف الغالب عليهما<sup>(١)</sup>.

ومقصود ابن القيم بالتخصيص: تخصيص بالصفة صفتي الغضب والضلال، ولا يقصد بالتخصيص المنفي عنده باليهود والنصارى؛ فإنه قد صح مرفوعاً.

وقد قال في صدر هذه النكتة: "هذا ليس بتخصيص يقتضي نفي كل صفة عن أصحاب الصفة الأخرى، فإن كل مغضوب عليه ضال، وكل ضال مغضوب عليه"<sup>(٢)</sup>.

والطبري رَحِمَهُ اللهُ اعتمد ما ورد مرفوعاً إلى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، متوسعاً في إيراد الآثار بمختلف طرقها، وأكدته بالمأثور عن طائفة من الصحابة والتابعين؛ فدليله الأثر مرفوعاً وروايات السلف موقوفة، ولم يخالف فيهم أحد.



(١) نقله الشهاب الخفاجي في حاشيته، وعزاه إلى بدائع الفوائد، لابن القيم، (١/١٤٦)، (٢/٤٣٥-٤٣٦).  
(٢) بدائع الفوائد، لابن القيم، (٢/٤٣٥، ٤٣٦).

## المبحث الرابع:

### الفنقلاات في صدر سورة البقرة

#### الفنقلة الحادية عشرة<sup>(١)</sup>:

ثم قال: "وَالصَّوَابُ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ عِنْدِي: أَنَّ كُلَّ حَرْفٍ مِنْهُ يَحْوِي مَا قَالَهُ الرَّبِيعُ وَمَا قَالَهُ سَائِرُ الْمُفَسِّرِينَ غَيْرُهُ فِيهِ، سِوَى مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْقَوْلِ عَمَّنْ ذَكَرْتُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ: أَنَّهُ كَانَ يُوجِّهُ تَأْوِيلَ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهَا حُرُوفٌ هَجَاءٍ اسْتُغْنِي بِذِكْرِ مَا ذُكِرَ مِنْهَا فِي مَفَاتِحِ السُّورِ عَنْ ذِكْرِ تِمَّةِ الثَّمَانِيَةِ وَالْعَشْرِينَ حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ؛ بِتَأْوِيلِ: أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفُ ﴿ذَلِكَ أَلْكَتَبُ﴾ [البقرة: ٢]، مَجْمُوعَةٌ ﴿لَارِيْبَ فِيهِ﴾؛ فَإِنَّهُ قَوْلٌ خَطَأً فَاَسِدُّ؛ لِخُرُوجِهِ عَنْ أَقْوَالِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّبَعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْخَالِفِينَ مِنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ وَالتَّوْوِيلِ؛ فَكَفَى دَلَالَةً عَلَى خَطْئِهِ شَهَادَةُ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ بِالْخَطَأِ مَعَ إِبْطَالِ قَائِلِ ذَلِكَ قَوْلَهُ الَّذِي حَكَيْنَاهُ عَنْهُ؛ إِذْ صَارَ إِلَى الْبَيَانِ عَنْ رَفْعِ ﴿ذَلِكَ أَلْكَتَبُ﴾، بِقَوْلِهِ مَرَّةً: إِنَّهُ مَرْفُوعٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبِهِ، وَمَرَّةً أُخْرَى: إِنَّهُ مَرْفُوعٌ بِالرَّاجِعِ مِنْ ذِكْرِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَارِيْبَ فِيهِ﴾ وَمَرَّةً بِقَوْلِهِ: ﴿هُدَى لِمَنْقَبَيْنِ﴾ [البقرة: ٢] وَذَلِكَ تَرْكٌ مِنْهُ لِقَوْلِهِ: إِنَّ ﴿الْمَ﴾ [البقرة: ١]، رَافِعَةٌ ﴿ذَلِكَ أَلْكَتَبُ﴾ وَخُرُوجٌ مِنَ الْقَوْلِ الَّذِي ادَّعَاهُ فِي تَأْوِيلِ: ﴿الْمَ ذَلِكَ أَلْكَتَبُ لَارِيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ١-٢]: أَنَّ تَأْوِيلَ ذَلِكَ: هَذِهِ الْحُرُوفُ ﴿ذَلِكَ أَلْكَتَبُ﴾."

(١) تنبيه مهم: قبل هذا الترجيح أورد الإمام أبو جعفر - في جامع البيان، (١/٢١١-٢١٢) - فنقلة منقولة نصًّا عن الفراء في معاني القرآن، لما رجح ما يختاره في الأحرف عند تفسير مطلع سورة الأعراف. معاني القرآن، (١/٣٦٨، ٣٦٩)؛ فهي من منقوله لا من مقوله.

وكان الإيراد التالي الوارد من ابن جرير مبنياً على اختياره وترجيحه؛ فاحتجت لتقل كلامه هاهنا، ثم عطفت بما يُورده على قوله من سؤال وجوابه عنه.

## الدراسة:

فَصَّل الطبري الأقوال المتعددة في معاني الأحرف المقطعة أوائل السور؛ فبلغ ما أورده ثلاثة عشر قولاً، وفَصَّل بين أقوال المفسرين واللغويين.

والفنقلة السابقة هي بعد أول قول ساقه عن أهل العربية، والقول المتعقب بالإيراد هو قول الفراء بنصّه في (معاني القرآن) في أوائل سورة الأعراف، وهي عند الفراء: "حروف من حروف المعجم استغني بذكر ما ذكر منها في أوائل السور عن ذكر بواقيها التي هي تمة الثمانية والعشرين بذكر (أ، ب، ت) عن ذكر بواقي حروفها؛ التي هي تمة الثمانية والعشرين"<sup>(١)</sup>.

والفنقلة المبدؤة بقول الطبري: "فإن قلت: إن (ألف، ب، ت، ث) قد صارت كالاسم لحروف الهجاء... إلخ، هي نص ما عند الفراء في (معانيه)".

وهذا الاختيار من الفراء هو قول قطرب<sup>(٢)</sup> والحسن الجرجاني<sup>(٣)</sup>، وبنحوه اختيار الثعلبي في (تفسيره)<sup>(٤)</sup>.

ولقطرب قول آخر غير ما تقدم، ذكره الواحدي والزجاج وغيرهما<sup>(٥)</sup>.

وضعف الطبري قول الفراء بعد جعله الأقوال المحكية كلها محتملة، وأن كل حرف منها يحوي ما قاله سائر المفسرين، إلا قول الفراء؛ فإنه قول خطأ فاسد<sup>(٦)</sup>.

(١) معاني القرآن، للفراء، (١/٣٩٩).

(٢) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج، (١/٥٥ - ٥٦)؛ زاد المسير، لابن الجوزي، (١/٢١).

(٣) في كتابه نظم القرآن. انظر: البحر البسيط، للواحدي، (١/١٨ - ١٩).

(٤) الهداية، لمكي بن أبي طالب، (١/١٢١).

(٥) معاني القرآن للفراء (١/٦٢)؛ التفسير البسيط، للواحدي، (٢/٢٠)؛ الهداية، لمكي بن أبي طالب، (١/١٢١).

(٦) جامع البيان، للطبري، (١/٢٢٣).

وعلل ذلك بأنه خارج عن أقوال جميع الصحابة والتابعين فمن بعدهم من الخالفين من أهل التفسير والتأويل، وبأنه أبطل قوله المحكي حين أعرب قوله: ﴿ذَلِكَ أَلْكَتَبُ﴾ [البقرة: ٢] بأنه مرفوع كل واحد منهما بصاحبه، ومرة أخرى: أنه مرفوع بالراجع من ذكره في قوله: ﴿لَا رَبِّ فِيهِ﴾، وثالثة بقوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾. وعدَّ الطبري ذلك من الفراء ترك لقوله: إن ﴿الْمَ﴾ [البقرة: ١] مرافعة ﴿ذَلِكَ أَلْكَتَبُ﴾ [البقرة: ٢]، وخروج عمًا ادعاه في تأويل: ﴿الْمَ ذَلِكَ أَلْكَتَبُ لَا رَبِّ فِيهِ﴾ [البقرة: ١-٢]، وأن تفسيراها: هذه الحروف ذلك الكتاب<sup>(١)</sup>.

فأما قول الطبري: إنه مخالف لقول جميع الصحابة والتابعين فمن بعدهم، فإنه ذهب منه إلى أنه لا يجوز الخروج عن أقوال السلف إذا اختلفوا بإحداث قول مغاير لمجموع أقوالهم<sup>(٢)</sup>.

وهذه المسألة اختلف فيها على ثلاثة أقوال؛ فمنهم من ذهب إلى جواز إحداث قول جديد إن لم يلزم منه إبطال قول السلف، ولهم حجج وأدلة.

وفريق ثانٍ منع من ذلك؛ فلم يجوزوا إحداث قول مخالف لما قاله السلف إذا أجمعوا على قول، أو إذا اختلفوا على قولين فأكثر<sup>(٣)</sup>، بل حكى الإجماع غير واحد من العلماء على المنع<sup>(٤)</sup>.

وبنى بعضهم الخلاف على مسألتين أصوليتين: أتلقح مسائل التفسير بمذاهب الأحكام، أم تلتحق بالأدلة؟<sup>(٥)</sup>.

(١) جامع البيان، للطبري، (١/٢٢٤).

(٢) الكشف والبيان، للثعلبي، (٣/٢٤، ٢٥).

(٣) انظر في تفصيل القولين: البحر المحيط، للزركشي، (٤/٥٤٠-٥٤٢)؛ المحصول، للرازي، (٤/١٢٧-١٢٩)؛ الإحكام، للآمدي، (١/٣٥٠-٣٥٢)؛ التحبير، للمرداوي، (٤/١٦٨٣-١٦٤١)؛ مجموع فتاوى شيخ الإسلام، (١٣/٣٤-٣٥)؛ قواطع الأدلة، للسمعاني، (٣/٢٦٦)؛ إرشاد الفحول، للشوكاني، (١/٤٠٩).

(٤) الإقناع في مسائل الإجماع، (١/٦٩).

(٥) إحداث قول ثالث جديد في التفسير بين المانعين والمجيزين، د. رأفت محمد رائف رأفت، (ص ٨). مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد (١٠٣).

حكى أصحاب القول الأول القائلين بالجواز الإجماع على قولهم<sup>(١)</sup>.

والقول الثالث جاء بالتفصيل؛ فإن لزم القول الحادث رفع وإبطال للأقوال السابقة لم يُجز، وإلا جاز<sup>(٢)</sup>.

وهذه المسألة الخلافية لا أراها تنطبق على مسألة الحروف المقطعة، وذلك أنها عويصة المعنى حتى غَدَت - في قول قوي - من المتشابه المستأثر بعلمه.

والطبري هو أحد من يرى عدم جواز مخالفة أقوال الصحابة والتابعين؛ فهو من زمرة المانعين، وتبَّه بعض الباحثين<sup>(٣)</sup> إلى أنه يكاد أن ينفرد بذلك بين المفسرين.

وما قاله متوجهٌ جداً؛ فإنني لم أقف ههنا على مفسر حكى الخلاف في الحروف، وردَّ ما زاده أهل اللغة والنحويون وغيرهم من أصحاب المعاني على ما أثار عن السلف غير الطبري.

بل سرد الرازي في معنى الأحرف (٢٠) عشرين قولاً، وابن عاشور من المعاصرين (٢١) واحداً وعشرين قولاً، والزرکشي في (بحره) جعل الأقوال نيفاً وثلاثين قولاً، ومثله النسفي الذي قال: "إن فيها قريباً من (٣٠) ثلاثين قولاً، وفيها زيادات على أقوال السلف، وما ضعف منها لم يكن راجعاً تضعيفه إلى هذه القاعدة الطبرية"<sup>(٤)</sup>.

فاختار الإمام الطبري بعد حكاية الآراء في تعيين معانيها: أنه يشمل حتى القول بهذا القول المنكر<sup>(٥)</sup>.

(١) المحصول، للرازي، (٤/١٦٠)؛ التحبير شرح التحرير، للمرداوي، (٤/١٦٣٨).

(٢) وهو قول الأمدى. الإحكام، للأمدى، (١/٣٥٢ - ٣٥٣)؛ والزرکشي، (٤/٥٤٢)، واختاره جماعة من الأصوليين؛ كابن الحاجب. انظر: إرشاد الفحول، للشوكاني، (١/٤١٠).

(٣) إحداث وجه جديد في التفسير بين المجيزين والمانعين.. دراسة تأصيلية تطبيقية، د. أمين المزيني، (ص ٤٧٩)، بحث منشور في مجلة (تبيان)، العدد (٣١)، وقد أفدت منه، وكذا بحث الدكتور/ رأفت محمد رائف، وتقدمت الإشارة إليه.

(٤) التفسير الكبير، للرازي، (٢/٥ - ٨)؛ البحر المحيط في أصول الفقه، للزرکشي، (١/٤٥٧)؛ التيسير في التفسير، للنسفي (١/١٩٠ - ٢٠٠)؛ التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١/٢٠٦ - ٢١٦).

(٥) ومَن نَصَّ على ردِّه وبطلانه ابن كثير في تفسيره، (١/٢٥٧ - ٢٥٨).

بل ذكر حينما أطنب في وجهة نظره وبيّن رأيه قوله: "وهُنَّ من حروف حساب الجُمَّل" (١).

وهذا تصريح بدخوله في زمرة الأقوال المرضية المحتملة للأحرف المقطعة، والحديث الذي رواه ابن جرير وضعفه، وهو ضعيف جداً، روي عن ابن المنذر (٢) من وجه آخر، عن ابن جريج معضلاً (٣).

وهذا القول مقطوع ببطلانه لا بضعفه فحسب كما لا يخفى، كما نص عليه ابن حجر وابن كثير (٤).

أما الوجه الثاني في إبطال قول الفراء عند ابن جرير، فملخصه: أن الفراء حين بيّن إعراب ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾، تعددت أقواله؛ فمرة قال: كل منهما رافع لصاحبه، أي: أنهما مبتدأ وخبر، ومرة قال: هو مرفوع بالراجع من ذكره من قوله: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، وثالثة أعربها بأنها مرفوعة بقوله: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، فتعدد هذه الأوجه منه دليل على تركه ما قرره سالفاً: أن إن ﴿لَهُ﴾ مبتدأ، و﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ خبره (٥).

وواقع ما ذكره الفراء أنه أورد الإعراب الذي تفرع عمّا يقول به في معنى الأحرف السبعة، ثم ساق احتمالات تصلح للإعراب عند قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾، وعند إعراب: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ .

ويمكن أن يقال: إنه صَدَّرَ بالوجه الإعرابي المتسق مع المعنى الذي اختاره، ثم توسع في ذكر الأوجه الإعرابية التي تبني على الأقوال الأخرى؛ فليس هذا بهدم ولا بنقض، كما قال الطبري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

(١) جامع البيان، للطبري، (١/٢٢٤).

(٢) فتح الباري، لابن حجر، (١١/٣٥١)، وقد ثبت عن ابن عباس الزجر عن أبي جاد، والإشارة إلى أن ذلك من جملة السُّحر.

(٣) الإلتقان، للسيوطي، (٤/١٣٨٣)؛ وتفسير ابن كثير، (١/٢٥٨-٢٥٩).

(٤) فتح الباري، لابن حجر، (١١/٣٥١)؛ تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (١/٢٥٨).

(٥) معاني القرآن، للفراء، (١/١٠).

وهذا صنيع عدد من المفسرين يتوسعون في الأوجه، ولو كانت خلاف ما اختاروه من معنى للأحرف المقطعة<sup>(١)</sup>.

### الفنقلة الثانية عشرة:

"فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ: وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَرْفٌ وَاحِدٌ شَامِلًا الدَّلَالََةَ عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ مُخْتَلِفَةٍ؟ قِيلَ: كَمَا جَازَ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ تَشْتَمِلُ عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ مُخْتَلِفَةٍ؛ كَقَوْلِهِمْ لِلْجَمَاعَةِ مِنَ النَّاسِ: أُمَّةٌ، وَلِلْحَيِّينَ مِنَ الزَّمَانِ: أُمَّةٌ، وَلِلرَّجُلِ الْمُتَعَبِّدِ الْمُطِيعِ لِلَّهِ: أُمَّةٌ، وَلِلدِّينِ وَالْمِلَّةِ: أُمَّةٌ. وَكَقَوْلِهِمْ لِلْجَزَاءِ وَالْقِصَاصِ: دِينٌ، وَلِلسُّلْطَانِ وَالطَّاعَةِ: دِينٌ، وَلِلتَّذَلُّلِ: دِينٌ، وَلِلْحِسَابِ: دِينٌ؛ فِي أَشْبَاهِ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ يَطُولُ الْكِتَابُ بِإِحْصَائِهَا مِمَّا يَكُونُ مِنَ الْكَلَامِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ. وَكَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿الْمَاءُ﴾ [البقرة: ١]، و﴿الْمَرْ﴾ [الرعد: ١]، و﴿الْمَصَّ﴾ [الأعراف: ١]، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ الَّتِي هِيَ فَوَاتِحُ أَوَائِلِ السُّورِ؛ كُلُّ حَرْفٍ مِنْهَا دَالٌّ عَلَى مَعَانٍ شَتَّى، شَامِلٌ جَمِيعَهَا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ؛ مَا قَالَهُ الْمُفَسِّرُونَ مِنْ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا عَنْهُمْ، وَهُنَّ مَعَ ذَلِكَ فَوَاتِحُ السُّورِ، كَمَا قَالَهُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ. وَلَيْسَ كَوْنُ ذَلِكَ مِنْ حُرُوفِ أَسْمَاءِ اللَّهِ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - وَصِفَاتِهِ بِإِنْعِهَا أَنْ تَكُونَ لِلسُّورِ فَوَاتِحَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - قَدِ افْتَتَحَ كَثِيرًا مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ بِالْحَمْدِ لِنَفْسِهِ وَالشَّانِ عَلَيْهَا، وَكَثِيرًا مِنْهَا بِتَمْجِيدِهَا وَتَعْظِيمِهَا؛ فَغَيْرُ مُسْتَحِيلٍ أَنْ يَبْتَدِيَ بَعْضُ ذَلِكَ بِالْقَسَمِ بِهَا. فَالَّتِي ابْتَدَى أَوَائِلُهَا بِحُرُوفِ الْمُعْجَمِ أَحَدُ مَعَانِي أَوَائِلِهَا: أَنَّهُنَّ فَوَاتِحُ مَا افْتَتَحَ بِهِنَّ مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ، وَهُنَّ مِمَّا أَقْسَمَ بِهِنَّ؛ لِأَنَّ أَحَدَ مَعَانِيَهُنَّ: أَنَّهُنَّ مِنْ حُرُوفِ أَسْمَاءِ اللَّهِ - تَعَالَى ذِكْرُهُ - وَصِفَاتِهِ، عَلَى مَا قَدَّمْنَا الْبَيَانَ عَنْهَا، وَلَا شَكَّ فِي صِحَّةِ مَعْنَى الْقَسَمِ بِاللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَهُنَّ مِنْ حُرُوفِ حِسَابِ الْجُمَّلِ، وَهُنَّ لِلسُّورِ الَّتِي افْتَتِحَتْ بِهِنَّ شِعَارٌ وَأَسْمَاءٌ؛ فَذَلِكَ يَحْوِي مَعَانِي جَمِيعِ مَا

(١) المحرر الوجيز، لابن عطية، (١٠٢/١)؛ التفسير الكبير، للرازي، (١٣/٢)؛ البحر المحيط، لأبي حيان، (١٠٦/١)؛ روح المعاني، للألوسي، (١٠٤/١ - ١٠٥)؛ التحرير والتنوير، لابن عاشور، (٢٠٧/١ - ٢٠٨).



وَصَفْنَا مِمَّا بَيْنَنَا مِنْ وُجُوهِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - لَوْ أَرَادَ بِذَلِكَ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْهُ الدَّلَالََةَ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ مِمَّا يَحْتَمِلُهُ ذَلِكَ دُونَ سَائِرِ الْمَعَانِي غَيْرِهِ لَأَبَانَ ذَلِكَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِبَانَةً غَيْرَ مُشْكِلَةٍ؛ إِذْ كَانَ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - إِنَّمَا أَنْزَلَ كِتَابَهُ عَلَى رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ. وَفِي تَرْكِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِبَانَةَ ذَلِكَ أَنَّهُ مُرَادٌ بِهِ مِنْ وُجُوهِ تَأْوِيلِهِ الْبَعْضُ دُونَ الْبَعْضِ أَوْضَحَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ مُرَادٌ بِهِ جَمِيعُ وُجُوهِ الَّتِي هِيَ مُحْتَمِلٌ، إِذْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَحِيلًا فِي الْعَقْلِ وَجْهٌ مِنْهَا: أَنْ يَكُونَ مِنْ تَأْوِيلِهِ وَمَعْنَاهُ، كَمَا كَانَ غَيْرُ مُسْتَحِيلٍ اجْتِمَاعُ الْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ لِلْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ بِاللَّفْظِ الْوَاحِدِ فِي كَلَامٍ وَاحِدٍ، وَمَنْ أَبِي مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ سُئِلَ الْفَرْقَ بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ سَائِرِ الْخُرُوفِ الَّتِي تَأْتِي بِاللَّفْظِ وَاحِدٍ مَعَ اشْتِهَارِهَا عَلَى الْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ الْمُخْتَلِفَةِ؛ كَالْأُمَّةِ وَالدِّينِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ. فَلَنْ يَقُولَ فِي أَحَدٍ ذَلِكَ قَوْلًا إِلَّا الْأَلْزَمَ فِي الْآخِرِ مِثْلَهُ. وَكَذَلِكَ يُسْأَلُ كُلُّ مَنْ تَأَوَّلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ دُونَ الْأَوْجِهَةِ الْآخِرِ الَّتِي وَصَفْنَا عَنِ الْبُرْهَانِ عَلَى دَعْوَاهُ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي يُجِبُّ التَّسْلِيمَ لَهُ ثُمَّ يُعَارِضُ بِقَوْلٍ مُخَالِفِهِ فِي ذَلِكَ، وَيُسْأَلُ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنْ أَصْلِ، أَوْ مِمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَصْلٌ؛ فَلَنْ يَقُولَ فِي أَحَدِهِمَا قَوْلًا إِلَّا الْأَلْزَمَ فِي الْآخِرِ مِثْلَهُ<sup>(١)</sup>.

#### دراسة الفنقلة :

استدل ابن جرير الطبري عن اختياره في معنى الأحرف المقطعة؛ بأنها شاملة للمعاني الكثيرة الماثورة في تأويلها بأدلة، وهي:

١ - أن نظير هذا ما جاء في كلمات قرآنية اشتملت على معان كثيرة كلفظ (الأُمَّة)، و(الدِّين).

٢ - أنه لو كان المراد بها معنى واحداً من تلك المعاني لآتى بيان ذلك عن رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبَانَةً غَيْرَ مُشْكِلَةٍ.

(١) جامع البيان، للطبري، (١/ ٢٢٥).

٣- أن يسأل الفرق بين هذه الأحرف والألفاظ ذات المعاني المتعددة؛ فلن يقول قولاً إلا ألزم في نظيره مثله، وكذا عن دليله وبرهانه على تخصيص هذه الأحرف بالمعنى المذكور لديه دون بقية المعاني الأخرى. اهـ.

وكان الطبري متفرداً بهذه التفصيلات والاحتجاجات منافحاً عن قوله المختار عن بقية المفسرين.

فأمّا حجته الأولى؛ فأجاب عنها الإمام ابن كثير مناقشاً اختيار الطبري بأن لفظ (الأُمَّة) وما أشبهها من الألفاظ المشتركة في الاصطلاح إنما دل في القرآن في كل موطن على معنى واحد دل عليه سياق الكلام؛ فأما حملة على مجموع محامله إذا أمكن، فمسألة مختلف فيها بين علماء الأصول، ليس هذا موضع البحث فيها، ثم إن لفظة (الأُمَّة) تدل على كل من معانيها في سياق الكلام بدلالة الوضع، فأما دلالة الحرف الواحد على اسم يمكن أن يدل على اسم آخر من غير أن يكون أحدهما أولى من الآخر في التقدير أو الإضمار بوضع ولا بغيره، فهذا مما لا يفهم إلا بتوقيف، والمسألة مختلف فيها، وليس فيها إجماع حتى يحكم به<sup>(١)</sup>.

أما بقية احتجاج الإمام ابن جرير فلم أجد بعد طول تتبع وتنقيب عن تعقب أو حاوره الإمام في استدلاله؛ فأقول مستعيناً بالله عزّوجلّ:

قوله: "لو كان المراد معنى واحداً من تلك المعاني لبينه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إبانة غير مشكلة" هذا تحكم من الإمام رَحْمَةُ اللهِ، ويلزم منه أن يكون البيان في كل خلاف في المعاني والتأويلات مفصلاً فيه محكوماً عليه من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومعلوم أن هذا لا يلزم، وأن فيه تضييقاً لما اتسع من الوجوه واحتمل من المعاني، وبهذا يفوت قدرٌ من التأمل والتدبر والنظر، وقد قال الله سبحانه: ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (١/٢٥٢، ٢٥٣).

وفي الاختلاف التفسيري ورث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بأقواله وبيانه - منهجيةً يتعين اتباعها؛ للفصل بين الأقوال المختلفة، ولا يتوقف على نصّ نبوي بخصوصه، بل يُعمل فيه بالنظر وإعمال الاجتهاد والتفكير فيه.

ثم إن هذه الأقوال المنقولة في معاني الأحرف المقطعة ليست من اختلاف التنوع حتى تكون مرادة جميعاً.

ولهذا كان جمهرة المفسرين ممن يختار أن لها معاني يمكن الاطلاع عليها والوقوف على تأويلها يُرجحون بينها ويمايزون، ويختارون قولاً لا أقوالاً، ولو كانت معاني مؤتلفة محتملة لذهب فريق إلى ما ذهب إليه الطبري رَحِمَهُ اللهُ، ولم يوافقه - بحسب ما وقفتُ عليه - إلا الواحد في (البيسط)<sup>(١)</sup>.

وأما الفرق بين الأحرف والألفاظ، فمضى جواب الحافظ ابن كثير عن وجه الفرق بينهما، والسؤال عن دليل التخصيص عند من يخصص الأحرف بمعنى يتوجه السؤال عينه لمن يقول باحتمالها لجميع المعاني: ما دليله على حملها على كل الوجوه وقد علم أن في بعضها تعارضاً وتنافياً لا يمكن معه الجمع بينها؟

قلت: ونهج طوائف المفسرين - من التمييز بين الأقوال والترجيح بين الآراء في مسألة الأحرف المقطعة - ممّا يفيد ويقوي: أنها من الخلاف الذي يتطلب تقوية قول وترجيحه على غيره.

(١) البسيط، للواحد، (٢/٢٥).

## الفنقلة الثالثة عشرة:

"وإن أشكل معنى ذلك على امرئ؛ فقال: وكيف يجوز أن يكون ذلك كذلك ونظائر ﴿الله﴾ [البقرة: ١]، و﴿المر﴾ [الرعد: ١]، في القرآن جماعة من السور؟ وإنما تكون الأسماء أمارات إذا كانت مميّزة بين الأشخاص؛ فأما إذا كانت غير مميّزة فليست أمارات! قيل: إن الأسماء - وإن كانت قد صارت لإشتراك كثير من الناس في الواحد منها - غير مميّزة إلا بمعانٍ أحرّ معها من ضمّ نسبة المسمّى بها إليها أو نعتها أو صفته بما يفرّق بينه وبين غيره من أشكائها؛ فإنّها وضعت ابتداءً للتّمييز لا شكّ، ثمّ احتيج عند الإشتراك إلى المعاني المفرّقة بين المسمّى بها. فكذلك ذلك في أسماء السور، جعل كل اسم في قول قائل هذه المقالة أمانة للمسمّى به من السور، فلمّا شارك المسمّى به فيه غيره من سور القرآن احتاج المخبر عن سورة منها أن يضمّ إلى اسمها المسمّى به من ذلك ما يفرّق به للسامع بين الخبر عنها وعن غيرها من نعت وصفة أو غير ذلك؛ فيقول المخبر عن نفسه: إنّه تلا سورة البقرة إذا سمّاها باسمها الذي هو ﴿الله﴾: قرأت ﴿الله﴾ البقرة، وفي آل عمران: قرأت ﴿الله﴾ آل عمران، ﴿الله﴾ ذلك الكتاب، و﴿الله﴾ لا إله إلا هو الحي القيوم. كما لو أراد الخبر عن رجلين اسم كل واحد منهما عمرو، غير أن أحدهما تميمي والآخر أزديّ للزمه أن يقول لمن أراد إخباره عنهما: لقيت عمراً التميمي وعمراً الأزديّ؛ إذ كان لا فرق بينهما وبين غيرهما ممّن يشاركهما في اسميهما إلا بنسبتهما كذلك، فكذلك ذلك في قول من تأوّل في الحروف المقطّعة: أنّها أسماء للسور" (١).

## دراسة الفنقلة:

لما ارتضى ابن جرير القول بحمل الحروف المقطّعة على سائر الوجوه ومختلف التأويلات التي قيلت فيها - أخذ يذبّ عما اختاره، وينفي عن الأقوال ما يورد من اعتراض أو يدخل عليها بانتقاص.

(١) جامع البيان، للطبري، (١/٢١٤-٢١٥).

وهنا يرد على من قال: إن الحروف أسماء للسور إيراد معترض حاصله: أن الأسماء تكون أمارات على أصحابها إن كانت مميزة لهم، فإن لم تكن كذلك فليست بأمارات، وهنا مجموعة من السور اشتركت في الحروف المقطعة المبدوءة بها جماعة من السور، فلم تكن مع هذا الاشتراك أسماء مميزة لسورها؟

فمثلاً تكررت ﴿الله﴾، و﴿الر﴾، و﴿حم﴾، ومع هذا التكرار لا تكون أسماء للسور للاشتراك الحاصل الذي لا تتميز به السور بالحروف، وبهذا يضعف هذا القول.

وكان جواب الإمام الطبري: "أن الأسماء وإن كانت غير مميزة لحصول الاشتراك فيها بين كثير من الناس إلا بمعان أخر مما يضم إليها من نعوت أو صفات فارقة أو ضم نسبة المسمى بها إليها، فهي ابتداء وضعت للتمييز، ثم مع الاشتراك احتيج إلى معان فارقة بين ما سُمِّي بها، فكذلك السور، جعلت الحروف المفتحة بها أسماء لها، فلما وقع الاشتراك بين عدد من السور في هذه الحروف احتيج للتمييز؛ ليفرق السامع بين السورة وشبيهتها.

ومثال ذلك: ﴿الله﴾ التي افتتحت بها سورة البقرة وسورة آل عمران، وقع اشتراك فاحتيج للتمييز؛ فيقول تالي سورة البقرة: قرأت ﴿الله﴾ البقرة، أو ﴿الله﴾ ذلك الكتاب، ويقول تالي سورة آل عمران: قرأت ﴿الله﴾ آل عمران، أو ﴿الله﴾ الله لا إله إلا هو الحي القيوم، وهكذا يُردف الحرف المبدوءة به السورة بما يميزها عن غيرها.

ومثله الاشتراك الحاصل باسم (عمرو) يميز بين من سُمِّي بهذا الاسم بأن يقال: عمرو التميمي، وعمرو الأزدي<sup>(١)</sup>.

والرازي أبرز المفسرين الذي استعرض ما يورد على من فسر الأحرف بأنها أسماء السور التي افتتحت بها، وذلك بإيراده ستة وجوه من الإشكال على تفسيرها بأنها أسماء للسور

(١) جامع البيان للطبري، (١/ ٢١٥).

وجوابه عنها، وقد كان جوابه عما ساقه الطبري من إيراد على القول بأنه لا يبعد أن يكون في تسمية السور الكثيرة بالاسم الواحد - ثم تمييز كل واحد منها بعلامة عن الأخرى - حكمة خفية<sup>(١)</sup>.

ويليه المفسر الألوسي الذي أورد معارضة لمن جعلها أسماء للسور خمسة إیرادات؛ أولها ما قاله الطبري: أن التسمية لا يرتفع بها الاشتباه؛ لكثرة السور المتفقة في مطالعها؛ مثل (الم، وحم)<sup>(٢)</sup>.

وكان جوابه بما يجاب به عن الأعلام المشتركة: أنها ليست على وضع واحد<sup>(٣)</sup>، ولقد كان أبو جعفر مفصلاً عن اختياره في معنى الأحرف المقطعة، متوسعاً في درء ما يُشكل أو يورد على القول، لكن عمد إلى ذلك بصيغ مختلفة، فربما جاءت على هيئة سؤال وجواب، وربما بغير ذلك.



(١) التفسير الكبير، للرازي، (٢/١٠-١٢).

(٢) روح المعاني، للألوسي، (١/١٠٠).

(٣) روح المعاني، للألوسي، (١/١٠٠).

## الخاتمة

هذه شذرات من نتائج الدراسة، وأهم ثمراتها:

١- الفنقلاات وأجوبة التساؤلات في جامع البيان مظهرٌ من مظاهر عُلو كعب الطبري في التفسير؛ فهو لا يذكر الآثار المسندة فحسب، بل يحقق الأقوال ويهايز بينها بالأدلة والقرائن، مبرزًا قدرة وملكة واسعة في الاحتجاج للأقوال وتأييد ما يرجحه من تأويلات، ونفي ما يورد عليها من إشكال أو يكتنفها من غامض قول أو اعتراض معترض.

٢- إمامة الطبري للتفسير بالرأي والنظر لا تقل عن إمامته للتفسير بالأثر والرواية، ومن دلائلها هذه الفنقلاات وأجوبة الإيرادات.

٣- حوت هذه الفنقلاات والإيرادات - في بعض منها - القضايا اللغوية والنكات البلاغية التي تضمنها تفسير الطبري، وفي سورة الفاتحة فقط من هذه القضايا (٣) فنقلاات، وعليه فمن أراد معرفة البيانيات بفنونها في تفسير الجامع، فإن قطفًا منها كامنة في هذه الأسئلة والأجوبة الطبرية.

٤- اتسمت إيرادات الطبري بطول قول وإسهاب لفظ مفرط، وأراها عند غيره موجزة غير مطنبة، واحتاج الأمر في كثير منها إلى فك عبارة ابن جرير واستيضاح مراده، وفصل القضايا المحتشدة فيها قضية عن أخرى، فلم يكن أمرًا متيسرًا عند آحاد المطالعين المعتنين بتفسيره؛ فاجتمع طول، وعبارة عويصة، ومسائل متعددة في الإيراد الواحد. ولم أستظهر سبب ذلك، وليس مرده قلة بضاعة في اللغة قطعًا، فجامعه شاهدٌ باطلاعه وعلمه الغزير باللسان وفنونها بتنوع أصنافها ولو كان من طبرستان.

٥- بروز الأدلة والحجج التي عَصَدَ بها الطبري أقواله واختياراته، وأدلة الأثر معلومة في جامعه، لكن بان بوضوح أن للشاهد الشعري نصيبًا موفورًا في استشهاده، ويمكن القول

بأنها وجهٌ قويٌّ في التأييدات والتعضيدات لهذه الأسئلة.

٦- هناك اتفاقات وانفرادات في هذه القضايا الواردة على هيئة سؤال وجواب لدى الطبري والمفسرين غيره؛ ففي بعضها توارد ذكره لها مع ذكر غيره لها؛ مثل: تقديم العبادة على الاستعانة في الفاتحة، وجاء في بعض أنحاءها متقررًا، لكن دون صيغة السؤال والجواب، ومثال الانفراد: ما تعقب به قول الفراء في معنى الأحرف المقطعة، وأدلة المراد بـ ﴿الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ و﴿الضَّالِّينَ﴾، وإن لم تكن على جادة الفنقلات والإيرادات.

٧- كان رَحْمَةُ اللَّهِ قَويَ العبارة شديداً الانتصار لما يراه راجحاً ويظنه صائباً؛ فيرى في بعض الأحايين واصفاً من خالف في مسألة أو رأي بالتجهيل؛ كقوله: "وَذَلِكَ جَهْلٌ مِنْ قَائِلِهِ وَعَدَمُ إِنْعَامِ النَّظَرِ" دون تسميتهم بأعيانهم، وربما نسبهم لأقطارهم وفنونهم التي مهرروا فيها، كما يردد كثيراً في تضاعيف جامعته.

٨- لأبي جعفر اختيارات ومذاهب في اللغة والنحو، أبانت عن تصدره وعلمه الدقيق بأساليب اللغة وخصائصها ومذاهب أهلها؛ تجلى هذا في استدلال ومناقشات وتعقبات وردود، كان في الأسئلة والأجوبة قسط منها.

٩- انتصر الإمام الطبري لمذهب الحق مذهب أهل السنة، ورَدَّ على القدرية في إحدى الإيرادات في سورة الفاتحة عند قوله عَزَّ اسْمُهُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وبأن به معتقده الصافي وحسن استنباطه من الآيات في الرد على المخالفين.

أوصي بالاهتمام بهذه الفنقلات كمظهر تفسيري مهم، وأن تتم دراستها عند كل مفسر على حدة، واستشارة الفوائد والنكات عند المفسرين المبرزين في هذا الجانب.

والله أعلم وأجل، والحمد لله رب العالمين، وصلاة وسلاماً على رسوله الكريم نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.





## المصادر والمراجع

- ١- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ٢- ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق ومراجعة: د: رجب عثمان محمد، ود: رمضان عبد التواب، ط ١، مطبعة المدني - مصر، ١٤١٨هـ، ١٩٨٨م.
- ٣- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود؛ محمد بن العماد الحنفي (ت: ٩٨٢هـ)، تحقيق: عبد القادر عطا، مكتبة الرياض الحديثة.
- ٤- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، للإمام عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. محمد يوسف موسى، وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م.
- ٥- الاشتقاق والتعريب، لعبد القادر المغربي، طبع بمطابع الهلال بالفجالة - مصر، ١٩٠٨م.
- ٦- إعراب القراءات السبع وعللها، لعبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، مكتبة الخانجي، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ٧- إعراب القراءات الشواذ، لأبي البقاء العكبري (ت: ٦١٦هـ)، دراسة وتحقيق: محمد السيد أحمد عزوز، عالم الكتب، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٨- الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، لأبي البركات؛ عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت: ٥٧٧هـ)، تحقيق ودراسة: جودة مبروك محمد مبروك، مكتبة دار الخانجي - القاهرة، ط ١، ٢٠٠٢م.

- ٩- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للقاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت: ٧٩١هـ)، تحقيق: محمد صبحي حلاق، ود. محمود الأطرش، دار الرشيد - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- ١٠- إيجاز البيان عن معاني القرآن، لمحمد بن أبي الحسن النيسابوري (ت: بعد ٥٥٣هـ)، تحقيق: ضيف القاسمي، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٥م.
- ١١- البحر المحيط، لأبي حيان؛ محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- ١٢- بدائع الفوائد، لأبي عبد الله؛ محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: علي العمران، ط ١، مجمع الفقه الإسلامي، دار عالم الفوائد.
- ١٣- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين؛ محمد بن عبد الله الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: يوسف المرعشلي، جمال الذهبي، إبراهيم الكردي، دار المعرفة - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ١٤- البرهان في وجوه البيان، لأبي الحسن؛ إسحاق بن إبراهيم بن سليمان بن وهب الكاتب، تقديم وتحقيق: حنفي محمد شرف، مكتبة الشباب، مطبعة الرسالة.
- ١٥- البلاغة العربية - أساسها وعلومها وفنونها، لعبد الرحمن بن حبنكة الميداني، دار القلم - دمشق، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ١٦- تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة؛ عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، شرحه ونشره: أحمد صقر.
- ١٧- التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العكبري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: علي البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي.

- ١٨- الالبان فف الببان، لشرف الالن الطفبف (ا: ٧٤٣هـ)، رسالة ااورا للبالا عبء السار  
زموط، من ءامعة الأزهر، عام ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- ١٩- الالبر شرأ الالرفر فف أصول الفقه، لأبف الالسن؛ اللف بن سللفان المرءاوبف الالبلف  
(ا: ٨٨٥هـ)، الالقق: مءموعة من البالالبن، مكابة الرالء، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٠- الالرفر الالبر فف صناعة الشعر والنار وبلان إعءاز القرآن، لابن أبف الأصبع المرصف  
(ا: ٦٥٤هـ)، الالقفم والالقق: ا. الالفف مءمء شراف.
- ٢١- الالرفر والالنور، لمءمء الطاهر بن عاشور (ا: ١٣٩٣هـ)، اار سألون للنار والالوزفع  
- الالنس.
- ٢٢- الالفر ابن عرفة، لمءمء بن مءمء بن عرفة الالورءمف (ا: ٨٠٣هـ)، الالقق: ءلال  
الأسفوطف، اار الكاب العلمفة - بفروا، لبنان، ٢٠٠٨م.
- ٢٣- الالفر البسفف، لالف بن أءمء بن مءمء الالوااا (ا: ٤٦٨هـ)، طبعة عماءة البالال  
العلمف بفامعة الإمام الرفاض، الالقق: مءموعة من البالالبن، ١٤٣٠هـ.
- ٢٤- الالفر ءلالفن، ءلال الالبن المأل (ا: ٨٦٤هـ)، وءلال الالبن السفوطف (ا: ٩١١هـ)،  
ط١، اار الالاء - القاهرة.
- ٢٥- الالفر الكبرف، لافار الالبن عمر الرازف (ا: ٦٠٤هـ)، اار الفكار للاباعة والالوزفع -  
لبنان، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٢٦- الالفر سورة الفالاة، لزن الالبن؛ عبء الرالمن بن أءمء بن رءب الالبلف (ا: ٧٩٥هـ)،  
الالقق: سامف مءمء ءاا، ط٢، اار المألء، ١٤٣٥هـ.
- ٢٧- الاللففص فف علوم البلاغة، ءلال الالبن مءمء القزوفنف الالطفب، صبطة وشرال:  
عبء الرالمن القوقف، اار الفكار العربف، ١٩٠٤م.

- ٢٨- تهذيب اللغة، لأبي منصور الأزهري (ت: ٣٧٠هـ)، الدار المصرية للتأليف والترجمة، مجموعة محققين.
- ٢٩- التيسير في التفسير، لنجم الدين عمر بن محمد النسفي الحنفي (ت: ٥٣٧هـ)، تحقيق وتعليق: ماهر أديب حبوش، دار اللباب، ط ١، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م.
- ٣٠- التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو؛ عثمان بن سعيد الداني (ت: ٤٤٤هـ)، تحقيق: د. حاتم الضامن، مكتبة الصحابة - الشارقة، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ٣١- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق معالي الدكتور: عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر - القاهرة، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٣٢- الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام المنشور، لابن الأثير الكاتب نصر بن محمد الشيباني (ت: ٦٣٧هـ)، مطبعة المجمع العلمي، ١٣٧٦هـ.
- ٣٣- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: معالي د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٣٤- حاشية ابن التمجيد على تفسير البيضاوي، لمصلح الدين مصطفى بن إبراهيم الرومي الحنفي (ت: ٨٨٠هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمود عمر، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٣٥- حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، لعصام الدين إسماعيل بن محمد الحنفي (ت: ١١٩٥هـ)، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠١١م.
- ٣٦- حاشية شيخ زاده على تفسير البيضاوي، لمحمد مصلح الدين القوجوي الحنفي (ت: ٩٥١هـ)، طبعة الأوفست، مكتبة الحقيقة، تركيا، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.



- ٤٦- العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي (ت: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: د. أحمد سير مباركي، ط ٣، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٤٧- العين مرتبا على حروف المعجم، للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)، ترتيب وتحقيق: عبد الحميد هندأوي، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٤٨- فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، مجمع الملك فهد - المدينة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٤٩- فتح القدير، لمحمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، اعتنى به: يوسف الغوش، دار المعرفة - بيروت، لبنان، ط ٤، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٥٠- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، حاشية الطيبي على الكشف، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، (ت: ٧٤٣هـ)، مجموعة من المحققين، جائزة دبي الدولية، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- ٥١- فنقات الإمام الطبري في تفسيره لمعاني المفردة القرآنية (نماذج تطبيقية)، منشور في مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، العدد (٥٩).
- ٥٢- الفنقات التفسيرية في التسهيل لابن جزي، لـ د. محمد الشراري، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد (١٩٦)، شعبان ١٤٤٢هـ.
- ٥٣- فنقات الزمخشري البلاغية في سورة يوسف عَلَيْهِ السَّلَام، دراسة تفسيرية، لـ د. نظار عطا الله أحمد صالح، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، العدد (١٣)، السنة العاشرة، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- ٥٤- فنقات المفسرين.. دراسة نظرية تطبيقية على سورة الفاتحة، لخلود شاكر العبدلي، مجلة العلوم الشرعية بجامعة القصيم، مج (١٢)، عدد (٣)، ربيع الثاني ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م.

- ٥٥- الفنقلاا فف كلب القراءا العشر.. ءمعا ودراسة، لـ د. ءالء عزفز الموصلل، رسالة ءكتوراه، العراق، كلية الإمام الأعظم، ١٤٣٨هـ.
- ٥٦- فواءل فف مشكل القرآن، لعز الءفن بن عبء العزفز بن عبء السلام (ل: ٦٦٠هـ)، الءقق: د. سفل رضوان علل الءءول، ءار الشروق، ط٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٥٧- القراءا الشاظة وءوءفها من لغة العرب، لعبء الفءاء القاضل، ءار الكتاب العربل - بفرل، لبنان، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٥٨- الكشاف عن ءقائق ءوامض الالزل، لءار الله ءموء بن عمر الزمءشرف (ل: ٥٣٨هـ)، الءقق: ءمموعة من الباءلن، مكءبة العبلكان، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٨٨هـ.
- ٥٩- كشف المشكلاا وإلضاح المعضلاا، لأبل الءسلن علل بن الءسلن الأصبهانل الباقولل (ل: ٥٤٣هـ)، الءقق: د. ءمءأءمء الءالل، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، مطبعة الصباح - ءمشق.
- ٦٠- الكشاف عن ءوءه القراءا السبع وعللها، ملكل بن أبو طالب القلسل (ل: ٤٣٧هـ)، الءقق: ءءلل الءفن رمضان، مطبوعات ءمء اللغة العربفة - ءمشق، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ٦١- الكلفاا - معءم فف المصطلءاا والفروق اللءوففة -، لأبل البقاء ألوب بن موسل الءسلنل الكفولل (ل: ١٠٩٤هـ)، د. عءنان ءروفش وءمء المصرفل، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٦٢- لسان العرب، لءمال الءفن عبء الله بن المكرم ابن منظور (ل: ٧١١هـ)، الناشر: ءار المعارف - القاهرة.
- ٦٣- المثل السائر فف أءب الكاءب والشاعر، لضفاء الءفن بن الأئفر، ءءمه وعلق علفه: د. أءمء الءوفل، وء. بءول طبانة، ءار نهضة مصر للطلع والنشر، ط٢.
- ٦٤- المءفء فف إعراب القرآن المءفء، لأبل إسءاق إبراهيم بن ءمء السفاقسل (ل: ٧٤٢هـ)، الءقق: أ. ء. ءاام الضامن، ءار ابن الءوزل، ١٤٣٠هـ.

٦٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، تحقيق وتعليق: عبد الله الأنصاري، عبد العال السيد إبراهيم، الرحالة الفاروق، محمد الشافعي الصادق العناني، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الدوحة، قطر، ط٢، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٦٦- المحصول في علم أصول الفقه، فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، د. طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ.

٦٧- مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، للحسين بن أحمد خالويه (ت: ٣٧٠هـ)، مكتبة المتنبى - القاهرة.

٦٨- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت: ٧١٠هـ)، دار الكلم الطيب - بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٦٩- المزهري في علوم العربية وأنواعها، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم - محمد جاد المولى، علي البجاوي، منشورات المكتبة العصرية - لبنان، عام ١٩٨٦م.

٧٠- معالم أصول الدين، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي - لبنان.

٧١- معاني القرآن وإعرابه، للزجاج إسحاق بن إبراهيم السري (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. عبد الجليل شلبي، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٧٢- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت: ٢٠٧هـ)، عالم الكتب، ط٣، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.



- ٧٣- معارك الأقران فف إعءاز القرآن؁ لءال الالن السلوطف (ل: ٩١١هـ)؁ اللللل: علف محمد البءاوف؁ ءار الفكر الإسلامف؁ ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
- ٧٤- معءم الأءباء إرشاء الأرب إلى معرفة الأءب؁ فاقول الءموف الرومف؁ ء. إءسان عباس؁ ءار الغرب الإسلامف - لبنان؁ ط١؁ ١٩٩٣م.
- ٧٥- معءم المصطلءاء البلاءفة وءطورها؁ ء. أءمء مءلوب؁ مطبعة المءمع العلمف - العراق؁ ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٧٦- معءم مءافس اللغة؁ لأءمء بن فارس (ل: ٣٩٥هـ)؁ اللللل: عبء السلام هارون؁ ءار الفكر؁ ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٧٧- مفءاح ءار السعاءة؁ للإمام أبو عبء الله محمد بن أبو بكر بن أفوب ابن قفم البوزفة (ل: ٧٥١هـ)؁ اللللل: عبء الرحمن قافء؁ مءمع الفقه الإسلامف؁ ءار عالم الفواءء للنشر؁ ط١؁ ١٤٣٢هـ.
- ٧٨- منءة البللل بءلللل شرح ابن عقفل؁ لمءمء مءف الالن عبء الءمفء؁ ءار الءراء؁ ط٢٠؁ ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٧٩- الموضء فف ءوه القراءاء وعللها؁ لنصر بن علف بن محمد الشفرافف الفارسف المءروف بابن أبو مرفم (ل: ٥٦٥هـ)؁ اللللل وءراءة: ء. عمر ءمءان الكففسف؁ البءاعة الءفرفة للءفلظ القرآن الكرفم - ءءة؁ ط١؁ ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٨٠- النءل بن مؤفءفه ومعارضفه؁ لفارس البطافنة؁ مبءء منشاء فف مءلة المنظمة العربفة للءرففة والءقافة والعلوم؁ العءء (٣٤)؁ ١٩٩٠م.
- ٨١- النءل فف العربفة قءفمًا وءءفمًا؁ لرفءل هزفم مءلة مءمع اللغة العربفة الأردنف؁ مءلء (٣٤)؁ ٢٠١٠م.

- ٨٢- النحت في اللغة العربية، لـ د. نهاد الموسى، دار العلوم للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٨٣- الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب القيسي (ت: ٤٣٧هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، جامعة الشارقة، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.





## Journal of Cherishing the Two Glorious Revelations

A scholarly, refereed periodical journal, specializing in research related  
to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah

### This issue's articles:

- **DIALECTICAL EXEGESIS IN JAMI' AL-BAYAN OF IMAM ABU JAFAR MUHAMMAD BIN JARIR AT-TABARI (DIED 310 AH).**  
DR. BRIK BIN SAEED BIN BRIK AL-QARNI.
- **METICULOUS MEANINGS OF THE WATER PARABLE IN THE TWO VERSES (19-20) IN SURAH AL-BAQARA ACCORDING TO SCHOLARS OF EXEGESIS.**  
DR. MUHAMMAD BIN ABDURRAHMAN BIN ABDULLAH AL-BALIMI.
- **REVELATION IN THE QUR'AN AND SHARIA .**  
DR. TURKI BIN SULAIMAN BIN ABDULAZIZ AN-NASHWAN.
- **AHADITHS ON THE BEGINNING OF THE LEGISLATION OF CALL TO PRAYER BEFORE MIGRATION.**  
DR. AHMAD BIN KHALID BIN FAHAD AAL MAJNAA.
- **HADITH OF SALAMATA BIN SAKHR AL-BAYAADHI (MAY ALLAH BE PLEASED WITH HIM) AND ITS RELATION WITH THE HADITH OF THE MAN WHO HAD INTERCOURSE DURING RAMADAN.**  
DR. ALI AHMAD IMRAN MUHSIN.
- **ISRAELITE EXEGESIS NARRATIONS OF NAWF AL-BAKAALI.**  
DR. YAHYA BIN ABDU RABIHI BIN HASAN AL-HUSNI AI-ZAHRANI.
- **APPENDIX WITH INDEX OF RESEARCHES AND RESEARCHERS**